قواعد الترجيح

بين أقوال النقاد المختلفة في التعديل والتجريح

(دراسة نظرية تطبيقية)

بحث علمي نال درجة الدكتوراة في الشريعة الإسلامية بتقدير مرتبة الشرف الأولى

إعداد الدكتور

ماجد محمد الشيخ أحمد الخزرجي

بإشراف

أ.د. رفعت فوزي عبد المطلب

أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم - جامعة القاهرة

أ.د. عزت شحاتة كرار

أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم - جامعة المنيا

مكتبة دار الحجاز

للنشر والتوزيع

قواعد الترجيح

بين أقوال النقاد المختلفة

في التعديل والتجريح

دار الكتب والوثائق القومية
الشئون الفنية
إدارة الإيداع القانوني

عنوان المصنف: قواعد الترجيح بين أقوال النقاد المختلفة
تأليف: ماجد محمد الشيخ أحمد الخزرجي
رقم الإيداع: ٩٩٩٧/ ٢٠٢٣
الترقيم الدولي: ٩٧٨-٩٧٧-٨٠٤-٠٩٣-٧

الطبعة الأولى
(١٤٤٤هـ - ٢٠٢٣م)

مكتبة دار الحجاز
للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض - شارع السويدي العام - شرق النفق
الإدارة والمبيعات جوال - ٠٠٩٦٦٥٦٧٣٣٣٤١٧ - ٠٠٩٦٦٥٦٥٦١١٥٠٥٨ - ٠٠٢٠١١١٦٨٩٩١٠٠ - ٠٠٢٠١٠٦٩٠٥٧٥٧٣
الإسكندرية - ١٧٥ ش طيبة سبورتنج بجوار مسجد الصديق هاتف: ٠٣/٥٤٦١٥٨٣ - جوال: ٠١١١٦٨٣٣٥٥١
القاهرة - ٦ ش المدرسة متفرع من ش البيطار - خلف الجامع الأزهر الشريف - هاتف: ٠٢/ ٢٥١٠٧٤٧٢
جوال: ٠١١١٦٨٣٣٥٥٠ - ٠٠٢٠١٠٦٩٠٥٧٥٧٣ - فاكس: ٠٣٤٣٨١٥٠٩
البريد الالكتروني: d.alhijaz@gmail.com

قواعد الترجيح

بين أقوال النقاد المختلفة في التعديل والتجريح

(دراسة نظرية تطبيقية)

بحث علمي نال درجة الدكتوراة في الشريعة الإسلامية بتقدير مرتبة الشرف الأولى

إعداد الدكتور

ماجد محمد الشيخ أحمد الخزرجي

بإشراف

أ.د. رفعت فوزي عبد المطلب

أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم - جامعة القاهرة

أ.د. عزت شحاتة كرار

أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم - جامعة المنيا

مكتبة دار الحجاز للنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

أهدي بحثي هذا

- إلى والدي ووالدتي - رحمهما الله - وكذا جدي وجدتي - رحمهما الله - الذين أرجو من الله أن أكون مقتفيًا لآثارهم، متبعًا لما كانوا عليه من العمل الصالح، الذي يرضي الله ﷻ.

- وإلى الأساتذة بقسم الشريعة الإسلامية، بكلية دار العلوم؛ أصحاب الأعمال العظيمة، والمجهودات الضخمة في خدمة الشريعة.

- وإلى أشياخي وأساتذتي الذين أخذت منهم في طريقي العلمي، وأفدت منهم فوائد لا تحصى.

راجيًا من الله ﷻ القبول

كلمة شكر

الشكر أولًا وآخرًا للمولى ﷻ صاحب النعم التي لا تعدُّ ولا تحصى، أحمده ﷻ على أن وفقني لإتمام هذا البحث، وأسأله أن يجعل عملي خالصًا لوجهه الكريم.

ثم الشكر لأستاذي الكريم، حضرة العالم الجليل، والمحدث المتفنن، والمُسْنِد المُتثَبِّت، والمحقق المتقن: الأستاذ الدكتور/ رفعت فوزي عبد المطلب، أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم، جامعة القاهرة، الذي تفضل عليَّ بمشاركة الإشراف على هذا البحث؛ أشكره على ما قدم لي من النصائح، وأفادني به من الملاحظات، التي أثرت من قيمة البحث، وكانت مفيدة في إخراجه على نحو مشرف، أسأل الله تعالى أن يجزيه عني وعن طلبة العلم خير الجزاء، وأن يرفع بالعلم درجته في الآخرة، كما رفع به منزلته في الدنيا، إنه على ذلك قدير.

ثم الشكر لأستاذي الكريم، العالم الجليل: الأستاذ الدكتور/ عزت شحاتة كرار محمد(١)، أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم، جامعة المنيا، الذي أكرمني بالإشراف على هذا البحث، أشكره على ما بذله من

(١) قد كنت في حيرة من أمري أستاذي؛ أيهما أقدم ـ فكلاهما جليل مهيب ـ فأردت أن أقدم أ.د/ عزت كرار عملًا بالعرف المتبع في تقديم المشرف الأساسي على المشرف المشارك، لكنه ـ جزاه الله خيرًا ـ أمرني بتقديم أ.د/ رفعت فوزي، فامتثلت الأمر، وتعلمت منه تواضع العلماء.

جهد ووقت، وتوجيه ونصح، رغم ضيق وقته، وكثرة شواغله، فأسأله تعالى أن يثقل بالحسنات موازينه.

كما أتقدم بالشكر والتقدير لأساتذتي وشيوخي الأكارم أعضاء لجنة المناقشة:

- أ.د/ محمد عبد الرحيم محمد حسن ـ أستاذ الشريعة الإسلامية، والعميد الأسبق لكلية دار العلوم بجامعة المنيا.
- أ.د/ معتمد علي أحمد سليمان ـ أستاذ ورئيس قسم الدراسات الإسلامية بكلية الآداب، جامعة أسيوط، وعميدها الأسبق.

أشكرهما على ما بذلاه من وقت وجهد في مراجعة البحث، وعلى ما قدماه لي من نصائح غالية، ومعلومات قيمة، رفعت من القيمة العلمية لبحثي المتواضع.

كما أتقدم بالشكر والعرفان لهذا الصرح الشامخ كلية دار العلوم، تلك الكلية المتميزة الفريدة التي أتاحت لي الفرصة لمواصلة البحث العلمي.

ثم أشكر شكرًا خاصًّا كل من مدَّ لي يد العون والمساعدة.

سبحانك اللَّهُمَّ وبحمدك، أشهد أن لا إلٰه إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

مقدمة

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ (١)

إِنَّ الحمدَ لله، نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرور أنفسِنا ومن سيِّئات أعمالِنا، من يهده الله فلا مُضِلَّ له، ومن يضلِلْ فلا هادي له، وأشهد أنْ لا إِلٰه إلا الله وحده لا شريكَ له، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أما بعدُ..

فإن أصدقَ الحديثِ كتابُ الله، وأحسنَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ،

(١) جميع ما ورد في هذه المقدمة من الأعلام والمصطلحات والكلمات الغريبة، وما شابه ذلك، قد تركت التعريف بها إلى مواضعها من هذه الرسالة، حتى لا أثقل الحواشي هنا، كما أن الأليق بها ذكرها في مواضعها.

وشر الأمورِ محدثاتها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكل بدعة ضلالةٌ، وكل ضلالةٍ في النار(١).

ثم إن علم الجرح والتعديل مما يختلف فيه اجتهاد أربابه من النقاد؛ بسبب اختلاف ما عندهم من المعطيات التي يبنون عليها أحكامهم على الرجال من حيث الاستيعاب والإحاطة، أو الإدراك الجزئي لحال الراوي، وأيضًا بسبب مناهج هؤلاء النقاد من حيث التشدد في الجرح والتعديل، أو التساهل فيهما أو التوسط في ذلك، وكذا يختلف اجتهاد النقاد بناء على حيثيات أخرى؛ كالاختلاف في المذهب الفقهي أو العقدي بين الناقد والمُترجم، وقبول الناقد لهذا الاختلاف، أو اعتباره المترجم خارجًا عن حيز القبول لهذا السبب، وأيضًا اعتدال المزاج النفسي للناقد حين إصداره للحكم على الراوي، أو عدم ذلك... إلخ.

ولقد طالعت أثناء إعدادي لرسالة الماجستير عشرات الأحكام المتعارضة(٢) في الراوي الواحد من النُّقاد أهل البحث والاجتهاد؛ بل ربما تعارضت أحكام الناقد الواحد، في نفس الراوي، فكنت ألتمس ـ في حينها من كتب مصطلح الحديث، وكتب الجرح والتعديل، وكتب العلل، وكتب تخريج الأحاديث، وغيرها مما صنفه المُحَدِّثونَ ـ وجهًا لترجيح أحد القولين على الآخر، فظفرت من ذلك بالقاعدة بعد القاعدة

(١) هذه الخطبة هي «خُطْبَةُ الْحَاجَةِ» التي كان رسول الله ﷺ يعلم أصحابه أن يقولوها بين يدي كلامهم في أمور دينهم. وحديثها أخرجه أبو داود (٢١١٨)، وابن ماجه (١٨٩٢)، والترمذي (١١٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٥٥٠٢) و(١٠٢٤٩) و(١٠٢٥٠) و(١٠٢٥٤) وغيرهم من حديث ابن مسعود، وبعضه في صحيح مسلم من حديث جابر (٨٦٧).

(٢) ولست أقصد هنا ـ بطبيعة الحال ـ الأحكام التي ظاهرها التعارض وحقيقتها الخلاف اللفظي، أو الأحكام التي بينها تفاوت يسير.

والضابط بعد الضابط؛ منثورًا في كلام هؤلاء النقاد، والأئمة الحفاظ الجهابذة، إلا أن هذه القواعد مبثوثة في الكثير من المصنفات المتفرقة، والمؤلفات المتباعدة، مما يصعب على مبتغيها تحصيلها من مرجع واحد، وهي التي لو وقف عليها الباحث لأراحته ـ بإذن الله ـ من العناء الكثير، وأعانته ـ بحول الله ـ على الإصابة في الحكم النهائي على الراوي.

فاستخرت الله تعالى أولًا، ثم استشرت أساتذتي ثانيًا؛ في أن أجمع ما تفرق من ذلك، وأتناوله بالبحث والدراسة من خلال أطروحتي للدكتوراه، ووجدت تأييدًا من أساتذتي ـ أحسن الله إليهم ـ قوَّى من عزمي، وشدَّ من أزري، فتوكلت على الله وشرعت في هذا العمل المتواضع الذي أسأل الله أن يجعله زادًا لحسن القدوم عليه، وعتادًا ليوم الوفود إليه.

مشكلة البحث:

تنبع مشكلة هذا البحث من محاولة جمع ما تفرق من القواعد المنثورة في بطون الكثير من المصنفات الحديثية؛ فمن القواعد:

- ما هو منصوص عليه.
- ومنها ما استعمله العلماء دون تنصيصٍ عليه.
- ومنها ما عبَّر عنه الأئمة بصيغ مختلفة.

مما اقتضى من الباحث النظر في ألفاظ القواعد المنصوص عليها، ثم اختيار التعبير الأشمل والأوفى مما اختلفت نصوص الأئمة فيه، وأيضًا محاولة استنباط وصياغة ما لم يُنص عليه من القواعد، مع تأييد كل ذلك بالأمثلة الواضحة، والتطبيقات الجلية، والاستناد في ذلك كله

لأقوال العلماء المعتمدين، والأئمة المعروفين، وهذا ما سعى الباحث إلى رصده وضبطه.

حدود الدراسة:

يقتصر البحث على تحرير القواعد محل الدراسة، ومن ثَمَّ بيان ما لا يرقى لأن يكون قاعدة كلية أو أغلبية، وإنما هو قرينة حَالِية، أو واقعة عينية، ولهذا أثر كبير في إزالة كثير مما يحيط بهذه القواعد من اللبس الذي بسببه يتردد الدارس حين يقع تعارض بين الجرح والتعديل عند دراسته لحال راوٍ من الرواة، أيهما يقدم؟ الجرح أم التعديل؟ ولماذا؟ وما هي القاعدة الأَوْلَى بالإعمال من غيرها؟

مصطلحات البحث:

تكرر في أثناء هذا البحث عدة مصطلحات؛ **مثل**:

(الجرح - القدح - التعديل - التوثيق - الناقد - المتشدد - المتساهل - المتوسط - بلدي - الراوي - عصري الراوي - المتفق والمفترق - الجرح الضمني - التوثيق الضمني - الأقران - المذهب العقدي).

وقد تناول البحث حدود «تعريف» كل مصطلح من هذه المصطلحات وفق معاجم اللغة، ووفق المراجع الحديثية المعتبرة، بما يزيل غموضها، ويشرح معانيها قدر الإمكان.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

لـمَّا كان لكل علم أو صناعة أو فن قواعدُ يرجع إليها أربابها، وأسسٌ يبنون عليه ما يصدرونه من الأحكام، كان لعلماء الحديث من ذلك قصبُ السبق، ونصيب الأسد[1]، ولكن علماء الحديث ربما بدا

(١) قد أوضحت معنى هذه الإضافة «نصيبُ الأسد» ص: ٣٢ من هذه الرسالة.

لهم أن شهرة هذه القواعد تغني عن جمعها ضمن مصنف واحد، وأنهم قد أعذروا إلى الله، وأدوا ما عليهم من الحق؛ حينما ذكروا ما يُحتاج إليه من ذلك ضمن كتب الرجال، وكتب الجرح والتعديل، وكتب العلل، وكتب تخريج الأحاديث. . . إلخ.

فرأى الباحث أنه من باب الإكمال لما فعلوا، والتتميم لما قدموا أن يستخرج ذلك ويقربه في موضع واحد ليكون قد أسهم في خدمة سُنَّة النبي ﷺ، ويسر الأمر على نفسه وإخوانه الباحثين، وكافة العاملين في خدمة الحديث النبوي.

كما أنه يكون بذلك قد أضاف لبنة للمكتبة العربية الإسلامية؛ استفادة مِن علم مَن قبله، وتتويجًا لعمل من سبقه، فإذا أضاف إلى هذا الجهد من يأتي من بعد لبنة أخرى، استمر تكامل هذا الصرح الشامخ، وفاء للدِّين الحنيف وقيامًا بحقه علينا.

ولعل أهمية الموضوع وأسباب اختياره تتضح من خلال النقاط الآتية:

١ ـ جِدَّة الموضوع وقلة المصادر المفردة فيه، حتى لا نكاد نجد دراسة شاملة له، في حدود علم الباحث واستقصائه لمادة بحثه.

٢ ـ دفع ما يتوهمه ـ أو يُوهمه ـ بعض غير المختصين من تخبطٍ في قواعد علم الحديث، أو أن الجرح والتعديل أمر مرده إلى الهوى والتشهي.

٣ ـ يمكن من خلال هذا البحث الرد على كثير من الشبهات التي أُلصقت بالإسلام من خلال الطعن في السُّنَّة النبوية، والقول بأن أهل الحديث يصلون بعلمائهم إلى حد ادعاء العصمة، فيقبلون كلامهم بلا بحث ولا مناقشة ولا إعمال للعقل السليم، أو النظر الصحيح.

٤ ـ إعانة الباحثين على الوصول لحكم أقرب إلى الصواب على الرواة، وأن يكون لهم حظ من النظر في كتب الأئمة، وليس تقليد واحد منهم والاقتصار عليه، حتى سمعنا بعض من يقول: «كثرة كتب الرجال لا فائدة فيه؛ لأنها تكرار لبعضها»، ومن يقول أيضًا: «خذ الحكم من المتأخر، ودعك من المتقدم».

٥ ـ وكذا كشف مدى صواب أو خطأ من عكس ما تقدم؛ فنادى بإهمال كتب المتأخرين وما فيها من تحرير الأقوال، بزعم أن منهج المتأخرين قد خالف منهج المتقدمين في النظر في الرجال، فسيحرر هذا البحث ـ بإذن الله ـ حقيقة ذلك، ويبين مدى صوابه من خطئه.

الدراسات السابقة[(١)]:

بعد بحث ليس بالقصير حول الدراسات التي تناولت موضوع الدراسة «**قواعد الترجيح بين أقوال النقاد في التعديل والتجريح**»، لم يصل الباحث لدراسة أكاديمية تناولت هذا الموضوع من جميع جوانبه؛ بل إنها لا تتحدث سوى عن بعض جوانب الموضوع، وهي جميعها تشترك في أنها لم تعالجه من الناحية التطبيقية بالقدر الكافي، **فمن أمثلة هذه الكتب:**

- «**الرفع والتكميل في الجرح والتعديل**»، للعلامة/ محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم اللكنوي، (المتوفى: ١٣٠٤هـ). صدر عن مكتب المطبوعات الإسلامية ـ حلب، بتحقيق: الشيخ/ عبد الفتاح أبو غدة.

---

(١) رتبت المصنفات المذكورة تحت هذا العنوان بالنظر إلى وفور مادة قواعد الترجيح فيها، وليس على ترتيب جلالة مؤلفيها، ولا تاريخ وفياتهم.

وهذا الكتاب رغم جلالته وما فيه من الفوائد، فإنه لم ينص إلا على ثلاث قواعد مما رصدته في بحثي، وأما التطبيق والأمثلة فالكثير منها في واد، والقواعد في واد آخر.

ـ «**قاعدة في الجرح والتعديل**»، للإمام العلامة تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ). صدر عن دار البشائر ـ بيروت، بتحقيق: الشيخ/عبد الفتاح أبو غدة. الطبعة: الخامسة، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.

ـ «**قاعدة في المؤرخين**» مطبوع مع الكتاب السابق وهو لنفس المؤلف، وذات المحقق.

وهذان الكتابان أصلهما نص أورده الحافظ تاج الدين السبكي في «طبقاته الكبرى» (٦/٢ وما بعدها) في ترجمة «أحمد بن صالح المصري» فاستلهما المحقق وتناولهما بالدراسة مع **الرسالتين التاليتين**:

ـ «**ذكر من يُعتمد قوله في الجرح والتعديل**»، للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قيماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ).

ـ «**المتكلمون في الرجال**»، للحافظ محمد بن عبد الرحمٰن السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ).

ـ وللباحث المغربي أ. مصطفى باحو كتابًا بعنوان «**الفوائد الحديثية**» ذكر فيه من (ص: ٣٨٥) إلى (ص: ٤٠٠) بعض الفوائد المتعلقة بموضوع الدراسة، ومنها أنه ذكر منهج الإمام ابن شاهين في كتابه «**ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه**» في ترجيح الأقوال المتعارضة، فذكر الباحث الفاضل أن ابن شاهين تحرك في ذلك من خلال ثلاث قواعد، وهي مما سأتناوله في هذه الدراسة.

وإنما اعتمدنا كلام الباحث المذكور في أن هذه القواعد هي التي اعتمد عليها ابن شاهين؛ لأن ابن شاهين لم ينص على ذلك، ولكن الباحث استقرأه من كلامه على حد قوله.

هذا ما وقفت عليه من الكتب التي تكلمت حول موضوع بحثي، ويلاحظ المُطَّلع على هذه الكتب اشتراكها في تناول قدر مما أريد دراسته، وتحديدها بعض القواعد دون استيعاب جملة هذه القواعد التي بلغت في هذه الدراسة خمسًا وعشرين قاعدة، بينما الذي سبق من الدراسات لا يتجاوز الثلاث أو الأربع قواعد.

كما أن هذه الدراسة تهدف إلى تأييد هذه القواعد ـ بعد تحريرها وصياغتها بأوفى عبارة ـ بالأمثلة التطبيقية المستوفاة.

منهج البحث:

اتبعت خلال هذا البحث المناهج الآتية:

١ ـ **المنهج الوصفي التحليلي** في بيان حقيقة قواعد الترجيح عند التعارض الفعلي بين كلام وارد في راوٍ واحد سواء من ناقد واحد اختلفت أقواله، أو من أكثر من ناقد وقع التعارض المذكور في كلامهم، وذلك من خلال دراسة القواعد محل البحث.

٢ ـ **المنهج النقدي**، أخذ الباحث جانبًا مهمًّا في تحليل ما يصلح أن يكون قاعدة مطردة، وما لا يصلح إلا لأن يكون قرينة أو ضابطًا جزئيًّا.

٣ ـ **المنهج الاستقرائي** في تتبع القواعد محل الدراسة في مظانها، وتتبع التطبيقات المستوفاة لها في سائر المصنفات الحديثية المعنية بهذا الجانب.

إجراءات البحث:

١ ـ عمل الباحث على تتبع مادة الدراسة في أمات[(١)] الكتب، ولا سيما كتب الجرح والتعديل وكتب الرجال والتراجم.

٢ ـ اعتمد الباحث الطرق المعروفة في البحث العلمي، مع حرصه كل الحرص على استقصاء الموضوع بقدر المستطاع، وعرضه عرضًا علميًا، والبعد عن مناقشة الفرعيات التي لا طائل تحت التعرض لها، أو الإطالة والاستطراد فيما لا يدخل في صلب الموضوع، وكذا تحاشى إعادة القول فيما سبق بحثه في رسائل علمية، أو كتب مطبوعة، أو الاسترسال في إثبات ما هو من الثبوت محل اتفاق، أو موضع وفاق.

٣ ـ كما أفاد الباحث من وسائل التقنية الحديثة ـ كالحاسوب والشبكة العنكبوتية ـ في تحرير مادة البحث، والوصول إلى المراجع المتناثرة في بلدان العالم الإسلامي في مساحته الشاسعة، وحدوده المترامية.

خطوات سار عليها الباحث في هذه الدراسة:

١ ـ لم يذكر الباحث آية قرآنية في أثناء البحث إلا وقد نقلها برسم المصحف الشريف، وذكر عقبها اسم السورة، ورقم الآية.

٢ ـ وأما الأحاديث النبوية فكل حديث ذَكَرَ بهامشه جملة من المراجع التي جاء فيه مسندًا، مشفوعة بالحكم على الحديث بما يليق بحاله صحة أو ضعفًا.

٣ ـ جرى الباحث على الترجمة لجميع الأعلام الواردين في هذا

---

(١) قال أبو منصور الأزهري: «تُجمع الأَمُّ من غير الآدميات أُمَّات بِغَيْر هَاء، وَأما بَنَات آدم فهنّ أمَّهاتٌ». تهذيب اللغة (٦/ ٢٥١).

البحث ما عدا الصحابة الكرام ﵃، وكذا لم يترجم لأئمة الحديث أصحاب الأصول الستة التي عليها المعول ولها الصدارة في رواية السُّنَّة الشريفة، ولم يترجم أيضًا للأئمة الأربعة أصحاب المذاهب الفقهية المتبوعة، وذلك لاستغناء هؤلاء جميعًا بشهرتهم عن الترجمة لهم.

٤ ـ كما أن الباحث إذا وجد عَلَمًا قد تم تناوله بالدراسة في النماذج التطبيقية، اكتفى بذلك ولم يترجم له ضمن الأعلام؛ إذ المقصود بالترجمة الكشف عن العلم بما يكفي لمعرفته ودفع التباسه بغيره، فإذا حدث ذلك في النماذج لم يكن هناك فائدة من ترجمته مرة أخرى ضمن الأعلام.

٥ ـ ولما كانت الصبغة التي تصطبغ بها الكتب المَعْنية بالجرح والتعديل هي التكرر الكثير لأسماء أعلام النقاد، لم يكن من المناسب إلا أن يترجم للعلم في أول موضع يذكر، دون أن يقترن بذكره كلما تكرر التنويه بـ«تقدمت الترجمة له ص كذا»؛ لأن هذا نصب في غير أرب.

٦ ـ وقد اتخذ الباحث منهجًا في الترجمة يقوم على الاقتصار في الترجمة على ذكر أهم المعلومات التي تتعلق بالمترجم؛ كذكر اسمه واسم والده وجده تصاعدًا بما يكفي لدفع اختلاط المترجم بغيره، وكذا ذكر كنيته ولقبه ونسبه وبلده، وتاريخ مولده ووفاته، وأشهر مناصبه التي تولاها، وأهم مؤلفاته، كل ذلك في عبارات مختصرة جدًّا وفي سطور معدودة.

ولما كانت هذه المعلومات في الغالب لا تتوفر في موضع واحد، فإن الباحث كان يجمع مادة الترجمة من هنا وهناك، وحتى لا تثقل الحواشي بالعديد من المراجع، اقتصر الباحث على ذكر، أهم مرجع اعتمد عليه.

٧ ـ كل مصطلح علمي ورد ذكره في أثناء هذه الدراسة، قام الباحث ببيان معناه لغة واصطلاحًا؛ معتمدًا في ذلك على المراجع اللغوية، وكتب أهل الاختصاص.

٨ ـ إذا وردت كلمة غريبة، أو مبهمة المعنى، أو بعيدة الدلالة بالنسبة لجماهير القراء ـ لا سيما إذا كانت ضمن نص كلام أحد العلماء ـ فقد شرح الباحث معناها في الهامش بما يكفي لكشف غموضها، ووضوح معناها.

٩ ـ لم يتقيد الباحث بما يذكره الباحثون المعاصرون في دراساتهم وأطروحاتهم في الغالب، ولم يعتبر دراساتهم هذه مصدرًا لعمله، رغم اطلاعه على كثير من الأطروحات التي التقت مع أطروحته في بعض النقاط؛ لأنه يرى في الأصول التراثية ما يكفي ويشفي في خصوص ما يتعلق بمادة الدراسة.

التقسيم والتبويب داخل هذه الرسالة:

لقد اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى مقدمة، وتمهيد، وثلاثة أبواب وخاتمة، وبيانها كالتالي:

المقدمة، وتشتمل على:

- مشكلة البحث.
- حدود الدراسة.
- مصطلحات البحث.
- أهمية الموضوع وأسباب اختياره.
- الدراسات السابقة.
- منهج البحث.
- إجراءات البحث.

التمهيد، ويشتمل على فصلين:

الفصل الأول: شرح مفردات عنوان البحث:

«قواعد الترجيح بين أقوال النقاد المختلفة في التعديل والتجريح»

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: في تعريف القاعدة، وبيان معناها لغة واصطلاحًا.

المبحث الثاني: في تعريف الترجيح، وبيان معناه لغة واصطلاحًا.

المبحث الثالث: في تعريف الناقد، وبيان معناه لغة واصطلاحًا.

المبحث الرابع: في تعريف التعديل والتجريح، وبيان ماهيتهما.

الفصل الثاني: بما يبدأ من وجد تعارضًا بين أقوال النقاد:

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: أحكام الجرح والتعديل اجتهادية، وهذا سبب الاختلاف فيها

المبحث الثاني: حقيقة التعارض وخطوات دفعه

المبحث الثالث: الطرق المعينة على الجمع بين الأقوال التي ظاهرها التعارض

المبحث الرابع: في ضوابط مختصرة متعلقة بالمصير إلى الترجيح.

الباب الأول: في قواعد الترجيح المشتركة، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: في القواعد المقدمة للناقد على غيره، وتحته خمس قواعد:

القاعدة الأولى: كلام الناقد يقدم على كلام من ليس بناقد.

القاعدة الثانية: إذا اختلف ناقدان قدم الأعلى كعبًا منهما.

القاعدة الثالثة: بلدي الرجل أدرى به.

القاعدة الرابعة: اختصاص الناقد بمعرفة زائدة بالراوي يقدمه على غيره.

القاعدة الخامسة: المثبت مقدم على النافي، أو من عرف حجة على من لم يعرف.

الفصل الثاني: **في القواعد التي تؤدي إلى إعمال قول الناقد أو إهماله، وتحته ثلاث قواعد:**

القاعدة الأولى: شذوذ الناقد لا يقبل في معارضة الجمهور.

القاعدة الثانية: آخر أقوال الناقد يقدم على ما قبله.

القاعدة الثالثة: إذا اختلفت أقوال الناقد في الراوي اعتمد من أقواله ما وافق قول الجمهور.

الفصل الثالث: **في القواعد المتعلقة بالراوي محل نظر الناقد، وتحته ثلاث قواعد:**

القاعدة الأولى: من قيد النقاد جرحه أو تعديله بقيد لم يقبل كلام من أسقط هذا القيد.

القاعدة الثانية: الحكم على الراوي بعينه، يقدم على استفادة حاله من المقارنة بغيره.

القاعدة الثالثة: الفصل في المتفق والمفترق من كونه واحدًا أو اثنين يدفع التعارض بين التجريح والتعديل.

الباب الثاني: في القواعد المرجحة للتعديل على التجريح، وينقسم إلى فصلين:

الفصل الأول: قبول التعديل ورد الجرح لضعف مخرجه، وتحته ثلاث قواعد:

القاعدة الأولى: التعديل المجمل مقدم على الجرح المجمل.

القاعدة الثانية: المتكلم فيه لا يقبل تجريحه لغيره إذا عارضه كلام معتبر.

القاعدة الثالثة: التوثيق المنصوص لا يرده الجرح الضمني.

الفصل الثاني: إهمال الجرح وعدم الاعتداد به مع قوة مخرجه لظهور قرينة مانعة من قبوله، وتحته خمس قواعد:

القاعدة الأولى: لا يؤثر الجرح فيمن ثبتت عدالته وإمامته.

القاعدة الثانية: كلام الأقران يُطْوى ولا يروى.

القاعدة الثالثة: الخلاف في المذهب العقدي أو الفقهي لا يسوغ قبول الجرح.

القاعدة الرابعة: تجريح المتشدد لا يرد توثيق المتوسط.

القاعدة الخامسة: لا عبرة بقدح الساخط إذا كان مُعَارَضًا بغير.

الباب الثالث: في القواعد المرجحة للتجريح على التعديل، وينقسم إلى فصلين:

الفصل الأول: قبول التجريح ورد التعديل لضعف مخرجه، وتحته أربع قواعد:

القاعدة الأولى: الجرح المفسر مقدم على التعديل المبهم.

القاعدة الثانية: توثيق المتساهل لا يرد تجريح المتوسط.

القاعدة الثالثة: المتكلم فيه لا يقبل توثيقه لغيره إذا عارضه كلام معتبر.

القاعدة الرابعة: التجريح المنصوص لا يرده التوثيق الضمني.

الفصل الثاني: إهمال التعديل وعدم الاعتداد به مع قوة مخرجه لظهور قرينة مانعة من قبوله، وتحته قاعدتان:

القاعدة الأولى: صلابة الرجل في السُّنَّة، وكذا صحة اعتقاده لا تنافي القدح فيه بسوء الحفظ أو الدخول في الكذب.

القاعدة الثانية: شهرة الرجل بالعلم أو الخير، لا تمنع أن يكون ضعيفًا في باب الرواية.

الخاتمة، وتشتمل على:

- **أهم النتائج التي توصل إليها الباحث**
- **التوصيات التي خرج بها الباحث**

الفهارس التحليلية:

- **فهرس الآيات القرآنية.**
- **فهرس الأحاديث والآثار.**
- **فهرس الرواة المذكورين في النماذج التطبيقية.**
- **فهرس الأعلام المترجمين في الرسالة.**
- **ثبت بأهم مراجع ومصادر البحث.**
- **فهرس الموضوعات.**

وبعد،،

فهذا عملي الذي أمضيت فيه الأيام والليالي، وبذلت فيه قوتي ووقتي ومالي، وعملت فيه غاية ما في جهدي، وبذلت فيه أقصى ما في وسعي، أقدمه اليوم بين أيدي أساتذتي، وإخواني من الباحثين والدارسين، وأقدمه قبل كل ذلك وبعد كل ذلك قربة إلى الله تعالى؛ خدمة لدينه، وسُنَّة نبيّه ﷺ، رجاء أن يتقبله الله مني مع ما فيه من نقص وتقصير ـ أنا به معترف ـ إذ لا يسلم من ذلك عمل بشري، وأسأله سبحانه أن يغفر لي ذنبي، وألا يؤاخذني بما خالفني فيه الصواب، مما ند به القلم، أو زلت به القدم، وإني لأتوجه إليه بكلامه الذي هو فوق كل كلام: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

التمهيد

ويشتمل على فصلين:

- الفصل الأول: شرح مفردات عنوان البحث.
- الفصل الثاني: بما يبدأ من وجد تعارضًا بين أقوال النقاد.

الفصل الأول

شرح مفردات عنوان البحث

«قواعد الترجيح بين أقوال النقاد المختلفة في التعديل والتجريح»

وفيه أربعة مباحث:

- المبحث الأول: في تعريف القاعدة، وبيان معناها لغة واصطلاحًا.
- المبحث الثاني: في تعريف الترجيح، وبيان معناه لغة واصطلاحًا.
- المبحث الثالث: في تعريف الناقد، وبيان معناه لغة واصطلاحًا.
- المبحث الرابع: في تعريف التعديل والتجريح، وبيان ماهيتهما.

المبحث الأول

في تعريف القاعدة، وبيان معناها لغة واصطلاحًا

وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: في معنى القاعدة لغة.

- المطلب الثاني: في معنى القاعدة اصطلاحًا.

* * *

المطلب الأول

في معنى القاعدة لغة

أصل القاعدة ومادتها اللغوية (ق، ع، د)، يقال: قَعَدَ الرَّجُل يَقْعُدُ قُعُودًا، قال ابن فارس[1]: «القافُ والعينُ والدالُ أصلٌ مطردٌ مُنقاسٌ لا يخلف، وهو يضاهي الجلُوس»[2].

وسأحاول أن انتقي من معاني هذه المادة في المعاجم العربية ما يتناسب مع موضوعنا، فمن معاني هذه المادة **ما يلي**:

- **خِلافُ القِيَام**؛ يقال: قَعَد فُلانٌ؛ أي: جلس[3]. كما تقدم في كلام ابن فارس.

---

(١) أحمد بن فارس بن زكريا، أبو الحسين القزويني الرازي، (٣٢٩ - ٣٩٥هـ): من أئمة اللغة والأدب، من تصانيفه: «مقاييس اللغة»، و«المجمل»، و«الصاحبي»، و«جامع التأويل». «الأعلام» (١/ ١٩٣).

(٢) «مقاييس اللغة» (٥/ ١٠٨).

(٣) «تاج العروس» (٥/ ١٩٤).

ـ **حبس ومنع**؛ يقال: ما أقعدني عن ذلك الأمر إلا شغل؛ أي: ما حبسني ومنعني[١]. ذكره الأزهري[٢].

ـ **طفق وجعل**؛ يقال: قعد فلان يشتمني بمعنى طفق وجعل[٣].

ـ **صار**؛ يقال: حدد شفرته حتى قعدت كأنها حربة؛ أي: صارت[٤].

ـ **والقاعدة الأساس**، وكل أساس لشيء فهو قاعدة له، قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَـٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾﴾ [البقرة: ١٢٧]؛ أي: أسسها[٥].

ـ **وقواعد الهودج**: خشباتٌ أربعٌ مُعْتِرضاتٌ في أسفلِه قد رُكِّب الهْودجُ فيهِنَّ[٦].

ـ **وقواعد السحاب**: أصولها المعترضة في آفاق السماء شبهت بقواعد البناء[٧].

وبصورة عامة فإن هذه المعاني كلها ترجع إلى معنى واحد؛ وهو: الاستقرار والثبات.

وأقرب هذه المعاني المذكورة إلى المراد هو «أن القاعدة تعني الأساس، والقانون المطرد؛ لأن هذا المعنى هو المناسب لباب

---

(١) «تهذيب اللغة» (١/ ١٤٠).

(٢) محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة، أبو منصور الأزهري الهروي الشافعي (٢٨٢ ـ ٣٧٠هـ): أحد الأئمة في اللغة والأدب، مولده ووفاته في هراه بخراسان. من كتبه: «تهذيب اللغة»، «غريب الألفاظ التي استعملها الفقهاء»، «تفسير القرآن»، «عِلَل القراءات». «تاريخ الإسلام» (٨/ ٣٢٦).

(٣) «لسان العرب» (٣/ ٣٦٣).

(٤) «المحكم والمحيط الأعظم» (١/ ١٧٣).

(٥) «لسان العرب» (٣/ ٣٦١).

(٦) «العين» (٣/ ١٤٣).

(٧) «تهذيب اللغة» (١/ ١٣٧).

المعقولات، ومن ثمّ شاع استخدامه في باب العلوم والفنون؛ فيقال: القواعد الفقهية، والقواعد النحوية، والقواعد الحديثية، والقواعد المنطقية. . . إلخ؛ أي: الأسس والقوانين المرعية في كل ذلك عند أهلها المشتغلون بها»[(١)].

(١) «الحدود والرسوم» (ص: ٤٧١).

المطلب الثاني

في معنى القاعدة اصطلاحًا

سأورد أولًا جملة من التعريفات التي ذكرها العلماء مع مراعاة التنوع من غير استقصاء، إذ الغرض الوصول إلى المراد، ثم أشير بعد ذلك إلى بعض ما يلاحظ عليها.

ففسَّر صدر الشريعة[١] القواعد بـ«القضايا الكلية»[٢].

١ ـ وعرَّفها التفتازاني[٣]: بـ«حكم كلي ينطبق على جزئياته ليتعرف أحكامها منه»[٤].

٢ ـ وعرَّفها الشريف[٥] بقوله: «**القاعدة**: قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها»[٦].

٣ ـ وقال العلامة المحلي[٧]: «**القاعدة**: قضية كلية يتعرف منها

---

(١) عبيد الله بن مسعود بن محمود البخاري، المحبوبي، صدر الشريعة الأصغر (ت: ٧٤٧هـ). من أئمة الحنفية، فقيه، أصولي، منطقي، متفننٌ، من تصانيفه: «شرح الوقاية»، و«التنقيح»، وشرحه «التوضيح في حل غوامض التنقيح»، و«تعديل العلوم». «معجم المؤلفين» (٦/ ٢٤٦).

(٢) «التوضيح على التنقيح» (١/ ٣٤).

(٣) مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني ثم السمرقندي الملقب بسعد الدين (٧١٢ ـ ٧٩٣هـ)، عالم مشارك في علوم اللغة والفقه والأصول والمنطق وغير ذلك، من تصانيفه: «شرح تلخيص المفتاح»، و«حاشية على كشاف الزمخشري»، و«التهذيب في المنطق». «الأعلام» (١/ ٢٧٠).

(٤) «التلويح على التوضيح» (١/ ٣٥).

(٥) علي بن محمد بن علي الجرجاني، أبو الحسن الحسيني، الحنفي، ويعرف بالسيد الشريف، (٧٤٠ ـ ٨١٦هـ) عالم مشارك في أنواع من العلوم، من تصانيفه: (حاشية على شرح التنقيح)، (شرح التذكرة النصيرية)، (حاشية على تفسير البيضاوي). «الأعلام» (٢/ ١١٥).

(٦) «التعريفات للجرجاني» (ص: ١٧١).

(٧) محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي، المصري، الشافعي الملقب =

أحكام جزئياتها»(١).

٤ ـ وقال المرداوي(٢): «صور كلية تنطبق كل واحدة منها على جزئياتها التي تحتها»(٣).

٥ ـ وقال الكفوي(٤): «**وَالْقَاعِدَة اصْطِلَاحا**: قَضِيَّة كُلية من حَيْثُ اشتمالها بِالْقُوَّةِ على أَحْكَام جزئيات موضوعها، وَتسَمى فروعًا، واستخراجها مِنْهَا تَفْرِيعًا كَقَوْلِنَا: كل إِجْمَاع حق. **وَالْقَاعِدَة**: هِيَ الأساس وَالْأَصْل لما فَوْقهَا، وَهِي تجمع فروعًا من أَبْوَاب شَتَّى»(٥).

ويظهر من هذه التعريفات التنوع في التعبير عن جنس المعرف، فإنهم عبَّروا عنه بالحكم، والقضية، والصورة. والتعبير بالقضية أولى؛ لتناولها جميع أركان المعرَّف على وجه الحقيقة(٦).

ويلاحظ في التعريفات السابقة أن القاعدة توصف بالكلية ويقصد

= بجلال الدين (٧٩١ ـ ٨٦٤هـ)، عالم مشارك في أنواع من العلوم. من تصانيفه: «مختصر التنبيه»، و«شرح جمع الجوامع»، وتفسير القرآن الذي أكمله جلال الدين السيوطي. «معجم المؤلفين» (٨/ ٣١١).

(١) «شرح المحلي على جمع الجوامع» (١/ ٧٤).

(٢) علي بن سليمان بن أحمد بن محمد السعدي، أبو الحسن الصالحي، الحنبلي، علاء الدين المرداوي (٨١٧ ـ ٨٨٥هـ): فقيه، أصولي، من كبار علماء الحنابلة، من تصانيفه: «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف»، و«تحرير المنقول»، و«التحبير شرح التحرير». «معجم المؤلفين» (٧/ ١٠٢).

(٣) «التحبير شرح التحرير» (١/ ١٧٤).

(٤) أيوب بن موسى الحسيني القريمي، أبو البقاء الكفوي (ت ١٠٩٤): صاحب «الكليّات» و«شرح البردة» كان من قضاة الأحناف. عاش وولي القضاء في (كفه) بتركيا، وبالقدس، وببغداد. وعاد إلى إستانبول فتوفي بها، ودفن في تربة خالد. «الأعلام» للزركلي (٢/ ٣٨).

(٥) «الكليات» (ص: ٧٢٨).

(٦) «القواعد الفقهية»، د. يعقوب الباحسين (ص: ٣٣).

بذلك أنها محكوم فيها على كافة أفرادها، ويؤكد ذلك كثير من العلماء بقولهم: «تنطبق على جميع جزئياتها».

وهذه التعريفات متقاربة في المعنى وإن اختلفت عباراتها.

وهذه التعريفات ـ وإن كنّا قد استفدنا أكثرها من كتب أصول الفقه ـ فإنها عامة في جميع العلوم، فإن لكل علم قواعد تخصه، فهناك قواعد أصولية وقواعد نحوية وقواعد بلاغية وغيرها، فالقاعدة عند الجميع هي: **أمر كلي ينطبق على جميع جزئياته؛ كقول النحاة: «الفاعل مرفوع»، وقول الأصوليين: «الأمر للوجوب»**(١).

❁ ❁ ❁

(١) «القواعد الفقهية» لعلي أحمد الندوي (ص: ٤١).

المبحث الثاني

في تعريف الترجيح، وبيان معناه لغة واصطلاحًا

وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: في معنى الترجيح لغة.
- المطلب الثاني: في معنى الترجيح اصطلاحا.

❁ ❁ ❁

المطلب الأول

في معنى الترجيح لغة

أصل الترجيح ومادته اللغوية (ر، ج، ح)؛ أي: مال وغلب، يقال: رجحت الكفةُ إذا غلبت ومالت. قال الجوهري(١): «رَجَحَ الميزانُ يَرْجَحُ ويَرْجُحُ ويرجِحُ، رُجْحانًا؛ أي: مالَ. وأَرْجَحْتُ لفلان، ورَجَّحْتُ تَرْجيحًا، إذا أعطيته راجحًا»(٢).

وقال ابن فارس: «الرَّاءُ وَالْجِيمُ وَالْحَاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، يَدُلُّ عَلَى رَزَانَةٍ وَزِيَادَةٍ. يُقَالُ: رَجَحَ الشَّيْءُ، وَهُوَ رَاجِحٌ، إِذَا رَزَنَ، وَهُوَ

(١) إسماعيل بن حماد الجوهري، أبو نصر (ت: ٣٩٣هـ)، أصله من فاراب من بلاد الترك، كان من أعاجيب الزمان، ذكاء وفطنة وعلمًا، إمامًا في اللغة والأدب، مع خط لا يكاد يفرق بينه وبين خط ابن مقلة، من تصانيفه: «المقدّمة في النّحو»، و«عروض الورقة»، و«تاج اللغة وصحاح العربية». «الدر الثمين في أسماء المصنفين» لابن الساعي (ص: ٣٠٦ ـ ٣٠٧).

(٢) «الصحاح للجوهري» (١/ ٣٦٤).

مِنَ الرُّجْحَانِ»[١].

وقال التفتازاني: «جَعْلُ الشَّيْءِ رَاجِحًا؛ أَيْ: فَاضِلًا زَائِدًا»[٢].

فهذه المادة في اللغة تدل على «عقد مقارنة بين شيئين مشتركين في أمر ما، وزاد أحدهما على الآخر في الأمر الذي عقدت المقارنة بينهما فيه، وأكثر ما يطلق ذلك في المحسوسات، ولكنه استخدم كذلك في المعنويات والمعقولات»[٣]، ومن معانيها في ذلك:

- «يُطْلَقُ مَجَازًا عَلَى اعْتِقَادِ الرُّجْحَانِ»[٤].
- «وَرجلٌ رَاجِحُ العقلِ: وافرُهُ، وفي عقلِهِ رَجَاحَةٌ»[٥].
- «تَرَجَّحَ الرَّأْيُ عِنْدَهُ: غَلَبَ عَلَى غَيْرِهِ، وكَانَ مُحْتَمِلَ الحُصُوْلِ»[٦]

وأقرب هذه المعاني المذكورة إلى المراد هو «أن الترجيح هو تغليب أمر على أمر في قاسم مشترك بينهما لزيادة في الراجح على المرجوح تقضي له بالغلبة»[٧].

---

(١) «مقاييس اللغة» (٢/ ٤٨٩).

(٢) «شرح التلويح على التوضيح» (٢/ ٢٠٦).

(٣) «الحدود والرسوم» (ص: ١١٧).

(٤) «كشاف اصطلاحات الفنون» (١/ ٤١٥).

(٥) «الطراز الأول والكناز لما عليه من لغة العرب المعول» (٤/ ٣١٤).

(٦) «معجم اللغة العربية المعاصرة» (٢/ ٨٥٨).

(٧) «الحدود والرسوم» (ص: ١١٩).

المطلب الثاني

في معنى الترجيح اصطلاحًا

عَرَّف العلماء «الترجيح» في الاصطلاح بتعاريف كثيرة، وأطال بعضهم العبارة وأطنب، وحاول أن يكون تعريفه شاملًا لمعنى «الترجيح» بصورة عامة لا تختص بتعريفه في علم من العلوم دون غيره، واختصر البعض الآخر في تعريفه بحيث يكون على قانون التعاريف في كونه جامعًا مانعًا قليل الألفاظ.

وكان لعلماء أصول الفقه من هذه التعاريف نصيب الأسد(١)؛ حيث إنه هناك باب كامل في «الترجيح» لا يخلو منه كتاب معتبرٌ في أصول الفقه(٢)، فمن ذلك:

قول الآمدي(٣): «التَّرْجِيحُ: عِبَارَةٌ عَنِ اقْتِرَانِ أَحَدِ الصَّالِحَيْنِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْمَطْلُوبِ مَعَ تَعَارُضِهِمَا بِمَا يُوجِبُ الْعَمَلَ بِهِ وَإِهْمَالَ الْآخَرِ»(٤).

وقال التفتازاني: «الترجيح فِي الِاصْطِلَاحِ: بَيَانُ الرُّجْحَانِ؛ أَيْ:

---

(١) **نصيب الأسد**: ؛ أي: النصيب الأكبر. وهو تعبير مأخوذ من قصة أسد اصطاد مع حيوانات أخرى حمارًا، وأخذ لنفسه نصف الصيد في قصة مذكورة في «معجم الدخيل في اللغة العربية» (ص٢٣٠).

(٢) انظر مثلًا: «محصول الرازي» (٥/ ٣٧٧)، و«إحكام الآمدي» (٤/ ٢٣٩)، و«واضح ابن عقيل» (٢/ ٣٥٠).

(٣) علي بن محمد بن سالم التغلبي، أبو الحسن، سيف الدين الآمدي (٥٥١ ـ ٦٣١هـ): أصولي، باحث. أصله من آمد (ديار بكر) ولد بها، وتعلم في بغداد والشام. وانتقل إلى القاهرة، فدرّس فيها واشتهر. وحصلت له محنة عظيمة فخرج مستخفيًا إلى «حماة» ومنها إلى «دمشق» فتوفي بها، من كتبه: «الإحكام في أصول الأحكام»، ومختصره «منتهى السول» و«أبكار الأفكار» في علم الكلام، وغير ذلك. «الأعلام» (٤/ ٣٣٢).

(٤) «الإحكام في أصول الأحكام» (٤/ ٢٣٩).

الْقُوَّةِ الَّتِي لِأَحَدِ الْمُتَعَارِضَيْنِ عَلَى الْآخَرِ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِمْ: هُوَ اقْتِرَانُ الدَّلِيلِ الظَّنِّيِّ بِأَمْرٍ يَقْوَى بِهِ عَلَى مُعَارِضِهِ وَاشْتُرِطَ أَنْ يَكُونَ تَابِعًا حَتَّى لَوْ قَوِيَ أَحَدُهُمَا بِمَا هُوَ غَيْرُ تَابِعٍ لَهُ لَا يَكُونُ رُجْحَانًا، فَلَا يُقَالُ: النَّصُّ رَاجِحٌ عَلَى الْقِيَاسِ لِعَدَمِ التَّعَارُضِ، وَهَذَا مَأْخُوذٌ مِنْ مَعْنَاهُ اللُّغَوِيِّ، وَهُوَ إظْهَارُ زِيَادَةِ أَحَدِ الْمِثْلَيْنِ عَلَى الْآخَرِ وَصْفًا لَا أَصْلًا مِنْ قَوْلِك رَجَّحْت الْوَزْنَ إذَا زِدْت جَانِبَ الْمَوْزُونِ حَتَّى مَالَتْ كِفَّتُهُ، فَلَا بُدَّ مِنْ قِيَامِ التَّمَاثُلِ أَوَّلًا، ثُمَّ ثُبُوتِ الزِّيَادَةِ بِمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ التَّابِعِ وَالْوَصْفِ بِحَيْثُ لَا تَقُومُ بِهِ الْمُمَاثَلَةُ ابْتِدَاءً، وَلَا يَدْخُلُ تَحْتَ الْوَزْنِ مُنْفَرِدًا عَنْ الْمَزِيدِ عَلَيْهِ قَصْدًا فِي الْعَادَةِ»[(١)].

وقال الزركشي[(٢)]: «التَّرْجِيحُ: هُوَ تَقْوِيَةُ إحْدَى الْأَمَارَتَيْنِ عَلَى الْأُخْرَى بِمَا لَيْسَ ظَاهِرًا؛ مَأْخُوذٌ مِنْ رُجْحَانِ الْمِيزَانِ وَفَائِدَةُ الْقَيْدِ الْأَخِيرِ أَنَّ الْقُوَّةَ لَوْ كَانَتْ ظَاهِرَةً لَمْ يَحْتَجْ إلَى التَّرْجِيحِ.

قَالَ إلْكِيَا[(٣)]: التَّرْجِيحُ: إظْهَارُ الزِّيَادَةِ لِأَحَدِ الْمِثْلَيْنِ عَلَى الْآخَرِ أَصْلًا مَأْخُوذٌ مِنْ رَجَّحْت الْوَزْنَ إذَا زِدْتَ جَانِبَ الْمَوْزُونِ حَتَّى مَالَتْ كِفَّتُهُ وَلَوْ أَفْرَدْتَ الزِّيَادَةَ عَلَى الْوَزْنِ لَمْ يَقُمْ بِهَا الْوَزْنُ فِي مُقَابِلَةِ الْكِفَّةِ الْأُخْرَى قُلْت: هَذَا حَدٌّ لِلْمُرَجِّحِ لَا لِلتَّرْجِيحِ.

---

(١) «التلويح على التوضيح» (٢/ ٢٠٦).

(٢) بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله، أبو عبد الله الزركشي (٧٤٥ ـ ٧٩٤هـ): فقيه شافعي، متبحر في الأصول وغيره. تركي الأصل، مصري المولد والوفاة، من تصانيفه الكثيرة: «تخريج أحاديث الرافعي»، و«شرح جمع الجوامع»، و«شرح المنهاج»، و«البحر المحيط». «الأعلام» (٦/ ٦٠).

(٣) عماد الدين علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري؛ الكيا الهراسي (٤٥٠ ـ ٥٠٤هـ)، فقيه شافعي، أصولي، متكلم، مفسر، ولد في طبرستان، وتفقه على إمام الحرمين، وقدم بغداد فسكنها، ودرس بالنظامية إلى أن مات، من كتبه أحكام القرآن، وشفاء المسترشدين، ولوامع الدلائل. «تاريخ الإسلام» (١١/ ٥٢).

وَقِيلَ: بَيَانُ اخْتِصَاصِ الدَّلِيلِ بِمَزِيدِ قُوَّةٍ عَنْ مُقَابِلِهِ لِيَعْمَلَ بِالْأَقْوَى وَرَجَحَ عَلَى الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّ التَّرْجِيحَ يَجْرِي فِي الظَّوَاهِرِ وَالْأَخْبَارِ تَارَةً، وَفِي الْمَعَانِي أُخْرَى فَالتَّعْرِيفُ الْأَوَّلُ يَخْرُجُ مِنْهُ الْأَخْبَارُ وَالظَّوَاهِرُ، لِاخْتِصَاصِ اسْمِ الْأَمَارَةِ بِالْمَعَانِي، وَهَذَا مُنْدَفِعٌ بِالْغَايَةِ»[1].

على أن الباحث قد وقف على نصٍّ لبعض العلماء المشتغلين بعلوم الحديث في بيان ما هو «**التَّرْجِيحُ**» عندهم، فقال الملا علي القاري[2]: «التَّرْجِيحُ في الِاصْطِلَاح: اقتران الأمارة بِمَا تتقوى بِهِ على معارضها»[3].

وواضح من هذه التعريفات ـ وإن تباينت عباراتها، واختلفت ألفاظها ـ أن الترجيح هو: اختيار المجتهد أحد المتعارضين للعمل به، وذلك حيث لا يمكنه إزالة التعارض بينهما، مع كون المختار من المتعارضين يملك من القوة ما يؤهله لهذا الاختيار.

وسيدور الفصل الثاني من هذا التمهيد ـ بإذن الله تعالى ـ حول الترجيح، ومتى يصار إليه. . . إلخ.

---

(١) «النص بتمامه من كلام الزركشي في «البحر المحيط» (٨/ ١٤٥).

(٢) نور الدين علي بن (سلطان محمد)، الملّا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، فقيه حنفي، من صدور العلم في عصره. ولد في هراه، وجاور بمكة حتى توفي بها، صنف كتبًا كثيرة، منها: «شرح مشكاة المصابيح»، «شرح مختصر المنار»، و«شرح نخبة الفكر». «الأعلام» (٥/ ١٢).

(٣) «شرح نخبة الفكر» للقاري (ص: ٣٨٤).

فائدة: قال العلامة علاء الدين السمرقندي: «وأما محل الترجيح، ويندرج تحته بيان ما يقع به الترجيح، فهو موضع الظن وعلم غالب الرأي، دون موضع العلم قطعًا؛ لأن العلم القطعي لا يحتمل التزايد، فلا يتصور فيه الرجحان. فأما الظن والدليل المحتمل فيتصور فيه أن يكون إحدى الظنين له زيادة قوة على الآخر، ويكون الاحتمال فيه أقل، كخبر الواحد مع القياس، فيجري فيه الترجيح بوجوه تكون مؤثرة في قوة الظن وغلبة الرأي». «ميزان الأصول في نتائج العقول» (١/ ٧٣٠).

المبحث الثالث

في تعريف الناقد، وبيان معناه لغة واصطلاحًا

وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: في معنى الناقد لغة.
- المطلب الثاني: في معنى الناقد اصطلاحا.

* * *

المطلب الأول

في معنى الناقد لغة

«(نَاقِدٌ) اسم فاعل من (نَقَدَ) والجمع نُقَّادٌ»[(١)].

وأصل النقد ومادته اللغوية (ن، ق، د)، يدور حول معاني: الفحص، والتفتيش والمناقشة، والنظر في الأمر بعناية، ولا يكون ذلك إلا من ذوي النظر الثاقب والفهم والمعرفة والخبرة والاختصاص.

قال ابن فارس: «(نَقَدَ) النُّونُ وَالْقَافُ وَالدَّالُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى إِبْرَازِ شَيْءٍ وَبُرُوزِهِ... وَمِنَ الْبَابِ: نَقْدُ الدِّرْهَمِ، وَذَلِكَ أَنْ يُكْشَفَ عَنْ حَالِهِ فِي جَوْدَتِهِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ»[(٢)].

وقال الجوهري: «نَقَدْتُ الدراهم وانْتَقَدْتُها، إذا أخرجتَ منها الزَّيْفَ... وناقَدْتُ فلانًا، إذا ناقشته في الأمر»[(٣)]. وهذا الأخير لا شك

(١) «المصباح المنير» (٢/ ٦٢٠) بتصرف.
(٢) «مقاييس اللغة» (٥/ ٤٦٧).
(٣) «الصحاح» (٢/ ٥٤٤).

أنه من المعاني المجازية للنقد، كما يبيِّنه قول الزمخشري[(١)]: «ومن المجاز: هُوَ من نُقَادَةِ قَوْمِه: من خيارهم، ونَقَدَ الكَلَامَ، وهو من نَقَدةِ الشِّعْرِ ونُقَّادِه»[(٢)]، وأخذ الزبيدي[(٣)] كلامه هذا وزاد فيه قوله: «ونَقَدَ الكَلَامَ: ناقَشَه»[(٤)].

وقد فصَّله وبيَّنه ابن معصوم[(٥)] حين تعرض له في معجمه؛ حيث قال: «ونَقَدَ الكَلامَ نَقْدًا: عَرَفَ جَيِّدَهُ مِنَ رَديئِهِ، وهو من نَقَدَةِ الشِّعْرَ، وانْتَقَدَهُ على قائِلِهِ: أَظْهَرَ ما فيهِ من عَيْبٍ.. وناقَدَهُ: ناقَشَهُ، وَحاكَمَهُ، وَخاصَمَهُ»[(٦)].

وقال ابن الأثير[(٧)]: «وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ «إِنْ نَقَدْتَ الناسَ

---

(١) محمود بن عمر بن محمد، جار الله، أبو القاسم الزمخشريّ، (٤٦٧ ـ ٥٣٨هـ)، من أئمة العلم باللغة والآداب، ولد في زمخشر، وسافر إلى مكة فجاور بها حتى لقب بجار الله، وتنقل في غيرها وعاد إلى الجرجانية فتوفي بها، من كتبه: «الكشاف»، و«أساس البلاغة»، و«المفصل». «الأعلام» (٧/ ١٧٨).

(٢) «أساس البلاغة» (٢/ ٢٩٧).

(٣) محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق، أبو الفيض الحسيني، مرتضى الزبيدي، (١١٤٥ ـ ١٢٠٥هـ)، علّامة باللغة والحديث وغيرهما، أصله من العراق، ومولده بالهند ومنشأه في زبيد باليمن، رحل إلى الحجاز، ثم إلى مصر فكان بها حتى توفي، من كتبه الكثيرة «تاج العروس» وهو أوسع معاجم اللغة، و«إتحاف السادة المتقين» في شرح الإحياء، أظهر فيه براعة عجيبة ولو كمل لكان عديم النظير في بابه، و«مختصر معجم العين». «الأعلام» (٧/ ٧٠).

(٤) «تاج العروس» (٥/ ٢٨٤).

(٥) علي بن أحمد بن محمد معصوم الحسني الحسيني، الشهير بابن معصوم (١٠٥٢ ـ ١١١٩هـ)، عالم بالأدب واللغة، شيرازي الأصل، ولد بمكة، وأقام مدة بالهند، وتوفي بشيراز. من كتبه «سلافة العصر»، و«الطراز الأول» معجم كبير، و«أنوار الربيع في البديع» موسوعة كبيرة في ألوان البديع، و«ديوان شعر». «الأعلام» (٤/ ٢٥٨).

(٦) «الطراز الأول» (٦/ ٢٨٩).

(٧) المبارك بن محمد بن محمد بن عَبْد الكَرِيم الجزري، أبو السعادات، مجد الدين ابن الأثير (٥٤٤ ـ ٦٠٦هـ)، محدث، لغوي، مفسر. ولد ونشأ وتوفي بالعراق، =

نَقَدُوكَ»[(١)]؛ أَيْ: إِنْ عِبْتَهم واغْتَبْتَهم قابَلوك بمِثْلِه»[(٢)].

وقد جلى القول بما يناسب المقام قول ابن معصوم: «والنّاقِدُ: لَقَبٌ لِجَماعَةٍ مِن نُقّادِ الحَديثِ وحُفّاظِهِ، لُقِّبُوا بِهِ لنَقْدِهِم لهُ ومعرفتهم بِهِ»[(٣)].

= من تصانيفه: «النهاية في غريب الحديث»، و«جامع الأصول في أحاديث الرسول»، و«الشافي في شرح مسند الشافعي». «الأعلام» (٥/ ٢٧٢).

(١) حديث أبي الدرداء ﷺ، رُوي عنه مرفوعًا وموقوفًا، ولكنه غير صحيح:

(أ) فأما المرفوع: فأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٧/ ١٩٩) واللفظ له، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٧٣٢)، وابن عساكر في «تاريخه» (١٣/ ٧٧٢) من طريق الفرج بن فَضالة عَنْ لُقْمَانَ ابْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ فذكره مرفوعًا. وهذا سند ضعيف من أجل فرج بن فضالة؛ فإن العمل على تضعيفه من جهة حفظه، وترجمته في «تهذيب الكمال» (٢٣/ ١٥٦) وفروعه.

(ب) وأما الموقوف: فأخرجه الأصبهاني في «الترغيب» (٢/ ٩٧٤) واللفظ له، ومن طريقه ابن عساكر (١٣/ ٧٧٢) من طريق ابن أبي الدنيا، حدّثنا إبراهيم بن المنذر الحِزامي، حدّثنا أبو ضَمْرة أنس بن عياض عن يحيى بن سعيد قال: قال أبو الدرداء: فذكره موقوفًا.

وهذا إسنادٌ رجاله ثقات لكنه منقطع؛ يحيى بن سعيد لم يدرك أبا الدرداء؛ بين وفاتيهما أكثر من مائة سنة، وأنس بن عياض لم أجد من ذكر له سماعًا من يحيى؛ بل سماعه من يحيى بعيد.

(٢) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٥/ ١٠٤).

(٣) «الطراز الأول» (٦/ ٢٩٠).

المطلب الثاني

في معنى الناقد اصطلاحًا

قد لا نجد في كلام أهل العلم المتقدمين تعريفًا اصطلاحيًّا لمعنى «الناقد» على رسم الحدود والتعاريف التي فشت في كتب المتأخرين، ولكننا نجد فيها العبارات المتفرقة التي تجلي المقصود من لفظ «الناقد» عندهم، بما يمكّن الناظر في كلامهم أن يقف على الحد الواضح والتعريف الساطع لمعنى «الناقد» عندهم.

ومن أقدم النصوص في ذلك كلام الإمام الحافظ عبد الرحمٰن بن أبي حاتم(١) رَحِمَهُ اللَّهُ وهو يبيِّن طبيعة عمل الناقد بأنه من «يميز بين عدول الناقلة من الرواة وثقاتهم وأهل الحفظ والثبت والإتقان منهم، وبين أهل الغفلة والوهم وسوء الحفظ والكذب واختراع الأحاديث الكاذبة»(٢).

ثم يبيِّن ابن أبي حاتم آلية هذا العمل وأنه يكون بـ«الفحص عن الناقلة والبحث عن أحوالهم.. لتبيين طبقاتهم ومقادير حالاتهم وتباين درجاتهم»(٣).

ثم يبين مقصود الناقد من عمله هذا فيقول: «إثبات الذين عرفناهم بشرائط العدالة والثبت في الرواية... وأن يعزل عنهم الذين جرحهم أهل العدالة وكشفوا لنا عن عوراتهم في كذبهم، وما كان يعتريهم من غالب الغفلة وسوء الحفظ وكثرة الغلط والسهو والاشتباه»(٤).

---

(١) عبد الرحمٰن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، أبو محمد ابن أبي حاتم الرازي (٢٤٠ ـ ٣٢٧هـ)، كان منزله في درب حنظلة بالري، وإليهما نسبته، إمام حافظ للحديث، من كبار المشتغلين به، له تصانيف، منها «الجرح والتعديل»، و«التفسير» و«آداب الشافعي ومناقبه». «تاريخ الإسلام» (٧/ ٥٣٣).

(٢) «تقدمة الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (ص: ٥).

(٣) السابق (ص: ٥ و٦) بتصرف.

(٤) السابق نفسه.

ثم يبرز الثمرة المتحققة من عمل الناقد بقوله: «ليعرف من كان منهم في منزلة الانتقاد والجهبذة والتنقير والبحث عن الرجال والمعرفة بهم، وهؤلاء هم أهل التزكية والتعديل والجرح»(١).

أما النص الثاني: فهو بِعِبَارَةٍ أَلْخَصَ مِنْ عِبَارَةِ ابن أبي حاتم، وهو قول الحافظ ابن رجب(٢) رَحِمَهُ اللَّهُ مُعَرِّفًا النُّقاد بأنهم: «الَّذِينَ كَثُرَتْ مُمَارَسَتُهُمْ لِكَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلِكَلَامِ غَيْرِهِ، وَلِحَالِ رُوَاةِ الْأَحَادِيثِ، وَنَقَلَةِ الْأَخْبَارِ، وَمَعْرِفَتِهِمْ بِصِدْقِهِمْ وَكَذِبِهِمْ وَحِفْظِهِمْ وَضَبْطِهِمْ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ لَهُمْ نَقْدٌ خَاصٌّ فِي الْحَدِيثِ يَخْتَصُّونَ بِمَعْرِفَتِهِ، كَمَا يَخْتَصُّ الصَّيْرَفِيُّ الْحَاذِقُ بِمَعْرِفَةِ النُّقُودِ جَيِّدِهَا وَرَدِيئِهَا، وَخَالِصِهَا»(٣).

وثَمَّ نصٌّ آخر لابن رجب أيضًا يقول فيه: «حذاق النُّقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث، ومعرفتهم بالرجال وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان فيعللون الأحاديث بذلك»(٤). وهذا النص وإن لم يكن يدخل في صميم التعريف فإن له مساسًا به، ويرسم قدرًا لا بأس به من حدوده.

أما الحافظ ابن كثير(٥) فقد صاغ كذلك نصين في تقريب المقصود

---

(١) السابق (ص: ٦).

(٢) عبد الرحمٰن بن أحمد بن رجب بن الحسن السّلامي، أبو الفرج زين الدين الحنبلي (٧٣٦ ـ ٧٩٥هـ)، ولد في بغداد، ونشأ وتوفي في دمشق، حافظ محدث فقيه واعظ، من كتبه الكثيرة: «شرح جامع الترمذي» و«جامع العلوم والحكم» و«لطائف المعارف» و«القواعد الفقهية» و«فتح الباري شرح صحيح البخاري». «الدرر الكامنة» (٣/ ١٠٨).

(٣) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ١٠٥).

(٤) «شرح علل الترمذي» (٢/ ٨٦١).

(٥) إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء القرشي البصري ثم الدمشقي أبو الفداء عماد الدين

بمصطلح «الناقد» فوصف النقاد بأنهم: «الذين دونوا الحديث، وحرروه وبيَّنوا صحيحه من حسنه من ضعيفه من منكره، وموضوعه ومتروكه ومكذوبه، وعرفوا الوضاعين والكذابين والمجهولين وغير ذلك من أصناف الرجال»(١).

وبأنهم من: «يُمَيِّزُونَ بَيْنَ صَحِيحِ الحَدِيثِ وَسَقِيمِهِ، وَمُعْوَجِّهِ وَمُسْتَقِيمِهِ، كَمَا يُمَيِّزُ الصَّيْرَفِيُّ البَصِيرُ بِصِنَاعَتِهِ بَيْنَ الجِيَادِ وَالزُّيُوفِ، وَالدَّنَانِيرِ وَالفُلُوسِ فَكَمَا لَا يَتَمَارَى هَذَا، كَذَلِكَ يَقْطَعُ ذَاكَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَظُنُّ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقِفُ، بِحَسَبِ مَرَاتِبِ عُلُومِهِمْ وَحذقهِمْ وَاطِّلَاعِهِمْ عَلَى طُرُقِ الحَدِيثِ، وَذَوْقِهِمْ حَلَاوَةَ عِبَارَاتِ الرَّسُولِ ﷺ التِي لَا يُشْبِهُهَا غَيْرُهَا مِنْ أَلفَاظِ النَّاسِ»(٢).

واختصر العلامة البُلقيني(٣) هذا الكلام الأخير لابن كثير فقال: «يميزون بين صحيح الحديث وسقيمه ومعوجِّه كما يميز الصيرفي بين الجيد والرديء»(٤).

والخلاصة:

نستطيع من خلال ما سبق من النقول، ومن تدقيق النظر في

= (٧٠٠ ـ ٧٧٤هـ)، مفسر محدث فقيه مؤرخ عالم متفنن، نشأ وتوفي بدمشق، أشهر مؤلفاته: «تفسير القرآن العظيم» و«تاريخ البداية والنهاية» و«جامع المسانيد والسنن» و«الأحكام الكبرى». «ذيل التقييد» (١/ ٤٧١).

(١) «تفسير ابن كثير» (٥/ ١٥٢).

(٢) «اختصار علوم الحديث» (ص: ١٦٨).

(٣) عمر بن رسلان بن نصير، أبو حفص سراج الدين البلقيني، (٧٢٤ ـ ٨٠٥هـ). ولد بـ (بُلقِينة) من قرى مصر، حياته ووفاته بالقاهرة، حافظ، فقيه، مفسر، ذو فنون، انتهت إليه رئاسة المذهب الشافعي والافتاء، من كتبه: «محاسن الاصطلاح» و«تصحيح المنهاج» و«الفوائد الجسام». «الأعلام» (٥/ ٤٥).

(٤) «محاسن الاصطلاح» (ص: ٢٦٣).

الصفات التي رسمتها عبارات أئمتنا المتقدم ذكرهم أن نصوغ تعريفًا لـ«الناقد» عند أهل الحديث أنه:

«شخص صارت له ملكة يفتش بها عن الأحاديث النبوية ليصل إلى الحكم عليها بالقبول أو الرد، ويفتش بها أيضًا عن الرواة وأحوالهم لينزلهم في الموضع اللائق بهم من الجرح أو التعديل».

وإنما تمكن الناقد من ذلك بنيله قسطًا وافرًا من الحفظ والفهم، وكثرة ممارسة الأحاديث النبوية، وإمعان النظر في أحوال الرواة ودرجاتهم[١]. والله أعلم.

❁ ❁ ❁

(١) هذا وقد وقفت أثناء بحثي على عدة تعاريف لجماعة من المعاصرين لم أرها تفي بالمقصود فأعرضت عن ذكرها، كما أني لم أجد منهم من وقف على الذي وقفنا عليه مما نقلناه عن المتقدمين. فالحمد لله على توفيقه.

المبحث الرابع

في تعريف التعديل والتجريح، وبيان ماهيتهما

وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: في معنى التعديل لغة واصطلاحًا.
- المطلب الثاني: في معنى التجريح لغة واصطلاحًا.
- المطلب الثالث: في معنى «الجرح والتعديل» كعَلَم على هذا الفن.

* * *

المطلب الأول

في معنى التعديل لغة واصطلاحًا

أصل التَّعْدِيلِ ومادته اللغوية (ع، د، ل)، من عَدْل يَعْدِل تَعْدِيلًا، إذا رضيه وحكم عليه بالاستواء، واستقامة الطريقة.

قال ابن فارس: «الْعَيْنُ وَالدَّالُ وَاللَّامُ: أصلان صحيحان، لكنهما متقابلان، أحدهما: يدل على استواء، والآخر يدل على اعوجاج، فالأول: العَدْل من الناس: المرضي المستوي الطريقة، يقال: هذا عَدْل، وهما عَدْل، والعَدْل: نقيض الجور... وأما الأصل الآخر: فيقال في الاعوجاج: عَدَلَ. وَانْعَدَلَ؛ أَيِ: انْعَرَجَ»[1].

وقال ابن منظور[2]: «العَدْل: مَا قَامَ فِي النُّفُوسِ أَنه مُسْتقيم، وَهُوَ

(١) «مقاييس اللغة» (٤/ ٢٤٦ - ٢٤٧) بتصرف.

(٢) محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري، الرويفعي =

ضِدُّ الجَوْر. . . والعَدْل: الحكم بالحق، والعَدْلُ مِنَ النَّاسِ: المَرْضِيُّ قولُه وحُكْمُه»[(١)].

ـ فـ«التّعْديل» في اللغة: «تَفْعِيلٌ» من العدل للتكثير والمبالغة، لإفادة التكرار أو الإكثار من المدح أو الثناء أو الوصف بالاستقامة والقبول.

ـ **وأما في الاصطلاح**: فهو ثناء مؤثر في الراوي يقتضي قبول روايته، قال ابن الأثير: «التعديل: وصف متى التحق بهما ـ؛ أي: الراوي أو الشاهد ـ اعتبر قولهما، وأُخذ به»[(٢)].

= الإفريقي (٦٣٠ ـ ٧١١هـ)، الإمام اللغوي الحجة، ولد بمصر (وقيل: في طرابلس الغرب) وعمل في ديوان الإنشاء بالقاهرة، ثم ولي القضاء في طرابلس، وعاد إلى مصر فتوفي فيها، وقد ترك بخطه نحو خمسمائة مجلد، منها: «لسان العرب» وهو أشهر كتبه و«مختار الأغاني» و«لطائف الذخيرة» و«مختصر تاريخ دمشق». «الدرر الكامنة» (٦/ ١٥).

(١) «لسان العرب» (١١/ ٤٣٠). بتصرف

(٢) «جامع الأصول» (١/ ١٢٦).

المطلب الثاني

في معنى التجريح لغة واصطلاحًا

أصل التجريح ومادته اللغوية (ج، ر، ح)، يدور حول معاني: الشق والقطع في الأبدان، والكسب والاقتراف بالجوارح، والتنقص والعيب باللسان في المعاني والأعراض وما شاكلها.

قال ابن فارس: «الْجِيمُ وَالرَّاءُ وَالْحَاءُ أَصْلَانِ: أَحَدُهُمَا الْكَسْبُ، وَالثَّانِي شَقُّ الْجِلْدِ»[1].

قلت: فمن الثاني قول ابن معصوم: «جَرَحَهُ جَرْحًا؛ كمَنَعَ: أَثَّرَ في جِلدِهِ أَثرًا داميًا، وجَرَّحَهُ تَجْرِيحًا، مبالغةٌ وتكثيرٌ، وهو جَرِيحٌ، ومَجْرُوحٌ»[2].

وقال الزبيدي: جَرَحَه؛ كمَنعَه وقَطعه يَجْرَحُه جَرْحًا: أَثَّرَ فيه بالسِّلاحِ، وجَرَّحَه تَجْريحًا: إذا أَكْثَرَ ذلكَ فيه.

وقال بعضُ فقُهاءِ اللُّغة: الجُرْح، بالضمّ: يكون في الأَبدانِ بالحَديد ونَحْوِه؛ والجَرْحُ، بالفتح: يكون باللّسان في المَعانِي والأَعراضِ ونحوِها. وهو المُتداوَلُ بينهم، وإِن كانا في أَصلِ اللُّغة بمعنًى واحد.

ومن الأول: في التنزيل: ﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ﴾ [الأنعام: ٦٠]، جَرَحَ الشَّيْءَ كمَنع: اكْتَسَبَ وهو مجازٌ، وفي التنزيل: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [الجاثية: ٢١]؛ أَي: اكْتَسبوا.

ومن المجاز: جَرَحَ فُلانًا بِلِسانه. إذا سَبَّه وشَتَمه.

ومن ذلك قولهم: جَرَّحُوه بأَنياب وأَضْراسٍ: شَتَموه وعابُوه.

---

(١) «مقاييس اللغة» (١/ ٤٥١).

(٢) «الطراز الأول» (٤/ ٢٨٨).

ومن المَجاز: جَرَحَ الحاكمُ شاهِدًا: إِذا عَثَرَ منه على ما أَسْقَطَ به عَدَالَتَه من كَذِبٍ وغيرِه.

وقد قيل ذلك في غيرِ الحاكم، فقيل: جَرَحَ الرَّجُلَ: غَضَّ شَهادَته.

ويقال: جَرِحَ الرَّجلُ أيضًا: إِذا جُرِحَتْ شَهادتُه وكذا رِوايَتُه؛ أَي: رُدَّتْ ووُجِّهَ إِليه القَضَاءُ.

ومن المجاز: قد اسْتَجْرَحَ الشّاهدُ، الاسْتِجْراحُ: النُّقصانُ والعَيْبُ والفَسادُ.

واسْتَجْرَحَ فلانٌ: اسْتَحَقّ أَن يُجْرَحَ.

وفي خطبة عبد الملك[(١)]:

(وَعَظْتكُم فلم تَزْدَادُوا على المَوْعظةِ إِلا اسْتِجْراحًا)؛ أَي: فسَادًا.

وقيل: معناه: إِلا ما يُكْسِبُكم الجَرْحَ والطَّعْنَ عليكم[(٢)].

وقول ابنُ عون[(٣)]: (كَثُرَتْ هذه الأَحاديثُ واسْتَجْرَحت)؛ أَي: فَسَدَتْ وقَلَّ صِحَاحُها، وهو اسْتَفْعَل من جَرَحَ الشَّاهِدَ: إِذا طَعَنَ فيه ورَدَّ قَوْلَه؛ أَرادَ أَنّ الأَحاديثَ كَثُرَتْ حتى أَحْوَجَتْ أَهْلَ العِلْم بها إِلى جَرْحِ

---

(١) عبد الملك بن مروان بن الحكم الأموي، أبو الوليد القرشي (٢٦ ـ ٨٦هـ)، من أعاظم الخلفاء ودهاتهم، نشأ في المدينة، فقيهًا واسع العلم، متعبدًا، ناسكًا. وشهد يوم الدار مع أبيه. واستعمله معاوية على المدينة وهو ابن ١٦ سنة، وورث الخلافة عن أبيه سنة ٦٥هـ فضبط أمورها، ونقلت في أيامه الدواوين من الفارسية والروميّة إلى العربية، وضبطت الحروف بالنقط والحركات، وهو أول من صك الدنانير في الإسلام، وأول من نقش بالعربية على الدراهم، توفي في دمشق. «الأعلام» للزركلي (٤/ ١٦٥).

(٢) وهذا الأخير هو ما استصوبه ابن فارس.

(٣) عبد الله بن عون بن أرطبان المزني بالولاء، أبو عون (ت: ١٥١هـ): شيخ أهل البصرة، إمام من حفاظ الحديث، ما كان في العراق أعلم بالسُّنَّة منه. ثقة في كل شيء، يغزو ويركب الخيل. مع عبادة عجيبة. «المنتظم» (٨/ ١٥٣).

بَعْضِ رُوَاتِها ورَدِّ رِوَايتِه»(١).

ـ فـ«**التَّجْرِيح» في اللغة**: «تَفْعِيلٌ» من الجرح للتكثير والمبالغة، لإفادة التكرار ـ أو الإكثار من ـ التنقص والعيب والذم والشتم والطعن والقدح.

ـ **وأما في الاصطلاح**: فهو «وصف الراوي بما يقتضي تليين روايته أو تضعيفها أو ردها»(٢).

وقال الدكتور محمد عجاج الخطيب(٣): «هو ظهور وصف في الراوي يثلم عدالته، أو يخل بحفظه وضبطه، مما يترتب عليه سقوط روايته أو ضعفها وردها»(٤).

---

(١) «تاج العروس» (٤/ ٢٣ ـ ٢٥) بتصرف.

(٢) «ضوابط الجرح والتعديل» عند الحافظ الذهبي (١/ ٢٠).

(٣) هو: محمد عجاج بن محمد تميم بن صالح من بطن حامد الخطيب الحسني الهاشمي، ولد (١٣٥٠هـ) في دمشق، وتخرج من كلية الشريعة بجامعتها ١٩٥٩م، وحصل منها على الماجستير ١٩٦٢م، ثم حصل على الدكتوراه ١٩٦٦م من كلية دار العلوم بالقاهرة، ثم تولى عدة مناصب علمية، من مؤلفاته الكثيرة: «السُّنَّة قبل التدوين»، «أصول الحديث علومه ومصطلحه»، «أصول التحقيق بين النظرية والتطبيق»، فضلا عن تحقيق عدة كتب، ولازال ممتعا بحياته أطال الله بقاءه. «غرر الشام في تراجم آل الخطيب» (١/ ٣٦٠).

(٤) «أصول الحديث علومه ومصطلحه» (ص: ٢٦٠).

المطلب الثالث

في معنى «الجرح والتعديل» كعلم على هذا الفن

إن أقدم تعريف اصطلاحي لعلم (الجرح والتعديل) هو تعريف ابن أبي حاتم الرازي له، فقد روى الخطيب بسنده إلى محمد بن الفضل العَبَّاسي[(١)] قال: «كنا عند عبد الرحمٰن بن أبي حاتم وهو ذا يَقْرَأُ علينا «كتابَ الجَرْحِ والتعديل»، فدخَلَ عليه يوسفُ بنُ الحُسَيْن الرازي[(٢)]، فقال له: يا أبا محمَّد، ما هذا الذي تَقْرَؤُهُ على الناس؟ قال: كتابٌ صَنَّفْتُهُ في الجَرْحِ والتعديل، فقال: وما الجَرْحُ والتعديل؟ فقال: أُظْهِرُ أحوالَ أهلِ العلم، مَنْ كان منهم ثِقَةً أو غيرَ ثقة»[(٣)].

وأما حاجي خليفة[(٤)] فقد عرَّفه بقوله: «علم الجرح والتعديل هو: علم يبحث فيه عن جرح الرواة وتعديلهم، بألفاظ مخصوصة، وعن مراتب تلك الألفاظ»[(٥)].

ولا شك أن كلا التعريفين لا يصلح أن يكون تعريفًا لهذا العلم الجليل؛ أما تعريف ابن أبي حاتم فإنه غير جامع لقضايا العلم، وعذره أنه

---

(١) لم أجد له ذكر سوى في هذه الحكاية، ولم أقف على أي شيء من خبره فيما بين يدي من المراجع.

(٢) يوسف بن الحسين بن علي، أبو يعقوب الرازي (ت: ٣٠٤هـ) من كبار مشايخ الصوفية، ومقدميهم في وقته. كان كثير الترحال، فرحل إلى أحمد بن حنبل، ورحل إلى ذو النون المصري، ولازمه فترة. «تاريخ الإسلام» (٧/ ٨٤).

(٣) «الكفاية في معرفة أصول علم الرواية» (١/ ١٥٠).

(٤) مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني مولدًا ووفاة، المشهور باسم «حاجي خليفة» أو «الحاج خليفة». ويعرف بـ «ملا كاتب جلبي» (١٠٠٤ ـ ١٠٦٧هـ)، تقلد مناصب رفيعة عدة في الدولة العثمانية، من مصنفاته الكثيرة: «كشف الظنون»، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» «جامع المتون من جل الفنون». عن مقدمة «ذيل كشف الظنون»، ومقدمة «التحقيق لسلم الوصول».

(٥) «كشف الظنون» (١/ ٥٨٢).

لم يقصد إلى تعريف العلم؛ بل قصد بيان مقصوده من كتابه، فربما صلح تعريفه أن يكون بيانًا لموضوع علم الجرح والتعديل أو بيانًا لثمرة هذا العلم.

وأما حاجي خليفة فإنه عرَّف الشيء بنفسه[١] فلم يحصل بذلك بيان ولا توضيح ولا شرح؛ وهو ما يسميه المناطقة بالدور، وهو فاسد؛ لأن مهمة الحادِّ هي: تبيين المحدود وتوضيحه.

والذي يظهر لي والله أعلم بالصواب أن علم الجرح والتعديل هو:

«قواعد يتوصل بها إلى الحكم على الراوي بأنه من أهل الصدق والاستقامة والحفظ والنباهة بما يستوجب قبول حديثه وروايته، أو انتفاء ذلك كله أو بعضه عنه بما يستوجب رد حديثه ومروياته أو قبولها أحيانًا ضمن قيود خاصة».

ويمكن أن نصوغ ذلك في عبارة مختصرة فنقول:

«علم الجرح والتعديل: هو قواعد يتوصل بها إلى معرفة اتصاف الراوي بما يستوجب قبول مرويه أو رده». والله أعلم.

---

(١) أي: أنه ضمَّن التعريف لَفْظَ المُعَرَّفِ المراد شرحه.

الفصل الثاني

بما يبدأ من وجد تعارضًا بين أقوال النقاد

وتحته أربعة مباحث:

- المبحث الأول: أحكام الجرح والتعديل اجتهادية، وهذا سبب الاختلاف فيها.
- المبحث الثاني: حقيقة التعارض وخطوات دفعه.
- المبحث الثالث: الطرق المعينة على الجمع بين الأقوال التي ظاهرها التعارض.
- المبحث الرابع: في ضوابط مختصرة متعلقة بالمصير إلى الترجيح.

المبحث الأول

أحكام الجرح والتعديل اجتهادية

وهذا سبب الاختلاف فيها:

من المعلوم عند المشتغلين بعلم الحديث أن أحكام الجرح والتعديل هي أحكام اجتهادية، وهذا يؤدي إلى اختلاف أقوال أئمة الجرح في شأن قطاع كبير جدًّا من الرواة.

- وهذا الاختلاف تارة يكون بين إمامين أو أكثر في الحكم على راوٍ معين.

- وتارة يكون الاختلاف بين قولين أو أكثر من الإمام الواحد في حكمه على راوٍ ما.

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد اختلف الأئمة من أهل العلم في تضعيف الرجال كما اختلفوا فيما سوى ذلك من العلم»(١).

وقال الإمام المنذري(٢) رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «واختلاف هؤلاء - يعني: أئمة الجرح والتعديل - كاختلاف الفقهاء، كل ذلك يقتضيه الاجتهاد...»(٣).

---

(١) «العلل الصغير» المطبوع بآخر «الجامع» (٦/ ٢٥٢).

(٢) عبد العظيم بن عبد القوي بن سلامة المصري زكي الدين، أبو محمد المنذري (٥٨١ - ٦٥٦هـ) الحافظ المحدث المؤرخ، درَّس بالجامع الظافري بالقاهرة، ثُمَّ وُلِّي مشيخة الكاملية نحْوا مِنْ عشرين سنة، كَانَ عديمَ النظير فِي معرفة الحديث، مع الورع والعبادة، له «الترغيب والترهيب» و«التكملة لوفيات النقلة» و«مختصر مسلم». «تاريخ الإسلام» (١٤/ ٨٢٧).

(٣) «رسالة في الجرح والتعديل» (ص: ٤٧).

وقال الإمام الذهبي[(١)] رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ابن معين[(٢)]: «وقد سأله عن الرجال عباس الدوري[(٣)] وعثمان الدارمي[(٤)] وأبو حاتم[(٥)] وطائفة، فأجاب كل واحد منهم بحسب اجتهاده، ومن ثم اختلفت آراؤه وعباراته في بعض الرجال، كما اختلفت اجتهادات الفقهاء المجتهدين، وصارت لهم في المسألة أقوال»[(٦)].

---

(١) محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز التركماني، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي (٦٧٣ ـ ٧٤٨هـ)، الحافظ، المؤرخ، العلامة المحقق، أحد الأربعة الذين انتهى إليهم علم الحديث في الدنيا، مولده ووفاته في دمشق، تصانيفه كبيرة كثيرة تقارب المئة، منها: «تاريخ الإسلام» و«سير النبلاء» و«ميزان الاعتدال» و«تذكرة الحفاظ». «البدر الطالع» (٢/ ١١٠).

(٢) يحيى بن معين بن عون ـ وقيل: ابن غياث ـ بن زياد المري الغطفاني ولاء، أبو زكريا البغدادي (١٥٨ ـ ٢٣٣هـ)، أحد أركان نقد الحديث ومؤرخي رجاله؛ قال الإمام أحمد: أعلمنا بالرجال، ونعته الذهبي بسيد الحفاظ، ووصفه ابن حجر بإمام الجرح والتعديل، له التاريخ والعلل في الرجال رواية الدوري، والتاريخ رواية الدارمي، وسؤالات كثيرة رواها عنه تلاميذه، أصله من سرخس، ومولده بقرية قرب الأنبار، عاش ببغداد، وتوفي بالمدينة حاجا. «سير النبلاء» (١١/ ٧١).

(٣) عباس بن محمد بن حاتم بن واقد الدوري، أبو الفضل البغدادي، الخوارزمي الأصل، مولى بني هاشم (١٨٥ ـ ٢٧١هـ) محدث ثقة حافظ متفق على إتقانه، سمع منه أصحاب السنن، قال الذهبي: لزم يحيى بْن معين دهرًا وأكثر عنه، وسأله عن الرجال، وكتابه في الرجال عن ابن معين مجلد كبير نافع ينبئ عن بصره بهذا الشأن. «تاريخ الإسلام» (٦/ ٥٥٩).

(٤) عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد التميمي، السجستاني، أبو سعيد الدارمي، الشافعي (٢٠٠ ـ ٢٨٠هـ)، محدِّث هَرَاة، وأحد الأعلام، قال القراب: ما رأينا مثله، ولا رأى هو مثل نفسه، أخذ الأدب عن ابن الأعرابي، والفقه عن البويطي، والحديث عن ابن المديني، وابن معين، وتقدم في هذه العلوم. من مصنفاته «الرد على الجهمية» و«الرد على بشر المريسي» وله مسند كبير. «تاريخ الإسلام» (٥/ ٥٧٤).

(٥) محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران الحنظلي، أبو حاتم الرازي (١٩٥ ـ ٢٧٧هـ) الحافظ الكبير، أحد الأئمة المتفق على جلالتهم وإمامتهم، له كلام كثير في الرجال والعلل جمعه ولده عبد الرحمٰن في «الجرح والتعديل» و«علل الحديث» ولد في الري، وتنقل في العراق والشام ومصر وبلاد الروم، وتوفي ببغداد. «معجم المؤلفين» (٩/ ٣٥).

(٦) «ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل» (ص: ١٨٥).

إلا أنه ينبغي أن يُعلم أن الأصل في أقوال أئمة الجرح والتعديل التعاضد لا التعارض، والتوافق لا التباين، والاتفاق لا الافتراق؛ لأنهم ينطلقون في أحكامهم من قواعد علمية ثابتة.

وفي حقيقة الأمر أن الباحث المدقق ربما لو أعمل النظر، وانتبه إلى بعض القواعد الواردة في ما يستقبل من هذا الفصل سيجد أن كثيرًا من هذا التعارض ليس تعارضًا حقيقًا، وأنه من السهل دفعه، وأن ما لا يمكن دفعه قد أتت باقي فصول هذا البحث بقواعدها على كيفية الترجيح بين ما ثبت فيه التعارض حقيقة، ولنقدم بين يدي كلامنا بهذا النص:

فقد جاء في تنقيح الأنظار مع شرحه توضيح الأفكار: «(اعلم أن التعارض بين التعديل والتجريح إنما يكون) تعارضًا (عند الوقوع في حقيقة التعارض)، وهو ما يتعذر فيه الجمع بين القولين (أما إذا أمكن معرفة ما يرفع ذلك فلا تعارض البتة، مثال ذلك: أن يجرح هذا بفسق قد علم وقوعه منه ولكن علمت توبته أيضًا والجارح جرح قبلها) قبل التوبة فإنه لا تعارض بين الجرح والتعديل على هذا (أو يجرح بسوء حفظ مختص بشيخ أو بطائفة والتوثيق يختص بغيرهم، أو سوء حفظ مختص بآخر عمره لقلة حفظ أو زوال عقل، وقد تختلف أحوال الناس فكم من عدل في بعض عمره دون بعض فإذا اطلع على التاريخ) أي: تاريخ روايته وتاريخ اختلاطه (فهو مخلص حسن، وقد اطلع عليه في كثير من رجال الصحيح، جرحوا بسوء الحفظ بعد الكبر والصحيح) من أحاديثهم (روى عنهم قبل ذلك) فلا تعارض»[1].

---

(١) «تنقيح الأنظار مع شرحه توضيح الأفكار» (٢/ ١٦٧) وما بين القوسين كلام ابن الوزير، وما هو خارجهما كلام الصنعاني الشارح.

فبان لنا من هذا النص أن القاعدة الأولى عند وجود تعارض بين الجرح والتعديل في راوٍ ما أن نتحقق من كون التعارض موجودًا بالفعل، ثم قبل أن نفزع إلى الترجيح نبدأ بالبحث عن إمكانية الجمع بين الجرح والتعديل، وحتى يكون عملي جاريًا على سَنَنِ أهل العلم أُبين في المبحث التالي حقيقة التعارض وكيفية التصرف فيه، فأقول وبالله التوفيق:

❁ ❁ ❁

المبحث الثاني

حقيقة التعارض وخطوات التخلص منه

وتحته مطلبان:

- المطلب الأول: في بيان حقيقة التعارض، ومتى يحكم به.

- المطلب الثاني: خطوات دفع التعارض حال ثبوته.

* * *

المطلب الأول

في بيان حقيقة التعارض، ومتى يحكم به؟

والكلام على هذا المطلب في **النقاط الآتية**:

١ ـ **المراد بتعارض أقوال النقاد**: تقابل قولين على سبيل الممانعة، وذلك إذا كان أحد القولين يدل على خلاف ما يدل عليه الآخر؛ كأن يدل أحد القولين على ثقة الراوي وأهليته للحجية، ويدل القول الآخر على ضعفه أو سقوطه أو عدم صلاحيته للرواية عنه، فالقول الأول يمنع القول الثاني، وكذلك القول الثاني يمنع القول الأول؛ فكل منهما مقابل للآخر ومعارض له وممانع له.

٢ ـ وقد يكون التعارض بين القولين كليًّا أو جزئيًّا، فإن كان التعارض بين القولين من كل وجه بحيث لا يمكن الجمع بينهما فهذا هو التعارض الكلي، ويسمى أيضًا بالتناقض(١).

(١) وهذا إذا كان مصدر الحكمين المتعارضين تعارضًا كليًّا هو نفس الناقد.

أما إذا كان التعارض بين القولين من وجه دون وجه، بحيث يمكن الجمع بينهما بوجه من الوجوه فهذا هو التعارض الجزئي.

٣ ـ وقد قرر العلماء أنه لا تناقض بين أي قضيتين إذا اختلف زمنهما لاحتمال صدق كل منهما في وقتها؛ لأنه يشترط في التناقض اتحاد القضيتين في الوحدات الثمان التي منها الزمان والمكان والشرط والإضافة.

وعليه فلا تناقض إذن بين قولين من إمام واحد علم أن الثاني منهما تراجع عن قوله الأول، فهو بمنزلة الناسخ له.

ولا تناقض بين قولين ـ سواء كانا من ناقد واحد أو من ناقدين فأكثر ـ أحدهما عام يشمل الراوي في كل أحواله، والآخر خاص بالراوي في حال دون حال؛ كروايته عن شخص ما أو أهل بلد ما، أو نحو ذلك مما يأتي تفصيله قريبًا.

وعلى وجه العموم فحيث أمكن الجمع فلا تناقض، إذ التناقض هو الذي يستحيل معه الجمع بوجه من الوجوه، أما إن أمكن الجمع فإن هذا من قبيل التعارض الجزئي.

٤ ـ إذا ثبت التعارض الكلي بين قولين في راوٍ ما، فإن أحد القولين المتعارضين غير صحيح قطعًا، إما لعدم ثبوته عن قائله، أو لكون الناقد القائل له غابت عنه حقيقة حال الراوي محل مدحه أو قدحه، أو لكون القائل ليس أهلًا للجرح والتعديل.

٥ ـ ولا يقع التعارض الكلي بين قولين ثابتين عن ناقدين معتبرين عارفين معرفة صحيحة بحال الراوي، ثم يكون كلا القولين صحيحين، وهذا متفق عليه بين العقلاء؛ لأن هذا التعارض يلزم منه اجتماع النقيضين وهو محال.

المطلب الثاني

خطوات دفع التعارض حال ثبوته

إذا ثبت التعارض الكلي بين قولين ـ سواء كانا من ناقد واحد أو من ناقدين فأكثر ـ فواجب الباحث أن يسلك الخطوات التالية على الترتيب:

أولًا: محاولة الجمع بينهما إن أمكن(١)**، ومن أوجه الجمع:**

أ ـ حمل أحد القولين على حالة، وحمل الآخر على حالة أخرى، وهذا ما يُعرف بحمل العام على الخاص، أو حمل المطلق على المقيد.

ب ـ حمل أحد القولين على زمن، وحمل الآخر على زمن آخر، بحيث يكون المتأخر منهما ناسخًا للمتقدم.

ثانيًا: إذا لم يمكن الجمع فيصار إلى الترجيح بينهما، بوجه من وجوه الترجيح الآتي بيانها في باقي أبواب هذا البحث، وهي منتظمة في خمسة وعشرين قاعدة يتبين من خلالها ما حقه أن يرجح.

ثالثًا: إذا تعذر الترجيح ولم يمكن، فهل يتخير الباحث بين القولين؟

فالذي يظهر أن التخيير لا يصار إليه؛ لأنه تسوية بين النقيضين(٢)،

---

(١) قال الإمام العلامة الشوكاني: «الجمع مقدم على الترجيح ولو كان بوجه بعيد». «السيل الجرار» (ص: ٧٤).
وقال العلامة اللكنوي: «الجمع مقدَّم على الترجيح على المذهب الراجح». «التعليق الممجد» (١/ ١٦٣).

(٢) وبيان ذلك: أن التعديل نقيض التجريح فإذا تعارض الجرح والتعديل فتخير الباحث بين كون الراوي ثقة يأخذ بروايته ويتعبد بها، وبين كونه مجروحًا أو ضعيفًا لا تقبل روايته أصالة أو متابعة كان ذلك تسوية بينهما وذلك مناف لضرورة العقل.

أو اطراح لكلا القولين[١]، وكلا الأمرين باطل.

ولعل الصواب هنا هو التوقف في هذين القولين، والبحث عن قول جديد يرجح كفة أحدهما على الآخر، أو عن طريق لنفس المروي من غير طريق الراوي محل الاختلاف، أو معضد خارجي آخر.

❁ ❁ ❁

(١) وبيان ذلك: أن الجرح والتعديل إذا تعارضا فالمصير إلى التخيير المطلق حكم ثالث غير حكم القولين معًا فيكون اطراحًا لهما وتركًا لموجبهما، ولا يقل فسادًا عن سابقه.

المبحث الثالث

الطرق المعينة على الجمع بين الأقوال التي ظاهرها التعارض

وتحته ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: طريقة درء التعارض المشتركة بين مسلكي التعارض.
- المطلب الثاني: باقي الطرق التي تعين على درء التعارض بين قولين أو أكثر من إمام واحد في راوٍ معين.
- المطلب الثالث: باقي الطرق التي تعين على درء التعارض بين قولين متعارضين لإمامين مختلفين في نفس الراوي.

❁ ❁ ❁

المطلب الأول

طريقة درء التعارض المشتركة بين مسلكي التعارض

قد تقدم أن الواجب درء التعارض بين أقوال النقاد ما أمكن، ومن الطرق المعينة على ذلك ما يعين على الجمع بين قولين متعارضين أو أكثر لإمام واحد في راوٍ واحد، فهذا مسلك، ومنها ما يعين على الجمع بين قولين متعارضين لإمامين مختلفين في نفس الراوي، فهذا مسلك آخر، وسأفرد هذه بمطلب وهذه بمطلب آخر، وسأبدأ بالطريقة الأولى التي تصلح لدرء التعارض في كلا المسلكين:

الطريقة الأولى: التأكد من صحة نسبة هذه الأقوال إلى قائليها من

الحفاظ، فلا عبرة بقول لم تصح نسبته إلى الإمام المنسوب إليه، ومن أمثلة أقوال النقاد التي عارضت ما عليه غيرها معارضة تام، وبعد البحث والتحري ثبت أن منشأ هذا التعارض؛ عدم ثبوت أحد القولين عن قائله:

■ في ترجمة (**خالد بن سلمة بن العاص، أبو سلمة الكوفي، المعروف بالفأفاء**)

قال الإمام أحمد بن حنبل(١)، ويحيى بن مَعِين(٢)، وعلي(٣) بن المديني(٤)، ومحمد(٥) بن عبد الله بن عمار(٦)، وَيعقوب(٧) بن شيبة(٨)،

---

(١) «العلل ومعرفة الرجال» رقم (٣١٧٦).
(٢) «الكامل» (٣/ ٤٤٢).
(٣) علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح بن بكر بن سعد السعدي مولاهم، أبو الحسن، ويعرف بابن المديني بصري الدار (١٦١ ـ ٢٣٤هـ)، وهو أحد أئمة الحديث في عصره، والمقدم على حفاظ وقته، كان شيخه عبد الرحمٰن بن مهدي، يقول: «علي بن المديني أعلم الناس بحديث رسول الله ﷺ»، وكان شيخه يحيى بن سعيد يقول: «الناس يلومونني في قعودي مع علي، وأنا أتعلم من علي أكثر مما يتعلم مني»، وقال البخاري: «ما استصغرت نفسي عند أحد من أهل العلم إلا عند علي بن المديني»، وقال أبو حاتم الرازي: «كان علي عَلَمًا في الناس في معرفة الحديث والعلل، وكان أحمد لا يسميه إنما يكنيه تبجيلًا له، وما سمعت أحمد سماه قط». مما وصلنا من مصنفاته «علل الحديث ومعرفة الرجال والتاريخ». «تاريخ بغداد» (١٣/ ٤٢١).
(٤) «تهذيب التهذيب» (٣/ ٩٥).
(٥) محمد بن عبد الله بن عمار بن سوادة الأزدي الغامدي البغدادي، أبو جعفر المخرمي، الموصلي (١٦٢ ـ ٢٤٢هـ)، شيخ الموصل الحافظ الإمام الحجة، قال الخطيب: كان أحد أهل الفضل المتحقّقين بالعِلم، حَسَن الحِفْظ، كثير الحديث، له كتاب كبير في علل الحديث ومعرفة الشيوخ. «تاريخ الإسلام» (٥/ ١٢٣٠).
(٦) «تاريخ دمشق» (١٦/ ٩٢).
(٧) يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عصفور، أبو يوسف السدوسي البصري (١٨٢ ـ ٢٦٢هـ)، حافظ كبير متفق على ثقته، رحل وطوف في طلب الحديث، وتفقه على مذهب الإمام مالك، وصنف مسندًا كبيرًا إلى الغاية القصوى لم يصنَّف مسند أحسن منه، لكنه لم يتمه. ولو تم لجاء في مائتي مجلد. «تاريخ الإسلام» (٦/ ٤٥١).
(٨) «تهذيب الكمال» (٨/ ٨٥).

وأبو عبد الرحمٰن النَّسَائِيّ[١]: «ثقة».

وقال أبو حاتم: «شيخ، يكتب حديثه»[٢].

وقال أبو أحمد[٣] ابنُ عَدِي: «هو في عداد من يجمع حديثه، ولَا أرى بروايته بأسًا»[٤].

وذَكَره أبو حاتم[٥] ابنُ حِبَّان في الثقات[٦].

لكن مع كل أقوال هؤلاء الموثقين، ذكر العقيلي[٧] في ضعفائه: أن جَريرًا[٨] قال: «كان خالد بن سَلَمة الفَأفاء رَأسًا في المُرجِئَة، وكان

---

(١) «مغاني الأخيار» (١/ ٢٦٦). (٢) «الجرح والتعديل» (٣/ ٣٣٥).

(٣) عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد بن مبارك بن القطان، أبو أحمد الجرجاني (٢٧٧ ـ ٣٦٥هـ)، أحد أئمة أصحاب الحديث والمكثرين له والجامعين له والرحالين فيه، أخذ عن أكثر من ألف شيخ، كان يعرف في بلده بابن القطان، واشتهر بين علماء الحديث بابن عدي. من مصنفاته «الكامل في معرفة الضعفاء»، و«الانتصار على مختصر المزني» في فروع الشافعية، و«علل الحديث» و«معجم» في أسماء شيوخه. «تاريخ الإسلام» (٨/ ٢٤٠).

(٤) «الكامل» (٣/ ٤٤٦).

(٥) محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ، التميمي، الدارمي، أبو حاتم البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، الحافظ الإمام، رحل وطوف في طلب العلم، وسمع خلائق لا يحصون كثرة، حتى قال في كتابه «التقاسيم والأنواع»: لعلنا كتبنا عن ألف شيخ ما بين الشاش والإسكندرية، قال الإدريسي: كان على قضاء سمرقند زمانًا وكان من فقهاء الدين وحفاظ الآثار، عالمًا بالطب والنجوم وفنون العلم، وقال الحاكم: كان من أوعية العلم في الفقه واللغة والحديث والوعظ. من تصانيفه الكثيرة: «التقاسيم والأنواع» و«المجروحين» و«الثقات». «تاريخ الإسلام» (٨/ ٧٣).

(٦) «الثقات» (٦/ ٢٥٥).

(٧) محمد بن عمرو بن موسى بن حماد بن صاعد، أبو جعفر العقيلي (ت: ٣٢٢هـ)، الإمام الشهير، والناقد المعروف، من كبار حفاظ الحديث. قال ابن ناصر الدين: له مصنفات خطيرة، منها كتابه في «الضعفاء الكبير» كبير. وكان مقيمًا بالحرمين، وتوفي بمكة. «طبقات الحفاظ» للسيوطي (ترجمة: ٧٨٤).

(٨) جرير بن عبد الحميد بن قرط الآبي الرازيّ، أبو عبد الله الضبي (١١٠ ـ ١٨٨هـ)، ولد بآبة: قرية من قرى أصبهان، ونشأ بالكوفة، ورحل كثيرًا في طلب العلم، وسمع =

يُبغِض عَليًّا»[١].

فيفيد هذا النقل للعقيلي عن جرير رميه لخالد بتهمتي الإرجاء والنصب، وهو ما ارتكن إليه من المتأخرين الحافظان: الذهبي، وابن حجر[٢]:

ـ **فقال الأول**: «وكان مرجئًا، ينال من علي ﷺ»[٣].

ـ **وقال الثاني**: «رمي بالإرجاء وبالنصب»[٤].

قلت: لا يمكن التسليم بهذا الجرح ولا قبوله؛ **لسببين اثنين**:

ـ **الأول**: أن السند الذي روى به العقيلي هذا الجرح مداره على «محمد بن حميد الرازي»، وهو أحد المشهورين بالكذب[٥]؛ بل إن العقيلي نفسه ذكره في كتابه هذا وجرحه[٦].

ـ **والثاني**: أن هذا الجرح لم يذكره أحد من النقاد الآخرين الذين تكلموا في خالد بن سلمة؛ بل لم يذكروا فيه سوى المدح، فدل هذا على أن الجرح مما اختلقه محمد بن حميد.

= من خلق كثير، ونزل الري فولي قضاءها ونشر بها العلم حتى صار محدّث الريّ في عصره، ورحل إليه المحدّثون لسعة علمه، كان ثقة خرج له الشيخان في صحيحيهما. «سير النبلاء» (٩/ ٩).

(١) «الضعفاء الكبير» (٢/ ٢٠٣).

(٢) أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي الكناني، شهاب الدين، أبو الفضل ابن حَجَر العسقلاني (٧٧٣ ـ ٨٥٢هـ) من كبار الأئمة المتفننين، والحفاظ المتقنين، أصله من عسقلان (بفلسطين) ومولده ووفاته بالقاهرة. ولع أولًا بالأدب والشعر ثم أقبل على الحديث، ورحل فيه وطوف حتى أصبح حافظ الإسلام في عصره، وولي قضاء مصر مرات ثم اعتزل. من تصانيفه الكثيرة «الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة» و«فتح الباري شرح صحيح البخاري» و«تهذيب تهذيب الكمال». «ذيل التقييد» (ترجمة: ٦٩١).

(٣) «سير النبلاء» (٥/ ٣٧٤). (٤) «التقريب» (ترجمة: ١٦٤١).

(٥) ترجمته في «تهذيب التهذيب» (٩/ ١٣١). (٦) «الضعفاء» (٥/ ٢٤٧).

■ في ترجمة (**إسماعيل بن عبد الرحمٰن بن أبي كريمة السدي، أبو محمد القرشي الكوفي**)

قال الإمام أحمد: «ثقة»[(١)]، وقال مرة: «مقارب الحديث، صالح»[(٢)]، وقال أخرى: «ليس به بأس، هو عندي ثقة»[(٣)].

وَقَالَ ابْن عدي: «هُوَ عِنْدِي مُسْتَقِيم الحَدِيث، صَدُوق لَا بَأْس بِهِ»[(٤)].

قَالَ النَّسَائِيُّ: «صَالِحُ الْحَدِيثِ»[(٥)].

وقال في موضِعٍ آخر: «ليس به بأس»[(٦)].

وذكره ابن حبان في الثقات[(٧)].

وقال يحيى بن سعيد القطان[(٨)]: «لا بأس به، ما سمعت أحدًا يذكره، إلا بخير، وما تركه أحد»[(٩)].

وقال العجلي[(١٠)]: «ثِقَة، ....

---

(١) «الجرح والتعديل» (٢/ ١٨٤).
(٢) السابق نفسه.
(٣) «سؤالات المروذي» (٦٣).
(٤) «مختصر الكامل في الضعفاء» (ص: ١٣٦).
(٥) «تاريخ الإسلام» (٣/ ٣٧١).
(٦) «تهذيب التهذيب» (١/ ٣١٤).
(٧) «ثقات ابن حبان» (٢/ ١٤).
(٨) يحيى بن سعيد بن فروخ القطان، أبو سعيد التميمي، الأموي (١٢٠ ـ ١٩٨هـ) الإمام العلم سيد الحفاظ، وأمير المؤمنين في الحديث رحل وسمع واعتنى بالحديث أتم عناية، حتى ساد الأقران، وانتهى إليه الحفظ، وتكلم في العلل والرجال، وتخرج به كبار الحفاظ. كان الإمام أحمد يقدمه على سائر المحدثين، .ويشهد له أيضًا بالفقه والمعرفة، ويقول: لَيْسَ نُقَدِّمُ نَحْنُ عَلَى يَحْيى أَحَدًا. «تذكرة الحفاظ» (ترجمة: ٢٨٠).
(٩) «الجرح والتعديل» (٢/ ١٨٤).
(١٠) أحمد بن عبد الله بن صالح بن مسلم، أبو الحسن العجلي الكوفي (١٨١ ـ ٢٦١هـ). ولد وعاش بالكوفة، ثم بالبصرة وبغداد. وترك العراق وقت المحنة، بخلق القرآن، فاستقر في طرابلس الغرب، وتوفي بها. قال الذهبي: لم يكن له بالمغرب شبيه =

عَالم بتفسير الْقُرْآن راوية لَهُ»[(١)].

لكن مع كل أقوال هؤلاء الموثقين، قال الجوزجاني[(٢)]: «حُدِّثْتُ عن علي بن الحسين بن واقد[(٣)]، حدثني أبي[(٤)]، قال: قدمت الكوفة ومنيتي لقي السدي، فأتيته فسألته عن تفسير سبعين آية من كتاب الله تعالى فحدثني بها، فلم أقم من مجلسي حتى سمعته يشتم أبا بكر وعمر رضي الله عنهما فلم أعد إليه»[(٥)].

قلت: إسناد هذه الحكاية منقطع بين الجوزجاني وعلي بن الحسين، فلا يُدرى من حدث الجوزجاني بهذا الخبر، ومثله لا يثبت به جرح من ثبتت عدالته، وبهذا زال التعارض الموهوم.

= ولا نظير في زمانه في معرفة الحديث وإتقانه، وفي زهده وورعه، وكتابه المصنف في الجرح والتعديل، كتاب مفيد يدل على إمامه الرجل وسعة حفظه. قلت: يعني: كتابه «الثقات» المطبوع. «تاريخ الذهبي» (٦/ ٢٦٩).

(١) «ثقات» العجلي (١/ ٢٢٧).

(٢) إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي، أبو إسحاق الجوزجاني (ت: ٢٥٩هـ)، محدّث الشام وأحد الحفاظ المصنفين المخرجين الثقات. نسبته إلى جوزجان (من كور بلخ بخراسان) ومولده فيها، رحل إلى مكة والرملة والبصرة، وسمع من الكبار وتفقه على أحمد بن حنبل، وسأله مسائل مشهورة، وسمع منه جملة من الكبار المشاهير أبو داود، والترمذي، والنسائي، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وغيرهم، من مصنفاته «أحوال الرجال»، و«الجرح والتعديل» و«أمارات النبوة». «تاريخ الإسلام» (٦/ ٤٣).

(٣) علي بن الحسين بن واقد، مولى عبد الله بن عامر بن كريز، أبو الحسن القرشي المروزي (١٣٠ ـ ٢١١هـ) أحد الرواة الموصوفين بالصدق، حديثه مخرج في الأدب المفرد للبخاري، ومقدمة صحيح مسلم، عند أصحاب السنن الأربعة. «سير النبلاء» (١٠/ ٢١١).

(٤) الحسين بن واقد المروزي، مولى عبد الله بن عامر بن كريز، أبو علي القرشي (ت: ١٥٧هـ)، محدث مشهور، رحل وسمع، وأسمع، وولي قضاء مرو، خرج له البخاري تعليقًا، وحديثه عند باقي الستة، وقد وثقه غير واحد من النقاد. «سير النبلاء» (٧/ ١٠٤).

(٥) «أحوال الرجال» (ص: ٦٧).

■ في ترجمة (**شَريك بن عَبد الله بن أبي شريك النَّخَعي، أبو عبد الله الكوفي القاضي**)

قال مُعاوية بن صالح[(١)]: سألت أَحمد بن حَنبل عن شَريك فقال: «كان عاقِلًا صَدُوقًا مُحَدِّثًا عندي، وكان شَديدًا على أَهل الرّيَب والبِدَع»[(٢)].

قال ابن معين: «ثقة، من يسأل عنه؟!»[(٣)].

قال أبو داود: «شريك ثقة، يخطئ على الأعمش»[(٤)].

قال أبو حاتم: «صدوق له أغاليط»[(٥)].

قال أبو زرعة[(٦)]: «كان كثير الحديث، صاحب وهم، يغلط أحيانًا»[(٧)].

قال النسائي: «ليس به بأس»[(٨)].

قال ابن عدي: «له حديث كثير من المقطوع والمسند، والغالب على تحديثه الصحة والاستواء، والذي يقع فيه من النكرة إنما أتي فيه من

---

(١) معاوية بن صالح بن معاوية بن عبيد الله بن يسار الأشعري، مولاهم أبو عبيد الله الدمشقي (١٩٣ ـ ٢٦٣هـ) الحافظ، رحل وكتب الكثير، ولزم يحيى بن معين، وسأله في الرجال، وسأل أحمد بن حنبل كذلك، وروى عنه النسائي في كتبه. «تاريخ الإسلام» (٦/ ٤٣٨).

(٢) «الضعفاء» للعقيلي (٣/ ٨١).

(٣) «الجرح والتعديل» (٤/ ٣٦٥).

(٤) «السير» (٨/ ٢١٥).

(٥) «الميزان» (٣/ ٣٧٢).

(٦) عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ، أبو زرعة الرازي، مولى عياش بن مطرف القرشي (ت: ٢٦٤هـ)، أحد الأئمة المشاهير، وحفاظ الإسلام المغاوير، قال عنه الذهبي: الإمام، سيد الحفاظ، محدث الري، ارتحل إلى الحجاز والشام ومصر والعراق والجزيرة وخراسان، وكتب ما لا يوصف كثرة، وقد انتشر علمه، وشهد بإمامته الكبار. «سير النبلاء» (١٣/ ٦٥).

(٧) «الجرح والتعديل» (٤/ ٣٦٥).

(٨) «ميزان الاعتدال» (٣/ ٣٧٢).

سوء حفظه؛ لأنه لا يتعمد الحديث الضعيف»[(١)].

قال ابن حبان: «ثقة حسن الحديث»[(٢)].

ومع كل أقوال من تقدم من النقاد لم نجد أحدًا منهم رماه بالبدعة.

لكن قال عَلي بن خَشرَم[(٣)]: «أَخبَرني بَعض أَصحابِنا مِن أَهل الحَديث: عن عَبد الله بن إِدريس[(٤)] قال: والله إِن شَريكًا لَشيعيٌّ»[(٥)].

قلت: أما رميه بالتشيع، فهو لا يثبت على النقد، كيف وفي السند إلى عبد الله بن إدريس مجهول؟!، إذ من هم بعض أصحاب علي بن خشرم؟ وما حالهم؟

ثم إن الراوي عن علي بن خشرم، عبد الله بن حمدويه البغلاني، ليس بالمشهور، لم أجد من ذكره سوى الخطيب البغدادي[(٦)]

---

(١) «الكامل» (٤/ ٢٢). (٢) «الثقات» (١/ ٤٥٣).

(٣) علي بن خشرم بن عبد الرحمٰن بن عطاء بن هلال، أَبُو الْحُسَن المَرْوزِيّ (١٦٠ ـ ٢٥٧هـ)، أحد الثقات المشاهير روى عنه مسلم والترمذي والنسائي في كتبهم، وغيرهم كثير، وانتهى إليه علو الإسناد بما وراء النهر، وبمرو، وهراة وهو أحد المعمرين. «سير النبلاء» (١١/ ٥٥٢).

(٤) عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمٰن بن الأسود بن حجية بن الأصهب بن يزيد بن حلاوة الأودي الزعافري، أبو محمد الكوفي (١٢٠ ـ ١٩٢هـ) أحد الأئمّة الأعلام، وفرد فقهاء الإسلام، ومع التعبد والتزهد التام، كان مِن أساطين المحدثين، وجلّة المقرئين؛ حدث وأقرأ القرآن، وأخذ عنه الكبار، وقد أقدمه الرشيد لِيُوَلّيه قضاء الكوفة، فامتنع. حديثه مخرج في الكتب الستة. «تاريخ الذهبي» (٤/ ١١٣٦).

(٥) «الضعفاء» للعقيلي (٣/ ٨٢).

(٦) أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، أبو بكر البغدادي، المعروف بالخطيب (٣٩٢ ـ ٤٦٣هـ) أحد أئمة الحفاظ المحدثين، وجهابذة المؤرخين، والنقاد المقدمين، والفقهاء المجتهدين، مولده في (غُزية) ـ بصيغة التصغير ـ بين الكوفة ومكة، ومنشأه ووفاته ببغداد، رحل وطوف وأكثر من الشيوخ كثرة لا توصف، وكان فصيح اللهجة عارفًا بالأدب، يقول الشعر، ولوعًا بالمطالعة والتأليف، ذكر له ياقوت أسماء ٥٦ كتابًا من مصنفاته، منها «الكفاية في علم الرواية» و«الجامع، لأخلاق الراوي وآداب =

فقال: «شيخ»(١).

وقد تقدم قول الإمام أحمد بن حنبل فيه: «كان شَديدًا على أَهل الرِّيَب والبِدَع».

بل قد ثبت عن شريك نفسه ما ينفي عنه هذه التهمة؛ فقد ذكر العقيلي بسنده إلى حَفص بن غياث، قال: «سمعتُ شَريكًا يقول: قُبِض النَّبي ﷺ، فاستَخلَف المُسلمُون أَبا بَكر، فَلَو عَلمُوا أَنَّ فيهم أَحَدًا أَفضَل منه كانوا قَد غَشُّونا، ثُم استَخلَف أَبو بَكر عُمر، فَقام بِما قام به مِن الحَق والعَدل، فَلَما حَضَرَته الوفاة جَعَل الأَمر شُورَى بَين سِتَّة نَفَر مِن أَصحاب النَّبي ﷺ، فاجتَمَعُوا على عُثمان، فَلَو عَلمُوا أَنَّ فيهم أَفضَل منه كانوا قَد غَشُّونا»(٢).

والحاصل: أن رمي شريك بالتشيع اعتمادًا فقط على الكلمة المنقولة عن عبد الله بن إدريس غير مقبول، لعدم صحتها.

وثمة مثال آخر أختم به هذا الشرط: **(التأكد من ثبوت القول إلى الناقد المنقول عنه)** لكنه يختلف عن ما تقدم في أنه يبحث في ثبوت أحد القولين عن إمام واحد، فقبل الجمع بين قولين متعارضين نقلًا عن إمام واحد ننظر في صحة نسبة القولين إليه، فأيهما صحت نسبته إليه قدم، مثال ذلك:

■ في ترجمة **(إبراهيم بن هُدْبة، أبو هدبة الفارسي)**

قال الخطيب البغدادي: «أنبأنا أحمد بن محمد بن عبد الله

= السامع»، وأجلَّها «تاريخ بغداد». ولما مرض مرضه الأخير وقف كتبه وفرق جميع ماله في وجوه البر وعلى أهل العلم والحديث. «الأعلام» (١/ ١٧٢). وقد كتبت عنه عدة مؤلفات.

(١) «تاريخ بغداد» (١١/ ١١٠).

(٢) «الضعفاء» للعقيلي (٣/ ٨٢).

الكاتب[١]، قال: أخبرنا أبو مسلم بن مهران[٢]، قال: أخبرني محمد بن زكريا الشروطي[٣] بنسف، قال: حدثنا يحيى بن بدر[٤]، قال: قال يحيى بن معين: إبراهيم بن هدبة هو الفارسي أبو هدبة لا بأس به ثقة.

قلت (والقائل الخطيب): المحفوظ عن يحيى وغيره ضد هذا القول.

ثم ساق بإسناده إلى عباس بن محمد[٥]، قال: سمعت يحيى بن معين، يقول: قدم أبو هدبة فاجتمع عليه الخلق، فقالوا له: أخرج رجلك، فقالوا ليحيى: لم قالوا له: أخرج رجلك؟ قال: كانوا يخافون أن تكون رجله رجل حمار، يكون شيطانًا، أو قال: فيكون شيطانًا.

---

(١) أَحْمَد بْن مُحَمَّد بْن عَبْد الله بْن خالد أَبُو عَبْد الله المعروف بابن الكاتب (٣٣٦ ـ ٤٢٥هـ)، أحد شيوخ الخطيب البغدادي، قال عنه: «كتبت عنه، وكَانَ صحيح السماع كثيره، ومسكنه فِي درب سليم من الجانب الشرقي». «تاريخ بغداد» (٦/ ٢٠٠).

(٢) عبد الرحمٰن بن محمد بن عبد الله بن مهران بن مسلم البغدادي (ت ٣٧٥هـ)، أبو مسلم الحافظ الشهير والمحدث المعروف، وأحد الزهاد الكبار، رحل وطوف سنين كثيرة، فجمع وحدث، ثم خرج في آخر عمره إلى الحجاز مجاورًا بمكة المكرمة، فأقام إلى أن توفي بها، له مصنفات من أشهرها المسند الكبير على الرجال. «تذكرة الحفاظ» للذهبي (ترجمة: ٩١٠).

(٣) محمد بن زكريا بن الحسين، أبو بكر الشروطي النسفي (ت: ٣٤٤هـ) أحد الحفاظ، قال المستغفري: «كان حافظًا، مصنفًا للأبواب، عارفًا بحديث أهل بلده». «تذكرة الحفاظ» للذهبي (ترجمة: ٨٨٣).

(٤) يحيى بن بدر بن يحيى بن بدر بن الجهم بن مسعود أبو الفضل القرشي السامي؛ نسبة إلى سامة بن لؤي بن غالب القرشي، سكن سمرقند، وحدث بها عن: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن عبد الله المديني، وطبقتهم، روى عنه: أبو بكر أحمد بن إسماعيل، وأحمد بن صالح بن عجيف الكاتب، ومحمد بن عثمان بن سلم الجهني، وأبو عمرو محمد بن إسحاق بن عامر العصفري السمرقنديون، وغيرهم من أهل ما وراء النهر. سئل الحافظ صالح بن محمد الأسدي، عن يحيى بن بدر السامي، فقال: صدوق. «تاريخ بغداد» (١٦/ ٣٢٧).

(٥) وهو الدوري، تقدمت ترجمته (ص: ٥٥)، وهذه الرواية عنده في «تاريخه» عن ابن معين (٤/ ٣٣٣).

بلغني (ولا يزال الكلام للخطيب) عن إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد[١]، قال: سمعت يحيى بن معين، وسئل عن أبي هدبة، قال: قدم علينا هاهنا، فكتبنا عنه عن أنس بن مالك، ثم تبين لنا كذبه، كذاب خبيث»[٢].

قلت: فقد رد الخطيب الرواية عن ابن معين بتوثيق إبراهيم بن هدبة؛ لأنها خلاف المحفوظ عن ابن معين من تضعيفه بل تكذيبه.

وأيد ذلك الحافظ الذهبي بقوله معلقًا على رواية التوثيق المتقدمة: «وكذلك لا يفرح عاقل بما جاء بإسناد مظلم عن يحيى بن بدر، قال: قال يحيى بن معين: أبو هدبة لا بأس به ثقة. فهذا القول باطل»[٣].

أقول: السند الذي ساق به الخطيب رواية التوثيق رواته معروفون مقبولون، تقدمت ترجمتهم في حاشية هذا النموذج؛ فلا أدري ما قصد الذهبي بقوله: «بإسناد مظلم»، وعلى كل حال فالأمر على ما قاله الخطيب أن المحفوظ عن ابن معين تكذيبه لأبي هدبة، وهو الموافق أيضًا لقول غيره من النقاد ممن ذكرهم في التاريخ، أو ذكرهم الذهبي في الميزان[٤] أو زادهم ابن حجر في اللسان[٥]، وليس مقصدنا هنا تحرير القول في هذا الراوي، ولكن مقصدنا إثبات أن من طرق دفع التعارض بين قولين أن يكون أحدهما غير صحيح النسبة إلى قائله، وبالله التوفيق.

---

(١) إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد، الختلي، أبو إسحاق السرمرائي (ت: بعد ٢٦٠هـ)، أحد حفاظ الحديث، سمع من عدد من الشيوخ وله جموع وتواليف ورحلة واسعة، وله سؤالات مفيدة عن يحيى بن معين، وله كتب في الزهد والرقائق، وأخذ العلم عنه جماعة. «سير النبلاء» (١٢/ ٦٣١).

(٢) «تاريخ بغداد» (٧/ ١٥٥).

(٣) «ميزان الاعتدال» (١/ ٧٢).

(٤) السابق نفسه.

(٥) «لسان الميزان» (١/ ٣٧٧).

المطلب الثاني

باقي الطرق التي تعين على درء التعارض بين قولين أو أكثر من إمام واحد في راوٍ معين

قد ذكرنا في المطلب السابق الطريقة الأولى: التأكد من صحة نسبة هذه الأقوال إلى قائليها، ونذكر في هذا المطلب:

الطريقة الثانية: إذا تأكدنا من صحة نسبة هذه الأقوال إلى قائلها فإن تمكنا من معرفة المتقدم من المتأخر من قوليه، فالمعتمد عنه حينئذ الأخير من قوليه، ويكون بمنزلة الناسخ[1] لما تقدمه.

■ ففي ترجمة (**ثوَّاب بن عتبة المَهْري**)

من تاريخ عباس الدوري عن ابن معين قال: «سمعت يحيى يقول: ثواب بن عتبة[2] شيخ صدق، حدث عنه أبو عبيدة الحداد[3] وغيره. قال عباس: فإن كنت كتبت عن أبي زكريا فيه شيئًا أنه ضعيف فقد رجع أبو زكريا، وهذا هو القول الأخير من قوله»[4].

---

(١) وهل يعتبر النسخ نوعًا من أنواع الجمع، أو نوعًا من أنواع الترجيح، فيه خلاف؛ لأنه يشبه كلًّا من وجه، وإن كان شبهه الأقوى بالترجيح، ولذلك ذكرناه ضمن قواعد الفصل الثاني من الباب الأول من هذا البحث، وعلى كل حال فلا شك أن النسخ هو وجه من وجوه درء التعارض، وذكرنا له هنا إنما كان لتقدمه على ما بعده.

(٢) هو: ثواب بن عتبة المهري البصري؛ أحد رواة الحديث، حديثه مخرج في كتابي الترمذي وابن ماجه، قال في «التقريب» (ترجمة: ٨٥٧): «ثواب ـ بتخفيف الواو ـ ابن عتبة المهري ـ بفتح الميم وسكون الهاء ـ البصري، من السادسة» أي: الذين عاصروا صغار التابعين.

(٣) عبد الواحد بن واصل السدوسي مولاهم، **أبو عبيدة الحداد** البصري، (ت ١٩٠هـ) نزيل بغداد، أحد رواة الحديث الذين خرج لهم البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي في كتبهم، أغلب النقاد على توثيقه. ترجمته في «تهذيب الكمال» (١٨/ ٤٧٣) وفروعه.

(٤) «تاريخ الدوري عن ابن معين» (٤/ ٢٧٢).

الطريقة الثالثة: فإن لم يتيسر لنا معرفة القول المتقدم من المتأخر من قوليه فنعمد حينئذ إلى الجمع بين قوليه ما أمكن، كما سبقت الإشارة إليه من كلام ابن الوزير رَحِمَهُ اللَّهُ، فقد يكون الجرح أو التعديل نسبيًّا، وهذا كثير؛ بل قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وعلى هذا يحمل أكثر ما ورد من اختلاف كلام أئمة الجرح والتعديل ممن وثق رجلًا في وقت وجرحه في آخر»(١).

ومن منهجية(٢) جمع الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ بين قولي أحد الحفاظ التي ظاهرها التعارض **ما يلي**:

أولًا: إذا وجد عن أحد الحفاظ قولان ظاهرهما التعارض، وكان لهذا الإمام اصطلاح خاص في أحد القولين لا ينافي قوله الآخر حمل عليه، فمن ذلك:

■ قوله في ترجمة **(عبد العزيز بن المختار البصري)**

بعد أن نقل عن الدوري عن ابن معين أنه وثقه(٣)، ونقل عنه ابن أبي خيثمة(٤) أنه قال فيه: «ليس بشيء»(٥): «قلت: احتج به الجماعة،

(١) «لسان الميزان» (١/ ٢١٣)، وأخذه السخاوي بنصه في «فتح المغيث» (٢/ ١٣٢).

(٢) ينظر: «تحفة اللبيب بمن تكلم فيهم الحافظ ابن حجر من الرواة في غير التقريب» (١/ ١٠٧ ـ ١٠٩).

(٣) «تاريخ ابن معين رواية الدوري» (٣٥٨٩).

(٤) أحمد بن زهير بن حرب بن شداد النسائي الأصل أبو بكر البغدادي المعروف بابن أبي خيثمة (١٨٥ ـ ٢٧٩هـ)، الحافظ ابن الحافظ، تتلمذ لأبيه، قال الخطيب: كَانَ ثِقَةً، عالمًا متقنًا حافظًا بصيرًا بأيام الناس، راوية للأدب، أخذ علم الحديث عَنْ ابْن معين، وأحمد، وعلم النسب عَنْ مصعب الزبيري، وأيام الناس عَنْ أَبِي الْحَسَن المدائني، والأدب عَنْ ابْن سلام الجمحي، وله كتاب التاريخ الَّذِي أحسن تصنيفه وأكثر فائدته. ولا أعرف أغزر فوائد منه، وَكَانَ لا يرويه إلا على الوجه (أي: كاملًا) فسمع منه الشيوخ الأكابر، وأكثر الناس عَنْهُ السماع. «تاريخ بغداد» (٥/ ٢٦٥).

(٥) «تهذيب التهذيب» (٢/ ٥٩٤).

وذكر ابن القطان الفاسي[١] أن مراد ابن معين بقوله في بعض الروايات: «ليس بشيء»[٢]؛ يعني: أن أحاديثه قليلة»[٣].

ثانيًا: إذا وجد عن أحد الحفاظ قولان ظاهرهما التعارض، وكانت هناك قرينة في أحد القولين تدل على أنه في شيء خاص؛ حمل عليه، فمن ذلك:

■ نقل في ترجمة (**عمرو بن يحيى المازني**)

عن ابن معين أنه قال فيه: «صويلح، وليس بالقوي»[٤]، ثم قال: «قد بيَّن معاوية بن صالح عن يحيى بن معين سبب تضعيفه له، فإنه قال: قال ابن معين: «ثقة إلا أنه اختلف عليه في حديثين»[٥].

■ وفي ترجمة (**موسى بن عقبة الأسدي**[٦]) قال: «وثقه الجمهور، وقال ابن معين: «كتاب موسى بن عقبة عن الزهري[٧] من أصح

---

(١) علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان الفاسي (٥٦٢ ـ ٦٢٨هـ) من حفاظ الحديث، ونقدته، قرطبي الأصل، من أهل فاس، أقام زمنًا بمراكش، فكان رأس طلبة العلم بها، ونال بخدمة السلطان دنيا عريضة، ثم ولي القضاء بسجلماسة، فاستمر إلى أن توفي بها. له تصانيف، منها «بيان الوهم والإيهام» و«النظر في أحكام النظر» و«برنامج» مشيخته. «الأعلام» (٤/ ٣٣١).

(٢) «بيان الوهم والإيهام» (٣/ ٢٨١). (٣) «مقدمة الفتح» (ص: ٤٢١).

(٤) «تاريخ ابن معين رواية الدارمي» (٤٥٦).

(٥) «مقدمة الفتح» (ص: ٤٣٢)، كذا هنا، وفي «تهذيب التهذيب» (٨/ ١١٨) أن هذه رواية ابن أبي مريم عنه.

(٦) موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي بالولاء، أبو محمد، مولى آل الزبير (١٤١هـ) عالم بالسيرة النبويّة، من ثقات رجال الحديث. من أهل المدينة. مولده ووفاته فيها. له (كتاب المغازي) قال الإمام أحمد بن حنبل: عليكم بمغازي ابن عقبة فإنه ثقة. «الأعلام» (٧/ ٣٢٥).

(٧) محمد بن مسلم بن عُبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي، الزهري، أبو بكر المدني (٥٨ ـ ١٢٤هـ) تابعي، مدني. كان أول من دوّن الحديث، وأحد أكابر الحفاظ والفقهاء. نزل الشام واستقرّ بها. وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عماله: عليكم =

الكتب»[(١)]، وقال مرة: «في روايته عن نافع[(٢)] شيء، ليس هو فيه كمالك. وعبيد الله بن عمر[(٣)]»[(٤)].

قلت (أي: الحافظ): فظهر أن تليين ابن معين له، إنما هو بالنسبة إلى رواية مالك وغيره لا فيما تفرد به، وقد اعتمده الأئمة كلهم، وقد وثقه مطلقًا في رواية عباس الدوري[(٥)]، وغير واحد عنه[(٦)]، والله أعلم»[(٧)].

- في ترجمة (**عبيد الله بن أبي جعفر المصري**)

قال: «وثقه أحمد في رواية عبد الله بن أحمد[(٨)]

= بابن شهاب فإنكم لا تجدون أحدًا أعلم بالسُّنَّة الماضية منه. مات بشَغْب. «الأعلام» (٧/ ٩٧).

(١) «تهذيب الكمال» (٢٩/ ١٢٠).

(٢) نافع، مولى عَبْد اللهِ بْن عُمَر بْن الخطاب، أَبُو عَبد اللهِ المدني (ت ١١٧هـ). كان سبيًا فاشتراه ابن عمر، ثم أعتقه، وقد لزم ابن عمر كظله فسمع منه الكثير، وسمع أيضًا من غيره حتى صار أحد أساطين التابعين وأئمة العلم المتقنين، كان من المكثرين حفظًا وفهمًا وإفتاء، حديثه مخرج في عامة دواوين السُّنَّة النبوية. «سير النبلاء» (٥/ ٩٥).

(٣) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري، أبو عثمان المدني (ت ١٤٧هـ)، أحد الفقهاء السبعة الذين انتهى علم الصحابة بالفتيا إليهم، وأحد العلماء الأثبات، والحفاظ الأوتاد. كان من سادات المدينة ومن أشراف قريش فضلًا وعلمًا وشرفًا وحفظًا، حديثه مخرج في عامة دواوين الإسلام. قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع، وقدمه ابن معين في القاسم عن عائشة، على الزهري عن عروة عنها. توفي بالمدينة. ترجمته في «تهذيب الكمال» (١٩/ ١٢٤) وسائر فروعه.

(٤) «سؤالات ابن الجنيد» (١٥١).

(٥) «تاريخه» (٨١٧).

(٦) «كرواية الدارمي» (٥٧١).

(٧) مقدمة «الفتح» (ص: ٤٤٦).

(٨) عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانيّ البغدادي، أبو عبد الرحمٰن (٢١٣ - ٢٩٠هـ): من كبار حفاظ الحديث، قال ابن المنادي: لم يكن في الدنيا أحد أروى عن أبيه منه، سمع منه «المسند»، وعامة «التفسير». والباقي وجادة، وسمع «الناسخ والمنسوخ» وغير ذلك من التصانيف، وشهد له أكابر شيوخنا بالمعرفة والإتقان والمواظبة على الطلب، له «الزوائد» على «الزهد» لأبيه، و«زوائد المسند» زاد به على =

عنه[١]، وأبو حاتم[٢] والنسائي[٣] وابن[٤] سعد[٥]، وقال ابن يونس[٦]: كان عالمًا عابدًا[٧]، ونقل صاحب الميزان[٨] عن أحمد أنه قال: ليس بالقوي[٩].

قال الحافظ: إن صح ذلك فلعله في شيء مخصوص، وقد احتج به الجماعة»[١٠].

■ وفي ترجمة **(عطاء بن السائب)**

قال: «قال الحاكم[١١](*):

= مسند أبيه نحو عشرة آلاف حديث، و«كتاب السُّنَّة» و«كتاب العلل» وغير ذلك الكثير. «تسهيل السابلة» (١/ ٢٥٦).

(١) الذي في رواية عبد الله عن أبيه: «كان يتفقه، ليس به بأس». «العلل» (٣١٦٥).

(٢) «الجرح والتعديل» (٥/ ٣١١). (٣) «تهذيب الكمال» (١٩/ ١٩).

(٤) محمد بن سعد بن منيع، الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي، أبو عبد الله (١٦٨ ـ ٢٣٠هـ)، اشتهر بابن سعد، وبـكاتب الواقدي، كان محدثًا، حافظًا، مؤرخًا، مشاركًا في الأنساب، رحل وطوف وسمع وأسمع، وشهد له الحفاظ بالإتقان والتثبت من كتبه: الطبقات الكبرى وبها خلد ذكره، و«الطبقات الصغرى»، و«أخبار النبي ﷺ»، و«الحيل». «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٦٦٤).

(٥) «الطبقات» (٧/ ٥١٤).

(٦) عبد الرحمٰن بن أحمد بن يونس بن عبد الأعلى أبو سعيد الصدفي المصري (٢٨١ ـ ٣٤٧هـ)، مؤرخ، محدث. نسبته إلى الصدف (قبيلة حميرية نزلت مصر). له تاريخان، أحدهما كبير في (أخبار مصر ورجالها) والثاني صغير في (ذكر الغرباء الواردين عليها)، قال الذهبي: لم يرحل، لكن كان إماما في هذا الشأن، وله كلام في الجرح والتعديل يدل على بصره بالرجال ومعرفته بالعلل. «تاريخ الإسلام» (٧/ ٨٥٣).

(٧) «تاريخ ابن يونس» (١/ ٣٣٣). (٨) «ميزان الاعتدال» (٣/ ٤).

(٩) لعله استفاد ذلك من رواية عبد الله المتقدمة، وفي رواية «المروذي» (١١٤): «وسألته عن عبيد الله بن أبي جعفر.. قلت: كيف هو في الحديث؟ قال: ها». و«ها» لفظة تستعملها العرب في الإجابة.

(١٠) مقدمة «الفتح» (ص: ٤٢٣).

(١١) محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري أبو عبد الله الحاكم المعروف بابن البَيِّع (٣٢١ ـ ٤٠٥هـ) الإمام، الحافظ، =

«تغير بأخرة»[(١)]، وقال في السؤالات: «تركوه»[(٢)]، كذا قال، ولعله أراد بالترك ما يتعلق بحديثه في الاختلاط»[(٣)].

ثالثًا: إذا لم يظهر له شيء من ذلك فأنه يلتمس لقول الإمام المعارض لما عليه الحفاظ المحامل والمخارج التي تليق بمقام هذا الإمام إحسانًا للظن به، **فمن ذلك**:

▪ في ترجمة **(أبي بَلْج يحيى بن سُليم)**

بعد أن نقل توثيقه عن ابن معين في جماعة آخرين، قال: «ونقل ابن الجوزي[(٤)] عن ابن معين أنه ضعفه، فإن ثبت ذلك فقد يكون سئل عنه وعن من هو فوقه فضعفه بالنسبة إليه، وهذه قاعدة جليلة فيمن اختلف النقل عن ابن معين فيه، نبَّه عليها أبو الوليد الباجي[(٥)] في كتابه

= الناقد، الرحالة؛ سمع من نحو ألفي شيخ، فصنّف وخرَّج ورجَّح وصحَّح وعدَّل، وكان إمام عصره في الحديث من تصانيفه: «المستدرك على الصحيحين» و«تاريخ نيسابور» و«علوم الحديث» و«المدخل» و«الإكليل» وغيرها. «السير» (١٧/ ١٦٢).

(*) كذا وقع في «التهذيب»، وأظن أن في هذا الكلام سقطًا؛ لأن كلا القولين الواردين إنما هما للدارقطني، ويؤيده باقي الكلام.

(١) لم أظفر به من كلام الحاكم، ولكنه من كلام الدارقطني في «علله» (١٣/ ١٥٨)، وينظر: التعليق السابق.

(٢) أي: في «سؤالاته للدارقطني» (٤٤٨)، فالقول للدارقطني لا للحاكم.

(٣) «التهذيب» (٣/ ١٠٥).

(٤) عبد الرحمٰن بن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله، جمال الدين، أبو الفرج ابن الجوزي، البغدادي، الحنبلي، الواعظ ينتهي نسبه لأبي بكر الصديق رضي الله عنه (٥٠٨ ـ ٥٩٧هـ). الإمام الحافظ العلامة الذائع الصيت صاحب التصانيف المشهورة في أنواع العلوم المختلفة، بلغت مصنفاته نحو ثلاث مئة مصنف، منها «المنتظم في تاريخ الملوك والأمم»، و«تلقيح فهوم أهل الآثار» و«زاد المسير في التفسير»، و«صيد الخاطر»، و«التحقيق في أحاديث الخلاف». «تاريخ الإسلام» (١٢/ ١١٠٠).

(٥) سليمان بن خلف بن سعد التجيبي القرطبي، أبو الوليد الباجي (٤٠٣ ـ ٤٧٤هـ)، فقيه مالكي كبير، ومن مشاهير رجال الحديث، أصله من بطليوس ومولده في باجة بالأندلس، رحل إلى الحجاز ثم إلى بغداد والموصل ثم إلى دمشق وحلب فمكث =

«رجال البخاري»[1]، ويحتمل أن يكون ابن معين ضعفه من قبل رأيه فإنه منسوب إلى التشيع»[2].

■ وفي ترجمة (**عبد العزيز بن عبد الله الأويسي**)

بعد أن نقل توثيقه عن بعض الحفاظ قال: «لكن وقع في سؤالات أبي عبيد الآجري[3] عن أبي داود، قال: «عبد العزيز الأويسي ضعيف»[4]، فإن كان عنى هذا ففيه نظر؛ لأنه قد وثقه في موضع آخر[5]، وروى عن هارون الحمال[6] عنه، ولعله ضعف رواية معينة له وهم فيها، أو ضعف آخر اتفق معه في اسمه، وفي الجملة فهو جرح مردود»[7].

= في كل واحدة مدة ثم عاد إلى الأندلس، فولي القضاء في بعض أنحائها. وتوفي بالمرية، من كتبه: «السراج في علم الحجاج»، و«إحكام الفصول، في أحكام الأصول» و«المنتقى في شرح موطأ مالك» و«شرح المدونة» و«التعديل والتجريح لمن روى عنه البخاري في الصحيح». «معجم الأدباء» (٣/ ١٣٨٧).

(١) «التعديل والتجريح» (١/ ٢٨٤). (٢) «الماعون» (ص: ١١٧).

(٣) محمد بن علي بن عثمان أبو عبيد الآجري البصري، صاحب أبي داود السجستاني، أحد علماء القرن الثالث الهجري، والظاهر أن حياته أدركت أوائل القرن الرابع الهجري؛ لأنه روى عنه أبو أحمد العسكري صاحب (تصحيفات المحدثين) في أكثر من موضع من كتابه المذكور ومعلوم أن أبا أحمد العسكري ولد سنة ٢٩٣هـ وتأخرت وفاته إلى سنة ٣٨٢هـ، وقد أشار الدكتور فؤاد سزكين إلى تأخر وفاته فقال: وربما أدركت حياته أوائل القرن الرابع، كان من العلماء النابهين يلم بعلم غزير في باب الكلام في الرواة، مما جعل أهل العلم يطلقون عليه لقب الحافظ، وهي كلمة ذات مدلول علمي رفيع، لم يصلنا من كتبه سوى سؤالاته لأبي داود السجستاني. «مقدمة السؤالات» (ص: ٣٩) بتحقيق العمري.

(٤) ومثله في «ميزان الاعتدال» (٢/ ٦٣٠)، وليس هو في المقدار المطبوع من السؤالات.

(٥) «تهذيب الكمال» (١٨/ ١٦٢).

(٦) هارون بن عبد الله بن مروان البغدادي، أبو موسى البزاز المعروف بالحمال، (١٧١ - ٢٤٣هـ)، كان ثقة حافظًا عارفًا، نبيل الأخلاق متزهدًا، سمع الحديث من جملة من الكبار وأسمعه لجملة من المشاهير، له عن الإمام أحمد جزء كبير فيه مسائل حسان. «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٩٦)

(٧) مقدمة «الفتح» (٤٢٠).

ـ وفي ترجمة (**محمد بن عبيد الطنافسي**)

قال: «من شيوخ أحمد بن حنبل، قال: «إنه كان صدوقًا، ولكن يعلى[(١)] أخوه أثبت منه»[(٢)]، وقال في رواية أخرى: «كان يخطئ ويصيب»[(٣)]، وهذا على ما يختار أحمد يكون ساقط الحديث[(٤)]، لكن وثقه في رواية الأثرم[(٥)(٦)]، وكذا وثقه ابن معين[(٧)]، والعجلي[(٨)]، والنسائي[(٩)]، وابن سعد[(١٠)]، وابن عمار[(١١)]، وزاد: «كان أبصر إخوته بالحديث وكان يعلى أحفظهم». قلت (أي: الحافظ): احتج بمحمد الأئمة كلهم، ولعل ما أشار إليه أحمد كان في حديث واحد»[(١٢)].

■ في ترجمة (**أسد بن عمرو البجلي**)

قال بعد أن نقل عن ابن عمار أنه قال: «لا بأس به»[(١٣)]: «وقد جاء عن ابن عمار أيضًا أنه قال: «أسد بن عمرو صاحب رأي، ضعيف

---

(١) يعلى بن عبيد الطنافسي الأيادي ـ مولى لهم ـ أبو يوسف، من أهل الكوفة، من ثقات رواة الحديث (ت ٢٠٩هـ). «تاريخ الإسلام» (٥/ ٢٣٣).

(٢) «الجرح والتعديل» (٨/ ١١).

(٣) كذا هنا، وصوابه: «يُخطئ ويصر»، «المغني في الضعفاء» (٢/ ٦١٢).

(٤) أي: عن درجة الاحتجاج إلى درجة الاعتبار.

(٥) أحمد بن محمد بن هانئ أبو بكر الطائي الأثرم (ت ٢٦١هـ) من أهل بغداد وأصله من خراسان، من بلد يقال لها: إسكاف وبها مات، كان حافظًا ورعًا متقنًا، سمع الكثير ورحل إلى البلاد وصنّف «علل الحديث» و«السنن» و«الناسخ والمنسوخ في الحديث»، ولازم الإمام أحمد طويل، وجمع من كلامه مؤلفًا ضخمًا في الفقه، فبوبه ورتبه، وسماه المسائل، وهو أحد أهم مصادر الحنابلة في معرفة آراء الإمام. «تسهيل السابلة» (١/ ١٦٩).

(٦) «تاريخ بغداد» (٦/ ٦٤٠).

(٧) «تاريخ الدارمي» (٥٤٣).

(٨) «الثقات» (٢/ ٢٤٧).

(٩) «تهذيب الكمال» (٢٦/ ٥٨).

(١٠) «الطبقات» (٦/ ٣٩٧).

(١١) «تاريخ بغداد» (٦/ ٦٤١).

(١٢) مقدمة «الفتح» (ص: ٤٤١).

(١٣) «تاريخ بغداد» (٧/ ٤٧٣).

الحديث»[١]، فيمكن الجمع بين كلاميه بأنه أراد بقوله: «لا بأس به» أنه لا يعتمد، وأنه تغير لما ضعف بصره، فضعف حفظه»[٢].

فهذه أمثلة تبين منهجية دفع تعارض الجرح والتعديل ـ اللذين ظاهرهما التعارض ـ مع كونهما صادرين من إمام واحد، وكلها مستخرجة من تصرف الإمام الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقد توسع الحافظ الباجي في كتابه «التعديل والتجريح»[٣] في ذكر ذلك، وضرب الأمثلة لذلك، فليراجعه من شاء مزيد الفائدة.

فإذا لم نستطع الجمع بين قولي الإمام اللذين ظاهرهما التعارض؛ فأننا نعمد إلى الترجيح وفق القواعد التي سنذكرها ضمن أبواب هذا البحث وفصوله، ومن ذلك:

أن نرجح بين تلاميذه الناقلين عنه، فتُقدَّم رواية تلميذه الملازم له العارف بأقواله على غيره من أقرانه، فيقدم مثلًا عباس الدوري عن كل من روى عن ابن معين[٤]، ويقدم عبد الله بن أحمد على كل من روى عن الإمام أحمد، وهكذا.

فإذا تعذر الترجيح بين تلاميذ هذا الإمام؛ بأن كانوا في منزلة واحدة أو نحو ذلك، فنأخذ بكثرة الناقلين لأحد القولين عن الإمام.

---

(١) لم أجد هذا النقل عن ابن عمار. (٢) «اللسان» (٢/ ٩١).

(٣) «التعديل والتجريح» (١/ ٢٨٣ ـ ٢٨٨).

(٤) وقد توسعت في رسالتي للماجستير «**رواة مسلم الذين أوردهم العقيلي في كتابه الضعفاء** ـ جمعًا ودراسة»، في ترجمة (**عبد الله بن عبد الله، أبو أويس المدني**)، وبينت أن تلاميذ يحيى بن معين قد نقلوا عنه فيه خمس عشرة رواية، واخترت رواية عباس الدوري عنه لأجل هذه القاعدة من قواعد الترجيح.

فإذا تعذر معنا الترجيح بذلك لتساوي عدد الناقلين لكلا القولين عن الإمام، فنأخذ بكون أحد القولين أصح إسنادًا إلى ذلك الإمام من القول الآخر.

فإذا تعذر معنا كل ذلك فحينئذ نأخذ من قولي الإمام ما هو أقرب إلى أقوال الأئمة الآخرين.

فإذا تعذر معنا ذلك أيضًا كأن لم يكن في ترجمة الراوي إلا قولي هذا الإمام المتعارضين، فإن كان جرحه المعارِض للتعديل مبهمًا جُمع بين قوليه وتُوُسِّط في حال الراوي.

وإن كان جرحه المعارض لتعديله مفسرًا فحينئذ نقدم جرحه المفسر على تعديله المبهم(١)؛ أي: أننا نتعامل مع قولي الإمام الواحد كما نتعامل مع اختلاف الأئمة فيما بينهم.

وكل هذا سيأتي بالتفصيل في محله، فلا نسبق الأحداث، وبالله التوفيق.

---

(١) واختار العلامة الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٣/ ١١١) أن الناقد في مثل هذا الحال يؤخذ بقوله الجارح مطلقًا، قال ﷺ: «لاختلاف اجتهاد الناقد في الراوي، فقد يوثقه، ثم يتبين له جرح يستلزم جرحه به فيجرحه، وهذا الموقف هو الواجب بالنسبة لكل ناقد عارف ناصح، وحينئذ فهل يقدم قول الإمام الموثق أم قوله الجارح؟ لا شك أن الثاني هو المقدم بالنسبة إليه؛ لأنه بالضرورة هو لا يجرح إلا وقد تبين له أن في الراوي ما يستحق الجرح به، فهو بالنسبة إليه جرح مفسر فهو إذن مقدم على التوثيق، وعليه يعتبر توثيقه قولًا مجروحًا مرجوعًا عنه».

المطلب الثالث

باقي الطرق التي تعين على درء التعارض بين قولين متعارضين لإمامين مختلفين في نفس الراوي

قد قدمنا في المطلب الأول من هذا المبحث أنه لا بد ـ قبل العمل على درء التعارض بين أقوال النقاد المتعارضة ـ أن نتأكد من صحة نسبة كل الأقوال إلى قائليها، فإذا تحقق ذلك مع بقاء التعارض، فإننا نتجه قبل الترجيح إلى الجمع بوجه من **الوجوه التالية**:

أولًا: إذا وثق بعض النقاد راوٍ من الرواة، وضعفه ناقد آخر في شيء معين، ثم وجدنا ناقدًا ثالثًا أطلق التضعيف في حق هذا الراوي فمن الممكن دفع التعارض كما يلي: يحمل تضعيف الناقد الثالث الذي أطلق فيه الضعف على الشيء المعين الذي ضعفه فيه الناقد الثاني، مراعاة واعتبارًا لتوثيق الناقد الأول، **مثال ذلك**:

■ في ترجمة (**هشام بن عروة بن الزبير الأسدي**)

قال الحافظ ابن حجر: «مجمع على تثبته إلا أنه في كبره تغير حفظه فتغير[١] حديث من سمع منه في قدمته الثالثة إلى العراق، قال يعقوب بن شيبة: «هشام ثبت ثقة لم ينكر عليه شيء إلا بعد ما صار إلى العراق فإنه انبسط في الرواية عن أبيه فأنكره أهل بلده، والذي نراه أنه كان لا يحدث عن أبيه إلا بما سمع منه فكان تساهله أنه أرسل عن أبيه ما كان يسمعه من غير أبيه»[٢].

(١) كذا في المطبوع، وصوابه: فيعتبر؛ حتى يستقيم معنى الكلام.
(٢) «تاريخ بغداد» (١٦/ ٦١).

قلت (الحافظ): هذا هو التدليس، وأما قول ابن خراش[(١)]: «كان مالك لا يرضاه»[(٢)] فقد حُكي عن مالك فيه شيء أشد من هذا، وهو محمول على ما قال يعقوب»[(٣)].

■ في ترجمة (**محمد بن عبد الله بن مسلم بْنِ عُبَيْدِ الله بن شهَاب، ابن أخي الزُّهْرِيّ**)

ذكر الحافظ ابن حجر أن الذهلي[(٤)] ذكره في الطبقة الثانية من أصحاب الزهري، وقال: «إنه وجد له ثلاثة أحاديث لا أصل لها»[(٥)]، ثم قال الحافظ: «الذهلي أعرف بحديث الزهري وقد بيَّن ما أُنكِر عليه، فالظاهر أن تضعيف من ضعفه بسبب تلك الأحاديث التي أخطأ فيها»[(٦)].

■ وفي ترجمة (**زياد بن عبد الله البَكَّائي**)

قال الحافظ: «صدوق في المغازي مختلف فيه في غيرها، قال ابن معين: «لا بأس به في المغازي، وأما غيرها فلا»[(٧)].

وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»[(٨)] وأطلق جماعة تضعيفه، وهو محمول على ما قال ابن معين»[(٩)].

---

(١) عبد الرحمٰن بن يوسف بن سعيد بن خراش أبو مُحَمَّد (ت ٢٨٣هـ) مروزي الأصل، كان أحد الرحالين في الحديث إلى الأمصار بالعراق، والشام، ومصر، وخراسان، وممن يوصف بالحفظ والمعرفة ونقد الرواة، وقد رمي بالرفض، وقيل: إنما كان يتشيع فقط. «تاريخ الإسلام» (٦/ ٧٧٣).

(٢) «تاريخ بغداد» (١٦/ ٦١).

(٣) مقدمة «الفتح» (٤٤٨).

(٤) محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي، أبو عبد الله النيسابوري (١٧٢ ـ ٢٥٨هـ) إمام محدث كبير القدر، متفق على جلالته وإتقانه، رحل رحلة واسعة في طلب الحديث. واشتهر، وروى عنه البخاري أربعة وثلاثين حديثًا. انتهت إليه مشيخة خراسان. له: «الزهريات»، و«كتاب التوكل» وغيرهما. «تاريخ الإسلام» (٦/ ٢٠٥).

(٥) «الضعفاء» للعقيلي (٥/ ٢٩٧).

(٦) مقدمة «الفتح» (٤٤٠).

(٧) «تاريخ ابن معين رواية الدارمي» (٣٤٨).

(٨) «الجرح والتعديل» (٣/ ٥٣٨).

(٩) «موافقة الخُبْر الخبر» (١/ ٢٦٩).

ثانيًا: إذا أطلق بعض الحفاظ ضعف راوٍ معين، وقيد آخر ضعفه بما كان في آخر عمره، فيُحمل قول من قيد ضعف الراوي بآخر عمره على أن ضعف الراوي اشتد في آخر عمره، ولا يمنع ذلك أن يكون ضعيفًا من قبل، **مثال ذلك**:

▪ في ترجمة **(علي بن زيد بن جدعان)**

قال الحافظ ابن حجر: «كان من أهل مكة ثم سكن البصرة، وهو ضعيف عندهم من قبل حفظه، قال معاذ بن معاذ(١) عن شعبة(٢): «حدثنا علي بن زيد قبل أن يختلط»(٣)، وعن يحيى بن معين قال: «لم يزل مخلطًا»(٤)، ويمكن الجمع بين القولين بأن يكون زاد في التخليط في آخر

---

(١) معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان بن حر بن مالك بن الخشخاش التميمي العنبري: أبو المثنى البصري (١١٩ ـ ١٩٦هـ) أحد الحفاظ الثقات الأثبات المتقنين، حديثه مخرج في الكتب الستة، ولي قضاء البصرة للرشيد فترة ثم اعتزل توفي بالبصرة. «تاريخ الإسلام» (٤/ ١٢٠٩).

(٢) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي، مولاهم، أبو بسطام الواسطي، ثم البصري (٨٢ ـ ١٦٠هـ) من كبار أئمة رجال الحديث ومقدميهم، حفظًا ودراية وتثبتًا. ولد ونشأ بواسط، وسكن البصرة إلى أن توفي. وهو أول من فتش بالعراق عن أمر المحدّثين، وجانب الضعفاء والمتروكين، قال الإمام أحمد: هو أمة وحده في هذا الشأن. وقال الشافعيّ: لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق. وكان عالمًا بالأدب والشعر، قال الأصمعي: لم نر أحدًا قط أعلم بالشعر من شعبة. له كتاب (الغرائب) في الحديث. «الأعلام» (٣/ ١٦٤).

(٣) «الضعفاء للعقيلي» (٤/ ٢٤٩).

(٤) كذا هو هنا!!، وقد ظننت في البداية أن في مطبوعة الأمالي خطأ، فراجعت له المخطوط (ل ١٢٢/ب)، فإذا هو هو، ويغلب على ظني أن هذا وهم من الحافظ ابن حجر ﷺ؛ فإن هذه الكلمة إنما قالها يحيى بن سعيد القطان ـ وليس ابن معين ـ في حق إسماعيل بن مسلم المكي ـ وليس في حق ابن جدعان ـ كما تراه في الجرح والتعديل (٢/ ١٩٨)، ويحيى بن معين كلماته في ابن جدعان محفوظة، وليست فيها هذه الكلمة، وقد جمعتها من سؤالات أصحابه وهي كالتالي:
ـ الدوري: سمعت يحيى بن معين يقول: علي بن زيد ليس بشيء، «الجرح والتعديل» (٩/ ٢٠٥). =

عمره، وعلى ظاهر قول شعبة، فسماع من أخذ عنه قديمًا قوي، وحماد بن سلمة من هذا القبيل»(١).

ثالثًا: إذا كذب بعض النقاد راوٍ معينًا وأقام الدليل والبرهان على ذلك، ونفى عنه ناقد آخر وصف الكذب، فلا تعارض بين القولين؛ بل يُحمل قول من نفى عنه الكذب: على أن هذا الراوي لا يتعمد الكذب؛ بل يقع ذلك منه من قبيل الغلط والغفلة، **مثال ذلك**:

■ في ترجمة **(عباد بن صهيب البصري)**

قال الحافظ ابن حجر: «قال أبو داود: «إنه صدوق قدري»(٢)، وقال أحمد: «ما كان بصاحب كذب»(٣).

قلت (الحافظ): لو لم يرد فيه إلا هذا لمشي الحال، ولكن بقية ترجمته عند ابن حبان: «كان يروي المناكير عن المشاهير حتى يشهد

= ـ الدوري: سمعت يحيى بن معين، يقول: علي بن زيد، ليس بحجة. التاريخ ـ «رواية الدوري» (٤٦٩٩).
ـ ابن الجنيد: عن يحيى: علي بن زيد لم يكن بالحافظ. «سؤالات ابن الجنيد» (٢١١).
ـ ابن الجنيد: قال رجل ليحيى بن معين، وأنا أسمع: علي بن زيد اختلط؟ قال: ما اختلط علي بن زيد قط. «سؤالات ابن الجنيد» (٧٤٣).
ـ الدارمي: سألت يحيى بن معين عن علي بن زيد بن جدعان؟ فقال: ليس بذاك القوي. التاريخ «رواية الدارمي» (٤٧٢).
ـ ابن أبي خيثمة: سئل يحيى بن معين، عن علي بن زيد؟ قال: ليس بذاك.
ـ وقال مرة أخرى: علي بن زيد ضعيف في كل شيء. «تاريخ ابن أبي خيثمة» (٢/ ١/ ٤٩١).
ـ معاوية بن صالح: سمعت يحيى قال: علي بن زيد بن جدعان، بصري، ضعيف. «ضعفاء العقيلي» (٤/ ٢٥٠).

(١) «الأمالي المطلقة» (٨٠ ـ ٨١).
(٢) «سؤالات الآجري» لأبي داود (٦٢٢).
(٣) «العلل» رواية عبد الله بن أحمد (٤٣٨٧).

المبتدئ في هذه الصنعة أنها موضوعة»[١]، ولا تنافي بين قوله، وقول أحمد وأبي داود؛ لأنه يُجمع بأنه كان لا يتعمد؛ بل يقع ذلك في روايته من غلطه وغفلته، ولذلك تركه البخاري[٢] والنسائي[٣] وأبو حاتم الرازي[٤] وغيرهم، وأطلق عليه ابن معين الكذب[٥]، وقال زكريا الساجي: «كانت كتبه ملأى بالكذب[٦]»[٧].

رابعًا: إذا تعارض تجهيل من ناقد متشدد، وتوثيق من ناقد آخر في راوٍ لم يرو عنه سوى واحد، فيجمع بينهما أن الراوي حسن الحديث، **مثال ذلك:**

■ في ترجمة (**محمد بن مسلم بن عائذ المدني**)

قال الحافظ ابن حجر: «قال أبو حاتم الرازي: «إنه مجهول»[٨]، وما وجدت عنه راويًا إلا سهيل بن أبي صالح[٩] وهو من أقرانه. نعم وثقه العجلي[١٠] فأقوى رُتَب حديثه أن يكون حسنًا»[١١]. وكأنه عضد من توثيق العجلي المعارض لتجهيل أبي حاتم بقوله: «وأخرج ـ أي: حديثًا

---

(١) «المجروحين» (٢/ ١٥٤).

(٢) «التاريخ الكبير» للبخاري (٦/ ٤٣) و«الضعفاء الصغير» له (٢٣٥).

(٣) «الضعفاء والمتروكون» للنسائي (٤١١).

(٤) «الجرح والتعديل» (٦/ ٨٢).

(٥) لم أقف على هذا النقل في غير هذا الموضع، فالله أعلم بصحته، وفي «تاريخ الدوري» (٣٥٨١) أنه ترك الكتابة عنه لبدعته.

(٦) «لسان الميزان» (٤/ ٣٩٢).

(٧) «نتائج الأفكار» (١/ ٢٥٧).

(٨) ترجمته في «الجرح والتعديل» (٨/ ٧٨) وليس فيها تنصيص على الجهالة، وكأن الحافظ أخذ ذلك من سكوته عنه؛ فإنه لم يورد فيه جرحًا أو تعديلًا.

(٩) سهيل بن أبي صالح واسمه ذكوان السمان أبو يزيد المدني محدث كبير من أهل الصدق من بيت علم وديانة، سمع من كبار أهل عصره، وسمع منه خلق كثير، وحديثه مخرج في الكتب الستة توفي في حدود سنة (١٤٠هـ). «تهذيب التهذيب» (٤/ ٢٦٣)

(١٠) «الثقات» له (٢/ ٢٥٢).

(١١) «نتائج الأفكار» (١/ ٣٨٠).

له ـ ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحه والحاكم[١]، وقال: على شرط مسلم»[٢].

خامسًا: إذا أطلق بعض الحفاظ توثيق راوٍ من الرواة، وضعفه آخر في شيخ معين، وقد وُجِد ما يدل على تثبت هذا الراوي في هذا الشيخ الذي ضعف فيه، فيُحمل قول من ضعفه في هذا الشيخ أنه تضعيف بالنسبة إلى من هو أثبت منه في هذا الشيخ، **مثال ذلك**:

- في ترجمة (**عفان بن مسلم الصفار**)

قال الحافظ: «من كبار الثقات الأثبات، اتفقوا على توثيقه حتى قال يحيى القطان: «إذا وافقني عفان لا أبالي من خالفني»[٣].

وقال أبو حاتم: «ثقة متقن متين»[٤].

وسئل أحمد بن حنبل؛ من تابع عفان على كذا؟ فقال: «وعفان يحتاج إلى متابع»[٥]، وذكره ابن عدي في الكامل لقول سليمان بن حرب[٦]: «ما كان عفان يضبط عن شعبة»[٧].

وقد قال أبو عمر الحوضي[٨]: «رأيت شعبة أقام عفان من مجلسه

---

(١) «صحيح ابن خزيمة» (٤٥٣)، «وابن حبان» (٤٦٤٠)، و«الحاكم» (٢/ ٧٤).

(٢) «تهذيب التهذيب» (٩/ ٤٤٥).

(٣) «الجرح والتعديل» (٧/ ٣٠).

(٤) السابق نفسه.

(٥) «تاريخ بغداد» (١٤/ ٢٠٧).

(٦) سليمان بن حرب بن بجيل الأزدي الواشحي أبو أيوب (١٤٠ ـ ٢٢٤هـ)، أحد الأئمة الأثبات المشاهير، ونقاد الأحاديث المغاوير، روى عن الشيوخ الأثبات، وسمع منه المشاهير الثقات، وحديثه مخرج في الكتب الستة الأصول، أصله من البصرة، وقد سكن مكة وولي قضاءها خمس سنوات، ثم رجع إلى البصرة فتوفي بها. «سير النبلاء» (١٠/ ٣٣٠).

(٧) «الكامل» لابن عدي (٨/ ٥٥٤).

(٨) حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الأزدي النمري، أبو عمر الحوضي البصري (٢٢٥)، محدث ثقة متقن متفق على إمامته وجلالته، مع فصاحة وحسن بيان، سمع =

مرارًا من كثرة ما يكرر عليه»[١]. قلت (الحافظ): فهذا يدل على تثبته في تحمله، وكأن قول سليمان: «إنه كان لا يضبط عن شعبة» بالنسبة إلى أقرانه الذين يحفظون بسرعة»[٢].

أما إذا وثق الراوي موثقون وضعفه غيرهم فيجمع بين القولين ولا يرجح أحدهما على الآخر، ويحمل التضعيف على أنه ليس في الدرجة العليا من التثبت؛ بل هو متوسط الحال، ولا يعارضه التوثيق، وهذا المسلك كثير الوجود في تصرفات الحفاظ، وهو ما يؤيده النظر الصحيح؛ ومن أمثلة ذلك:

■ في ترجمة (**أسامة بن زيد الليثي**)

قال عبد الله بن أحمد: «سألت أبي عن أسامة بن زيد، قال: كان يحيى بن سعيد ترك حديثه بأخرة، وقال أبي: روى أسامة بن زيد، عن نافع أحاديث مناكير، قال عبد الله: قلت لأبي: إن أسامة حسن الحديث، قال: إن تدبرت حديثه فستعرف النكرة فيها»[٣]، وقال الإمام أحمد مرة أخرى: «ليس بشيء»[٤]، وقال ابن سعد: «كان كثير الحديث يستضعف»[٥]، وقال البرقي: «هو ممن يضعف»[٦].

لكن:

قال علي بن المديني: «ذاك كان عندنا ثقة»[٧]، وابن معين:

= من أكابر شيوخ عصره، وسمع منه خلق كثير، وحديثه مخرج عند البخاري وأبي داود والنسائي. «تذكرة الحفاظ» (ترجمة: ٤٠٨).

(١) «الجامع لأخلاق الراوي» (١/ ٢٩٦). (٢) مقدمة «الفتح» (٤٢٥).

(٣) «الضعفاء» للعقيلي (١/ ١١٧). (٤) «الجرح والتعديل» (٢/ ٢٨٥).

(٥) «الطبقات الكبير» (القسم المتمم) ص٣٩٨ ترجمة (٣٢٦).

(٦) «إكمال تهذيب الكمال» (٢/ ٥٨).

(٧) ذكره محمد بن عثمان بن أبي شيبة في سؤالاته لعلي بن المديني (ص: ٩٨).

«أسامة بْن زيد الليثي ثقة»[(١)].

فتوسط البخاري في حاله فقال: «روى عنه الثوري، وهو ممن يُحْتَمل»[(٢)].

■ في ترجمة (**أشعث بن سوار الكندي النجار الكوفي**)

قال ابن سعد: «كان ضعيفًا في حديثه»[(٣)]، وقال بندار: «ليس بثقة»[(٤)]، وقال أبو زرعة: «لين»[(٥)]، وقال النسائي: «ضعيف»[(٦)]، وذكره ابن حبان في المجروحين، وقال: «فاحش الخطأ، كثير الوهم»[(٧)].

لكن:

قال ابن معين: «ثقة»[(٨)] وخرج مسلم له حديثًا في صحيحه[(٩)]، مقرونًا بغيره، وقال عثمان بن أَبي شَيْبَة لما سئل عَنه: «صدوق، قيل: هو حجة؟ قال: «لا»[(١٠)]، وقال البزار: «لا نعلم أحدًا ترك حديثه إلا من هو قليل المعرفة»[(١١)].

وتوسط جماعة من النقاد في أشعث؛ فقال البخاري: «صدوق إلا أنه يغلط»[(١٢)]، وقال ابن عدي: «لم أجد لأشعث فيما يرويه متنًا منكرًا، إنما فِي الأحايين يخلط فِي الإسناد ويخالف، وَفِي الْجُمْلَةِ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ»[(١٣)]، وقَال العِجْليُّ: «لا بأس به وليس بالقوي»[(١٤)].

---

(١) «الكامل في الضعفاء» (٢/ ٧٧).
(٢) السابق نفسه.
(٣) «الطبقات الكبرى» (٦/ ٣٥٨).
(٤) «تهذيب التهذيب» (١/ ٣٥٢).
(٥) «الجرح والتعديل» (٢/ ٢٧١).
(٦) «الضعفاء والمتروكون» (ترجمة: ٥٨)، و«مختصر الكامل» (ص: ١٦٢).
(٧) «المجروحين» (١/ ١٧١). .
(٨) «مختصر الكامل» (ص: ١٦٢).
(٩) «صحيح مسلم» (٢/ ١١١٧): كتاب (١٨) الطلاق ـ باب (٦) المطلقة ثلاثًا لا نفقة لها ـ حديث: (٤٢/ ١٤٨٠).
(١٠) «إكمال تهذيب الكمال» (٢/ ٢٣٤).
(١١) «تهذيب التهذيب» (١/ ٣٥٤).
(١٢) «علل الترمذي الكبير» (ص: ٣٩٠).
(١٣) «الكامل في ضعفاء الرجال» (٢/ ٤٥).
(١٤) «تهذيب التهذيب» (١/ ٣٥٣).

وبهذا أخذ الذهبي ـ جمعًا بين الأقوال ـ فقال: «صدوق[١]، حسن الحديث»[٢].

■ **في ترجمة (عبد الوهاب بن عطاء الخفاف)**

ضعفه أحمد وغيره، وفسَّر أحمد الجرح بقوله: «ضعيف الحديث مضطرب»[٣]، ووثقه يحيى[٤] والدارقطني[٥] وغيرهما.

فاختار الذهبي أنه صدوق[٦]. فكأنه حمل تضعيف من ضعفه على أنه لا يسقط صاحبه من درجة الاحتجاج.

■ **في ترجمة (عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار المدني)**

قال ابن معين: «في حديثه عندي ضعف»[٧]، وقال أبو حاتم الرازي: «فيه لين، يكتب حديثه، ولا يحتج به»[٨]، وهذا جرح مفسر، وقد خرَّج له البخاري في الصحيح وأكثر عنه[٩]، ووثقه غيره، فقال الذهبي: «صالح الحديث»[١٠].

---

(١) «الكاشف» (١/ ٢٥٣).

(٢) «من تكلم فيه وهو موثق» (ص: ٤٨). (٣) «سؤالات الميموني» (٣٥٩).

(٤) «تاريخ بغداد» (١٢/ ٢٧٩).

(٥) علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود البغدادي، أبو الحسن الدَّارقُطْنِيّ (٣٠٦ ـ ٣٨٥هـ)، من أهل محلة دار القطن ببغداد، ارتحل كثيرًا في طلب العلم، وسمع من جملة وافرة من العلماء، وانتفع به ما لا يحصى من الخلق، وكان عارفًا بعلل الحديث ورجاله، مُتَقدِّمًا في القراءات وطرقها، وقوة المشاركة في الفقه، والاختلاف والمغازي، وأيام الناس، وغير ذلك، وقد شهد له بتمام المعرفة كثير من حفاظ عصره فمن بعدهم، وصنّف الكثير حتى بلغت مصنفاته أكثر من ٨٠ مصنفًا، من أبرزها «العلل» و«السنن» و«المؤتلف والمختلف» و«الضعفاء والمتروكون» تُوفي ودُفن في بغداد في مقبرة باب الدير قريبًا من قبر معروف الكَرْخيّ. «تذكرة الحفاظ» (ترجمة: ٩٢٥).

(٦) «ميزان الاعتدال» (٢/ ٦٨١).

(٧) «تاريخه من رواية الدوري» (٢/ ٣٥٠). (٨) «الجرح والتعديل» (٥/ ٢٥٤).

(٩) له في «الصحيح» (١٦) حديثًا، أولها في (١/ ١٤٠) كتاب الأذان ـ باب إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه، برقم (٦٩٤).

(١٠) «الميزان» (٢/ ٥٧٢).

المبحث الرابع

في ضوابط مختصرة متعلقة بالمصير إلى الترجيح

هذا المبحث بمثابة حلقة الربط بين هذا التمهيد، وما تقدم فيه من كلام ـ مع تلخيص أهم النقاط فيه ـ وبين باقي أبواب هذا البحث وفصولها؛ لأن ثمرة هذا البحث هي الوصول إلى القواعد التي بها يرجح قول على قول معارض له في الحكم على الراوي الواحد، والكلام على هذا المبحث ـ باختصار شديد ـ **في النقاط الآتية:**

١ ـ المراد بالترجيح: تقوية أحد القولين على الآخر(١).

٢ ـ لا يُصار إلى الترجيح بين الأقوال المتعارضة إلا بعد محاولة الجمع بينها، فإن الجمع مقدم على الترجيح، فإن أمكن الجمع وزال التعارض امتنع الترجيح، ومتى امتنع الجمع بين المتعارضين يُصار إلى الترجيح.

٣ ـ لا يعتبر التعارض بين قولين له حقيقة إلا بعد معرفة اصطلاحات صاحب هذين القولين، أو صاحبيهما؛ فربما يكون الكلام ظاهره التعارض، وحقيقته التعاضد، ولكن لكل قائل اصطلاحات يستخدمها.

٤ ـ لا يبحث في كيفية دفع التعارض، أو المصير إلى الترجيح، حتى يتأكد لدى الباحث أن كلا القولين المتعارضين أطلقا في راوٍ واحد، وليس في راويين تشابها اسمًا، وتباينا عينًا ومسمًّا.

---

(١) قد أفردت في الفصل الأول من هذا التمهيد المبحث الثاني منه في تعريف الترجيح وبيان معناه لغة واصطلاحًا، فلذا لا نعيد القول فيه هنا، انظر (ص: ٣٤، ٣٦).

٥ ـ لا يصار إلى ترجيح أحد القولين المتعارضين على الآخر بدون دليل؛ لأنه سيبنى على هذا الترجيح قبول مرويات راوٍ أو ردها، وينبني على هذا قدر ـ يقل أو يكثر ـ من مسائل الشريعة، كما إن ترجيح أحد القولين بلا دليل تحكم، وهو باطل، ولا يجوز في دين الله التخير بالتشهي والهوى بلا دليل ولا برهان.

٦ ـ العمل بالراجح من الأقوال بعد ثبوت أرجحيته متعين، وهذا هو الواجب على الباحث المنصف المجتهد؛ أن يجتهد في طلب الأقوى، وهو في هذه الحالة معذور إن أخطأ إصابة الأقوى والأرجح في الباطن، وله أجر على اجتهاده، ولا يكلف الله نفسًا إلا وسعها.

والأمثلة التفصيلية على ما ذكرناه في هذه النقاط منها ما مر في هذا التمهيد، ومنها ما يأتي مبثوثًا بين صفحات هذا البحث، وبالله التوفيق.

الباب الأول

في قواعد الترجيح المشتركة بين الناقد، وقوله في الراوي، والراوي محل النقد

وفيه ثلاثة فصول:

- الفصل الأول: في القواعد المقدمة للناقد على غيره.
- الفصل الثاني: في القواعد التي تفضي إلى إعمال قول الناقد أو إهماله.
- الفصل الثالث: في القواعد المتعلقة بالراوي محل نظر الناقد.

الفصل الأول

في القواعد المقدمة للناقد على غيره

وتحته خمس قواعد:

- القـاعـدة الأولـى: كلام الناقد يقدم على كلام من ليس بناقد.
- القاعدة الثانية: إذا اختلف ناقدان قدم الأعلى كعبًا منهما.
- القاعدة الثالثة: بلدي الرجل أدرى به.
- القاعدة الرابعة: اختصاص الناقد بمعرفة زائدة بالراوي يقدمه على غيره.
- القاعدة الخامسة: المثبت مقدم على النافي أو «من عرف حجة على من لم يعرف».

القاعدة الأولى

كلام الناقد يقدم على كلام من ليس بناقد

وتحتها مبحثان:

- المبحث الأول: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثاني: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

نص القاعدة في كلام أهل العلم
وذكر من نص عليها

الجرح والتعديل أمر صعبٌ، ومهمةٌ شاقةٌ، تتطلَّب صفاتٍ معيَّنة، وشروطًا دقيقة متى استكملها الشخص تأهَّل بمقتضاها للكلام في الرجال جرحًا وتعديلًا، وإذا خاض لُجَّة هذا البحر دون أن يستكمل هذه الصفات كان إفساده أكثر من إصلاحه وأضرَّ بنفسه وبغيره.

وقد اتفق العلماء على عدم قبول الكلام في الرواة إذا كان هذا الكلام صادرا عمن يجهل أسباب الجرح والتعديل:

ـ **قال الإمام مالك بن أنس** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد تجوز شهادة رجل واحد ولا يجوز تعديله، وقد يكون عدلًا ولا يعرف وجه التعديل، ولا يقبل التعديل إلا من عارف بوجهه»[1].

ـ **وقال ابن أبي حاتم**: «فمنهم ـ أي: الرواة ـ الثبت الحافظ الورع المتقن الجهبذ الناقد للحديث، فهذا الذي لا يُختلف فيه، ويُعتمد على جرحه وتعديله، ويحتج بحديثه وكلامه في الرجال»[2].

(١) ذكره ابن أبي زيد القيرواني في «النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات» (٨/ ٢٧٤)، ثم عقب عليه بقوله: «وقاله أصبغ وابن الماجشون وابن عبد الحكم».

(٢) «الجرح والتعديل» (١/ ١٠).

ـ **وقال القاضي عياض**[١]: «إنما يجوز الجرح لعارف به مقبول القول فيه، أما إذا لم يكن الجارح من أهل المعرفة، أو لم يكن ممن يقبل قوله فيه؛ فلا يجوز له الكلام في أحد، فإن تكلم كان كلامه غيبة محرمة».

نقله النووي[٢] وقال: «وهو ظاهر»[٣].

ـ ونقل **أبو السعادات ابن الأثير** عند الكلام على الخلاف في قبول قول الناقد في الراوي، وهل يقبل قول الناقد جرحًا أو تعديلًا دون ذكر سببه، عن جماعة من أهل العلم قولهم: «لا يجب ذكر سببهما ـ أي: الجرح والتعديل ـ جميعًا؛ لأنه إن لم يكن بصيرًا بهذا الأمر، فلا يصلح للتزكية والجرح»، ثم قال: «والصحيح: أن هذا يختلف باختلاف أحوال المُزَكِّي، فمن حصلت الثقة ببصيرته، وضبطه يُكتفى بإطلاقه، ومن عُرِفَت عدالته في نفسه ولم تعرف بصيرته بشرط العدالة، فقد يُراجَعُ ويستَفْسَر»[٤].

---

(١) عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (٤٧٦ ـ ٥٤٤هـ)، عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته. كان من أعلم الناس بكلام العرب وأنسابهم وأيامهم. ولي قضاء سبتة، ومولده فيها، ثم قضاء غرناطة. وتوفي بمراكش مسمومًا، من تصانيفه الكثيرة: «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» و«ترتيب المدارك» و«شرح صحيح مسلم». «الأعلام» (٥/ ٩٩).

(٢) يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني، النووي، الشافعيّ، أبو زكريا، محيي الدين (٦٣١ ـ ٦٧٦هـ)، علامة بالفقه والحديث، مولده ووفاته في نوا (من قرى حوران، بسورية) وإليها نسبته. تعلم في دمشق، وأقام بها زمنًا طويلًا. من كتبه الوفيرة: «تهذيب الأسماء واللغات» و«المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج» و«رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين». «الأعلام» (٨/ ١٤٩).

(٣) «شرح النووي على مسلم» (١/ ١٢٤).

(٤) «جامع الأصول» (١/ ١٢٧ ـ ١٢٨).

ـ **وقال الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي**(١): «وَالْكَلَام فِي الرِّجَال ونقدهم يَسْتَدْعِي أمورًا فِي تعديلهم وردهم مِنْهَا أَن يكون الْمُتَكَلّم عَارِفًا بمراتب الرِّجَال وأحوالهم... مَعَ الْعَدَالَة فِي نَفسه والاتقان والمعرفة بالأسباب الَّتِي يجرح بِمِثْلِهَا الإنسان وَإِلَّا لم يقبل قَوْله فِيمَن تكلم وَكَانَ مِمَّن اغتاب وفاه بِمحرم»(٢).

ـ **وقال الحافظ ابن حجر**: «تقبل التَّزْكِيَة من عَارِف بأسبابها لَا من غير عَارِف... وَكذا يَنْبَغِي أن لَا يقبل الْجرْحُ والتَّعديلُ إلا من عدلٍ متيقظٍ(٣)... وإن صدر ـ أي: الجرح ـ من غير عارف بأسبابه لم يعْتَبر بِهِ»(٤).

ـ **وقال العلامة اللكنوي**(٥): «يشْتَرط فِي الْجَارِح والمعدل الْعلم وَالتَّقوى... وَمَعْرِفَة أسباب الْجرْح والتزكية وَمن لَيْسَ كَذَلِك لَا يقبل مِنْهُ الْجرْح وَلَا التَّزْكِيَة»(٦)

ولما كانت هذه القاعدة محل اتفاق بين أهل العلم، فلم يقف

---

(١) محمد بن عبد الله بن محمد بن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (٧٧٧ ـ ٨٤٢هـ)، حافظ للحديث، مؤرخ. أصله من حماة. ولد في دمشق، وولي مشيخة دار الحديث الأشرفية (سنة ٨٣٧) وقتل شهيدًا في إحدى قرى دمشق. من كتبه «افتتاح القاري لصحيح البخاري» و«عقود الدرر في علوم الأثر» و«الرد الوافر». «الأعلام» (٦/ ٢٣٧).

(٢) «الرد الوافر» (ص: ١٤).

(٣) «نزهة النظر مع شرحه قضاء الوطر» (٣/ ١٥٤١).

(٤) السابق نفسه (٣/ ١٥٤٩).

(٥) محمد عَبْد الحَيّ بن محمد عبد الحليم الأنصاري أبو الحسنات اللكنوي الهندي (١٢٦٤ ـ ١٣٠٤هـ) عالم بالحديث والتراجم، من فقهاء الحنفية. من كتبه «الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة» و«الفوائد البهية في تراجم الحنفية» و«الرفع والتكميل في الجرح والتعديل». «الأعلام» (٦/ ١٨٧).

(٦) «الرفع والتكميل» (ص: ٦٧).

التنصيص عليها عند علماء الحديث؛ بل تعداهم إلى الفقهاء والأصوليين، وكان من ألهج الناس بهذه القاعدة من فقهاء المذاهبِ المالكيةُ، تبعًا لإمامهم رضي الله عنه؛ **فمن ذلك:**

ـ **قال القاضي عبد الوهاب المالكي**[(١)]: «لا تقبل التزكية إلا من عالم بوجوه التعديل والتجريح عارف بطرقها»[(٢)].

ـ **وقال ابن فرحون المالكي**[(٣)]: «فَأَمَّا شَاهِدُ التَّعْدِيلِ، فَالْمُبَرِّزُ النَّاقِدُ الْفَطِنُ الَّذِي لَا يُخْدَعُ فِي عَقْلِهِ وَلَا يَخْفَى عَلَيْهِ شُرُوطُ التَّعْدِيلِ، وَلَا تُقْبَلُ التَّزْكِيَةُ مِنْ الْأَبْلَهِ وَالْجَاهِلِ بِوَجْهِ الْعَدَالَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي نَفْسِهِ عَدْلًا مَقْبُولًا فِي غَيْرِ ذَلِكَ، وَلَا يُقْبَلُ تَعْدِيلُ مَنْ يَرَى تَعْدِيلَ كُلِّ مُسْلِمٍ بِمُجَرَّدِ الْإِسْلَامِ»[(٤)].

وأما من غير المالكية؛ فنجد مثلًا:

ـ **الإمام تاج الدين السبكي**[(٥)] **الشافعي يقول:** «لا جرح ولا تعديل

---

(١) عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي، أبو محمد (٣٦٢ ـ ٤٢٢هـ) قاض، من كبار فقهاء المالكية، له نظم ومعرفة بالأدب. ولد ببغداد، وولي القضاء في اسعرد، وبادرايا (في العراق) ورحل إلى الشام ثم توجه إلى مصر، فعلت شهرته وتوفي فيها. له كتاب «التلقين» و«عيون المسائل» و«شرح المدونة» و«الإشراف على مسائل الخلاف» وغير ذلك. «الأعلام» (٤/ ١٨٣).

(٢) «التلقين» (٢/ ٢٠٩).

(٣) إبراهيم بن علي بن محمد بن أبي القاسم بن محمد بن فرحون، برهان الدين اليعمري، أبو إسحاق المعروف بابن فرحون المالكي (بعد ٧٣٠ ـ ٧٩٩هـ) مغربي الأصل، نسبته إلى يعمر بن مالك، من عدنان، عالم متفنن من كبار شيوخ المالكية، ولد بالمدينة، ونشأ بها، وتولى قضاءها، وبها توفي، رحل إلى مصر عدة مرات وإلى القدس والشام من كتبه «تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام» و«الديباج المذهب في تراجم أعيان المذهب» و«تسهيل المطالب، فى شرح ابن الحاجب» وغير ذلك. «ذيل التقييد» (١/ ٤٣٥).

(٤) «تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام» (١/ ٣٠٨).

(٥) عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، أبو نصر (٧٢٧ ـ ٧٧١هـ)، قاضي القضاة، =

إلا من العالم بأسبابهما، والجاهل بذلك لا عبرة بقوله»[١].

ـ **وقال العلامة أبو العياش اللكنوي الحنفي**[٢] «لا بد للمزكي أن يكون عدلًا عارفًا بأسباب الجرح والتعديل وأن يكون منصفًا ناصحًا»[٣]، «ولا يقول أحد بتوثيق من ليس له معرفة في التوثيق والتجريح»[٤].

والنصوص في هذا المعنى كثيرة وفيرة، وفيما ذكرته كفاية؛ لأنه ليس المقصود الاستيعاب إنما المقصود الوقوف على موقف أهل العلم من هذه القاعدة، وبيان شهرتها عندهم. وبالله التوفيق.

= المؤرخ، الباحث ولد في القاهرة، وانتقل إلى دمشق مع والده، فسكنها وتوفي بها. نسبته إلى سبك (من أعمال المنوفية بمصر) وكان طلق اللسان، قوي الحجة، توفي بالطاعون، من تصانيفه «طبقات الشافعية الكبرى»، و«جمع الجوامع» و«الأشباه والنظائر». «الأعلام» (٤/ ١٨٤).

(١) نقله عنه السيوطي في شرح الكوكب الساطع (٢/ ٥٠٧).

(٢) محمد (عبد العلي) بن محمد (نظام الدين) أبو العياش، بحر العلوم، السهالوي الأنصاري اللكنوي الهندي (المتوفى: ١٢٢٥هـ) فقيه حنفي عالم بالأصول والحكمة والمنطق. له كتب، منها «تنوير المنار» و«شرح السلم» و«فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت» و«حاشية على شرح الصدر الشيرازي للهداية». توفي بـ «تشيناي» المعروفة بـ«مدراس». «الأعلام» (٧/ ٧١).

(٣) «فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت» (٢/ ١٩٠).

(٤) السابق نفسه (٢/ ٢١٧).

المبحث الثاني

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

■ **قال الحافظ الذهبي**: «مَالك بن دِينَار الزَّاهِد أحد التَّابِعين، صَدُوق؛ وَثَّقَهُ النَّسَائِيّ، وَقَالَ ابْن الْمَدِينِيّ: لَهُ نَحْو أَرْبَعِينَ حَدِيثا[١].

قلت: وَمَا علمت بِهِ بَأْسًا، وَلَكِن مَا احتجا به فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَقد اسْتشْهد بِهِ البُخَارِيّ، وروى لَهُ مُسلم فِيمَا أَظن مُتَابعَة، فَإِذا صَحَّ السَّنَد إِلَيْهِ فَهُوَ حجَّة وَلَا يلْتَفت إِلَى قَول من قَالَ: هُوَ من الصَّالِحين الَّذين لَا يحْتَج بِحَدِيثِهِمْ. فَهَذَا النَّسَائِيّ قد وَثَّقَهُ وَهُوَ لَا يوثق أحدًا إِلَّا بعد الْجهد»[٢].

■ **وقال الحافظ الذهبي أيضًا** في ترجمة الإمام ابن شهاب الزهري: «عَنْ مَكْحُوْلٍ ـ وَذُكِرَ الزُّهْرِيُّ ـ فَقَالَ: أَيُّ رَجُلٍ هُوَ؟! لَوْلَا أَنَّهُ أَفسَدَ نَفْسَه بِصُحبَةِ المُلُوْكِ.

قُلْتُ: بَعْضُ مَنْ لَا يُعتَدُّ بِهِ لَمْ يَأْخُذْ عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ لِكَوْنِهِ كَانَ مُدَاخِلًا لِلْخُلَفَاءِ، وَلَئِنْ فَعَلَ ذَلِكَ، فَهُوَ الثَّبْتُ الحُجَّةُ، وَأَيْنَ مِثْلُ الزُّهْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ»[٣].

■ **وقال الحافظ الذهبي كذلك** في ترجمة العلاء بن المسيب الكوفي: «صدوق، ثقة، مشهور، وقال بعض العلماء: كان يهم كثيرًا، وهذا قول لا يعبأ به، فإن يحيى قال: ثقة مأمون... وقال أبو حاتم:

(١) نقله أيضًا المزي في «تهذيب الكمال» (٢٧/ ١٣٧).
(٢) «المغني في الضعفاء» (٢/ ٥٣٨).
(٣) «سير أعلام النبلاء» (٥/ ٣٣٩).

صالح الحديث»[١].

■ **قال الحافظ ابن حجر** في ترجمة محمد بن إسحاق بن يسار: «كذبه سليمان التيمي[٢]. وأما سليمان التيمي فلم يتبين لي لأي شيء تكلم فيه والظاهر أنه لأمر غير الحديث لأن سليمان ليس من أهل الجرح والتعديل»[٣].

وبعد،،

فهذه الأمثلة ـ على قلَّتها ـ تبيِّن أن هذه القاعدة كانت معروفة عند النقاد، عملوا بها، ونصوا عليها، وهي وإن لم تكن بالكثيرة، فإنها تعتبر تمثيلًا؛ لأن القاعدة منصوص عليها كثيرًا كما قدمناه في المبحث الأول من هذه القاعدة، وبالله التوفيق.

❁ ❁ ❁

(١) «ميزان الاعتدال» (٣/ ١٠٥).
(٢) سليمان بن طرخان التيمي ـ ولم يكن تيميًّا؛ بل نزل فيهم ـ أبو المعتمر القيسي البصري (٤٦ ـ ١٤٣هـ) أحد الأئمة الأعلام المتفق على جلالتهم، وبلوغهم المنزلة العليا من الحفظ والورع والزهد والعبادة، حديثه مخرج في الكتب الستة. «سير النبلاء» (٦/ ١٩٥).
(٣) «تهذيب التهذيب» (٩/ ٤٥).

القاعدة الثانية

إذا اختلف النقاد قدم الأعلم بالرجال منهم

وتحتها مبحثان:

- المبحث الأول: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثاني: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

نص القاعدة في كلام أهل العلم وذكر من نص عليها

هذه القاعدة - بعد البحث والتفتيش قدر طاقتي - لم أظفر بمن نصَّ عليها نصًّا مباشرًا من الأئمة النقاد المتقدمين المعوَّلِ عليهم في هذا العلم، لكنني وقفت على نماذج كثيرة من تطبيق النقاد لها كما سأذكره في المبحث التالي لهذا بإذنه تعالى.

ويبدو لي - والعلم عند الله - أن السبب في ذلك أن شهرة هذه القاعدة أغنت عن التنصيص عليها، إذ لا شك أن تقديم الأعرف والأعلم ليس محل خلاف، لا بين علماء الحديث فحسب؛ بل بين أهل الصناعات كلها، والعلوم بتمامها، فمن نافلة القول التنصيص على ذلك، لأنه من المسلمات العقلية والشرعية، والأصل فيه قول الله تعالى: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾[١] [يوسف: ٧٦].

وقوله عليه الصلاة والسلام: «**يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ...**» الحديث[٢].

---

(١) دلالة الآية على المقصود واضحة؛ قال أبو سعيد الخادمي: «عند تعارض أقوال العلماء يقدم الأعلم». «بريقة محمودية» (٤/ ١٤٥).

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة، باب من أحق بالإمامة، حديث رقم (٦٧٣)، من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه.

وعليه فنستطيع من النظر في النماذج التطبيقية الآتية بعد أن نصوغ القاعدة التالية:

«إذا اختلف النقاد في الحكم على راوٍ من الرواة ـ جرحًا وتعديلًا ـ قُدِّمَ الأعلم بالرجال منهم»

على أن هذه القاعدة ينبغي أن تقيَّد بقيد مهم وهو: «بشرط ألا يكون للأقل علمًا مزية تجعل كلامه أولى بالقبول من الأعلم»؛ ككونه بلديًّا للراوي والأعلم ليس كذلك، أو كون الأقل علمًا أطول صحبة له من الأعلم، والأعلم إنما يعرفه لمامًا، أو كون الأقل علمًا ومعرفة عايشه والأعلم حكم عليه باستقراء مروياته والنظر فيها فحسب... إلخ.

فلا شك أن هذه الأمور وما شابهها تجعل كلام الأقل علمًا أولى بالتقديم من كلام الأعلم، لا لتقدم الأقل علمًا على الأعلم بل للمعضد الخارجي الذي عضد من قوله وقواه. وبالله التوفيق.

المبحث الثاني

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

■ **في ترجمة (هانئ بن المتوكل بن إسحاق، أبو هاشم الإسكندرانيّ)**

قال البرذعي(١): «سألتُ أبا زُرْعَة، وأبا حاتم، عن هانئ بن المتوكل؟ فقال أبو زُرْعَة: لم أكتب عنه، وقال أبو حاتم: حَدَّثنا عَبد الرحمٰن بن عَبد الله بن عَبد الحكم(٢)، عنه.

قلت: فإن مُحَمَّد بن عَبد الله بن عَبد الحكم(٣) أَبَى أن يحدث عنه، وضَعَّفه.

فقال أبو حاتم: عَبد الرحمٰن أعلم بالرجال، من مُحَمَّد، حَدَّثنا عنه»(٤).

---

(١) سعيد بن عمرو بن عمار، أبو عثمان الأزدي البرذعي (المتوفى: ٢٩٢هـ)، نسبته إلى (برذعة) بأقصى أذربيجان. من حفاظ الحديث. سمع من كبار علماء قطره، ثم رحل إلى دمشق ومصر وغيرهما، من كتبه «الضعفاء والكذابون والمتروكون من أصحاب الحديث». «الأعلام» (٣/ ٩٨).

(٢) عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين، أبو القاسم المصري (١٨٧ ـ ٢٥٧هـ) قال ابن يونس: «كان فقيهًا، والأغلب عليه الحديث والأخبار. وكان ثقة»، حديثه مخرج في سنن النسائي، وصنف «تاريخ مصر» وغيره. «تهذيب التهذيب» (٦/ ٢٠٨).

(٣) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، المصري، أبو عبد الله (١٨٢ ـ ٢٦٨هـ): فقيه عصره. انتهت اليه الرياسة في العلم بمصر. كان مالكي المذهب، ولازم الإمام الشافعيّ، ثم رجع إلى مذهب مالك. وحمل في فتنة القول بخلق القرآن، إلى بغداد، فلم يجب لما طلبوه، فردّ إلى مصر، وتوفي بها. له كتب كثيرة، منها: «أحكام القرآن» و«الرد على فقهاء العراق» و«أدب القضاة» و«سيرة عمر بن عبد العزيز». «الأعلام» (٦/ ٢٢٣).

(٤) «سؤالات البرذعي» لأبي زرعة الرازي (ص: ٤٣٨) ترجمة (٩٧١).

■ في ترجمة (**المغيرة بن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن خالد القرشي**)

قال النسائي: «كان يحيى بن معين يضعف المغيرة بن عبد الرحمٰن، وقد نظرنا في حديثه فلم نجد شيئًا يدل على ضعفه، ويحيى كان أعلم منا»[(١)].

■ في ترجمة (**أَسد بن عَمْرو البَجلِيّ**)

ذكر ابْن شاهين[(٢)]: «عَن يزِيد بن هَارُون[(٣)] أنه قَالَ: لَا تحل الرِّوَايَة عَنهُ.

وَعَن عُثْمَان بن أبي شيبَة[(٤)] أنه قَالَ: هُوَ وَالرِّيح سَوَاء لَا شَيْء فِي الحَدِيث إِنَّمَا كَانَ يبصر الرَّأْي.

وَقَالَ مُحَمَّد بن عبد الله بن عمار الْموصِلي: أَسد بن عَمْرو البَجلِيّ صَاحب رَأْي لَا بَأْس بِهِ.

قَالَ أَبُو حَفْص [ابن شاهين]: وَلَيْسَ كَلَام مُحَمَّد بن عبد الله بن

---

(١) «السنن الكبرى» للنسائي (٨/ ٣٠)، وهذا من الإمام النسائي رَحِمَهُ اللَّهُ غاية الإنصاف، والأدب، والتواضع.

(٢) عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب البغدادي المعروف بـ ابن شاهين، أبو حفص (٢٩٧ ـ ٣٨٥هـ)، حافظ شهير، وواعظ كبير، له نحو ثلاثمائة مصنف، منها «تاريخ أسماء الثقات» و«معجم الشيوخ» و«الأفراد» و«ناسخ الحديث ومنسوخه» و«الترغيب في فضائل الأعمال». «الأعلام» (٥/ ٤٠).

(٣) يزيد بن هارون بن زاذان بن ثابت السلمي بالولاء، الواسطي، أبو خالد (١١٨ ـ ٢٠٦هـ)، من كبار حفاظ الحديث الثقات، كان واسع العلم، ذكيًّا، كبير الشأن، أصله من بخارى، ومولده ووفاته بواسط. قدر من كان يحضر مجلسه بسبعين ألفًا. «الأعلام» (٨/ ١٧٩).

(٤) عثمان بن محمَّد بن أبي شيبة الكوفي العبسيّ، أبو الحسن (١٥٦ ـ ٢٣٩هـ)، من مشاهير حفاظ الحديث، رحل من الكوفة إلى مكة والريّ وبغداد. وصنف «المسند» و«التفسير» و«العرش وما روي فيه» وكان ثقة مأمونًا. «الأعلام» (٤/ ٢١٣).

عمار بتزكيته حجَّة على قَول يزِيد بن هَارُون؛ لِأَن يزِيد بن هَارُون وَعُثْمَان بن أبي شيبَة أعلم بأسد بن عَمْرو من ابْن عمار لِأَن ابْن عمار موصلي وَيزِيد بن هَارُون واسطي وَعُثْمَان بن أبي شيبَة كُوفِي فهما أعلم بِهِ وَيزِيد بن هَارُون فِي الطَّبَقَة الْعليا على ابْن عمار وَقَوله لَا بَأْس بِهِ لَيْسَ مثل قَول يزِيد لَا تحل الرِّوَايَة عَنهُ»[(١)].

وبيَّن الحافظ ابن حجر مراد ابن شاهين من قوله: «وَيزِيد بن هَارُون فِي الطَّبَقَة الْعليا على ابْن عمار» فقال: «يعني: في المعرفة»[(٢)].

■ **قال الضياء المقدسي**[(٣)] «سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ أَبُو الْوَلِيدِ تَكَلَّمَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ الْبُسْتِيُّ وَقَدْ رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ وَوَثَّقَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَيَحْيَى وَمُسْلِمٌ أَعْلَمُ بِالرِّجَالِ مِنَ ابْنِ حِبَّانَ»[(٤)].

■ **وقال الضياء المقدسي أيضًا**: «مِشرح بن هاعان تكلم فيه ابن حبان البستي، وقد وثقه يحيى بن معين في رواية عثمان بن سعيد، وابن معين أعلم بالرجال من ابن حبان»[(٥)].

■ **وقال الحافظ ابن عبد الهادي**[(٦)]: «وقد تكلم في ابن أبي رواد:

---

(١) «ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه» (ص: ٤١).

(٢) «لسان الميزان» (٢/ ٩١).

(٣) محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمٰن السعدي، ضياء الدين المقدسي الدمشقي الصالحي الحنبلي، (٥٦٩ ـ ٦٤٣هـ) الإمام العالم الحافظ الحجة محدث الشام شيخ السُّنَّة، رحل وصنف، وَصحح وضعف وجرح وَعدل، وكان دينًا زاهدًا ورعًا، من تصانيفه «الأحاديث المختارة» و«اتباع السنن واجتناب البدع» و«اختصاص القرآن بعوده إلى الرحيم الرحمٰن» و«العدة للكرب والشدة». «سير النبلاء» (١٢٦/٢٣).

(٤) «الأحاديث المختارة» (١٠/ ١٢). (٥) «السنن والأحكام» (٥/ ١٤٤).

(٦) محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد، شمس الدين، أبو عبد الله، المقدسي الجماعيلي، ثم الدمشقيّ الصالحي (٧٠٥ ـ ٧٤٤هـ)، حافظ للحديث ناقد لرجاله، بارع في علله، عارف بالأدب، من كبار الحنابلة، أخذ عن ابن تيمية =

ابن الجنيد[(١)] وابن حبان، ووثقه يحيى بن سعيد القطان، ويحيى بن معين، وأبو حاتم الرازي وغيرهم، والموثقون له أعرف من المضعفين»[(٢)].

■ **قال الحافظ الذهبي في السير** في ترجمة الزبير بن بكار: «قال أبو بكر الخطيب: كان الزبير ثقة ثبتًا عالمًا بالنسب وأخبار المتقدمين[(٣)] . . .

وقال أحمد بن علي السليماني[(٤)] الحافظ: منكر الحديث.

كذا قال، ولا يدري ما ينطق به»[(٥)].

■ **وقال الحافظ الذهبي أيضًا** في ترجمة العلاء بن زهير الأزدي: «وثقه يحيى بن معين . . .

= والذهبي وغيرهما، وصنف ما يزيد على سبعين كتابًا، ومات قبل بلوغ الأربعين بدمشق، من كتبه: «المحرر» في أحاديث الأحكام، و«الصارم المنكي»، و«تنقيح التحقيق». «الأعلام» (٥/ ٣٢٦).

(١) علي بن الحسين بن الجنيد، أبو الحسن النخعي الرازي، المالكي؛ عرف بذلك لجمعه حديث مالك (ت ٢٩١هـ) كان واسع الرحلة، بصيرًا بهذا الفن، خبيرًا بالرجال والعلل، رحل وطوف، وسمع الكثير، واسمع واستفاد به الخلق، ولم يصنف كتابًا، لكن ذكره يتردد في كتب أهل الحديث كثيرًا. «سير النبلاء» (١٤/ ١٦).

(٢) «التنقيح» (٢/ ١٤٧٣).

(٣) وهذا النقل في «تاريخ بغداد» (٩/ ٤٨٦).

(٤) أحمد بن علي بن عمرو بن أحمد بن إبراهيم بن يوسف، أبو الفضل السليماني البيكندي البخاري (٣١١ ـ ٤٠٤هـ) رحل إلى الآفاق، ولم يكن له نظير في عصره ببخارى حفظًا وإتقانًا، وعلو إسناد، وكثرة تصانيف، قال ابن السمعاني: السليماني نسب إلى جده لأمه أحمد بن سليمان البيكندي، له التصانيف الكبار، وكان يصنف في كل جمعة شيئًا، ويدخل من بيكند إلى بخارى، ويحدث بما صنف. «تاريخ الإسلام» (٩/ ٧١).

(٥) «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٣١٤)، وأعاد القول فيه في «ميزان الاعتدال» (٢/ ٦٦) وقال: «لا يلتفت إلى قوله».

وقال ابن حبان: كان ممن يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، فبطل الاحتجاج به فيما لم يوافق الثقات.

قلت: العبرة بتوثيق يحيى»[(١)].

■ **قال الحافظ ابن حجر** في ترجمة القاسم بن أمية الحذاء: «وشهادة أبي زرعة وأبي حاتم له أنه صدوق أولى من تضعيف ابن حبان له»[(٢)].

■ **قال الحافظ ابن حجر أيضًا** في ترجمة محمد بن عمر الواقدي: «الواقدي ليس بحجة وقد تعصب مغلطاي[(٣)] للواقدي فنقل كلام من قواه ووثقه وسكت عن ذكر من وهاه واتهمه وهم أكثر عددًا وأشد إتقانًا وأقوى معرفة به من الأولين»[(٤)].

❁ ❁ ❁

---

(١) «الميزان» (٣/ ١٠١).

(٢) «تهذيب التهذيب» (٨/ ٢٧٧).

(٣) مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (٦٨٩ ـ ٧٦٢هـ) مؤرخ، من حفاظ الحديث، عارف بالأنساب. تركي الأصل، مستعرب. من أهل مصر. ولي تدريس الحديث في المدرسة المظفرية بمصر. وكان نقادة، له مآخذ على المحدثين وأهل اللغة. وتصانيفه أكثر من مئة، منها: «شرح البخاري»، و«شرح سنن ابن ماجه» لم يكمله، و«إكمال تهذيب الكمال»، و«الزهر الباسم في سيرة أبي القاسم». «الأعلام» (٧/ ٢٧٥).

(٤) «فتح الباري» لابن حجر (٩/ ١١٣).

القاعدة الثالثة

بلدي الرجل أدرى به

وتحتها أربعة مباحث:

- المبحث الأول: معنى هذه القاعدة والمقصود منها.
- المبحث الثاني: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثالث: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.
- المبحث الرابع: القيود التي تقيد هذه القاعدة.

المبحث الأول

معنى هذه القاعدة والمقصود منها

إن مما أعانني على تفهم هذه القاعدة على وجهها الصحيح، وتصور مراد المحدثين منها أني مررت على جملة من المعاجم العربية، وكتب الحدود والتعريفات، قبل الولوج إلى كتب الحديث وأهله، فمن ذلك توصلت إلى تصور واضح، لهذه القاعدة أحسب أنه يكفي للإفادة منها.

فبالتأمل في معاجم اللغة العربية وجدت فيها ـ مما يناسب ما نحن بصدده ـ **ما يلي**:

بَلَد ـ بفتح أوله وثانيه ـ (مفرد): جمعه بِلاد، وجمع الجمع بُلْدان(١)، وله عدة إطلاقات؛ **منها**:

ـ مكان محدود تستوطنه جماعات من الناس، فيُستعمل بهذا الإطلاق للقطر ككلّ أو لمدُنه وقراه، ومنه قوله تعالى: ﴿رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا﴾ [إبراهيم: ٣٥].

ـ مكان واسع من الأرض عامر، بعين مهملة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ﴾ [الأعراف: ٥٨].

ـ مكان واسع من الأرض غامر، بغين معجمة ـ عكس الذي قبله ـ ومنه قوله تعالى: ﴿فَسُقْنَٰهُ إِلَىٰ بَلَدٍ مَّيِّتٍ﴾ [فاطر: ٩].

وأما البَلْدَة؛ بفتح فسكون، فمثل البلد، وهما عند الإطلاق كِلاهما

(١) و**بُلدان**: يراد به أحيانًا «البلديون»؛ أي: سكان المدن. «تكملة المعاجم العربية» (١/ ٤٢٠).

علَمٌ على مكّة شَرَّفَها الله تعالى تفخيمًا لها؛ قال تعالى: ﴿لَآ أُقۡسِمُ بِهَٰذَا ٱلۡبَلَدِ ۝١﴾ [البلد: ١]، وقال أيضًا: ﴿إِنَّمَآ أُمِرۡتُ أَنۡ أَعۡبُدَ رَبَّ هَٰذِهِ ٱلۡبَلۡدَةِ ٱلَّذِي حَرَّمَهَا﴾ [النمل: ٩١].

والبَلديّ: المنسوب إلى بَلَد؛ أي: إلى مكان مُتَّخذًا منه وطنًا.

والبلدانية، والبلدانيات: نوع من كتب رواية الحديث مصنفة باعتبار البلاد التي دخلها مصنفها، وشيوخه الذين التقى بهم في هذه البلاد وسمع منهم.

وفلان بلدي؛ أي: من أهل البلد الأصليين الناشئين فيه.

ويقال عن الرجل: «هو بلدي»؛ أي: ابن البلد، وضده الغريب.

وفلان بلدي فلان؛ أي: من بلده الذي يسكن فيه؛ سواء أكان من قطره، أو مدينته، أو قريته.

والمحدثون يطلقونه في من جمعهم بلد كان موطنًا لهم، واتحد عصرهم، وغيرهم لا يتقيدون باتحاد العصر[(١)].

ومما سبق يمكننا أن نقول: إن المراد بالبلديَّة أن يشترك الناقد مع الراوي، الذي جرحه أو عدله في النسبة إلى بلد، والاشتراك قد يكون في المحلة أو المدينة أو الإقليم.

والغالب على الناقد إذا اشترك مع الراوي الذي تكلم فيه ـ سواء أكان شيخًا له أو قرينًا أو تلميذًا أو نحو ذلك ـ في النسبة إلى مكان، فالغالب حينئذ أن يكون أضبط لحاله وأبصر بدرجته من حيث العدالة والضبط، فإذا خالفه الغرباء في ذلك، كان حكمه مقدمًا عليهم، وسيأتي في المبحث الرابع من هذه القاعدة مزيد بيان لذلك.

---

(١) حصَّل الباحث هذه المعاني من: «تاج العروس» (٤/ ٣٦٣)، و«تكملة المعاجم العربية» (١/ ٤٢٠ و٤٢١)، و«معجم اللغة العربية المعاصرة» (١/ ٢٣٩)، والحدود والرسوم (ص: ٥٦ ـ ٥٧) جميعها بتصرف.

المبحث الثاني

نص القاعدة في كلام أهل العلم

وذكر من نص عليها:

لا شك أن هذه القاعدة تتفق وبديهات العقل، وهي مستندٌ من مستندات الترجيح عند اختلاف النقاد في راوٍ من الرواة، ولا يستغرب ذلك؛ فكون الناقد من أهل محلة الراوي يوجب مزيد اطلاع منه على حاله، وأما الغرباء من النقاد فقد يخطئون في الكلام على من لا يعرفونه؛ فلا بد من التثبت في قبول كلامهم في غير أهل بلدهم إذا خالف أهل ذلك البلد.

وبالرغم من البحث والتفتيش قدر استطاعتي؛ لم أظفر في التنصيص على هذه القاعدة سوى بنقلٍ واحدٍ عن إمام كبير وحافظ جليل من المتقدمين، ثم بتعليقٍ لإمام آخر من أئمة هذا العلم المتفننين ـ وهو راوي هذا النقل ـ مقرًّا له ومعللًا وشارحًا.

فقَالَ الإمام الحافظ الناقد؛ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ[1] رحمه الله تعالى: «كَانَ الرَّجُلُ يَقْدَمُ عَلَيْنَا مِنَ الْبِلَادِ، فيَذْكُرُ الرَّجُلَ وَيُحَدِّثُ عَنْهُ وَيُحْسِنُ عَلَيْهِ الثَّنَاءَ، فَإِذَا سَأَلْنَا أَهْلَ بِلَادِهِ وَجَدْنَاهُ عَلَى غَيْرِ مَا يقُولُ. قَالَ حَمَّادُ: **بَلَدِي الرَّجُلِ أَعْرَفُ بِالرَّجُلِ**».

---

(١) حماد بن زيد بن درهم الأزدي، أبو إسماعيل (٩٨ ـ ١٧٩هـ): شيخ العراق في عصره، أحد حفاظ الحديث المتقدمين، ونقاده المجوّدين، وعليه اتفاق الأئمة الحاذقين. «تهذيب الكمال» (٧/ ٢٣٩)، و«سير النبلاء» (٧/ ٤٥٦).

وقد أسند ذلك عنه الحافظ الكبير؛ الخطيب البغدادي في «الكفاية» وأقره ثم علق عليه بقوله:

«قُلْتُ: لَمَّا كَانَ عِنْدَهُمْ زِيَادَةُ عِلْمٍ بِخَبَرِهِ، عَلَى مَا عَلِمَهُ الْغَرِيبُ مِنْ ظَاهِرِ عَدَالَتِهِ، جَعَلَ حَمَّادٌ الْحُكْمَ لِمَا عَلِمُوهُ مِنْ جَرْحِهِ، دُونَ مَا أَخْبَرَ بِهِ الْغَرِيبُ مِنْ عَدَالَتِهِ»[١].

ويظهر لي أن هذا النقل وما تبعه من التعليق والإقرار الذي أتى بمثابة الشرح والتوجيه له، أراهما كفيلين بتدعيم هذه القاعدة وترسيخها، كما أنَّ كثرة استعمال هذه القاعدة من قبل الكثير من النقاد المتقدمين، وجَعْلِ المتأخرين منهم لها مرجحًا بين الأقوال، بلغ بها مبلغ التواتر العملي، والإجماع التطبيقي[٢]، وهذا ما ستظهره وتؤكده النماذج الواردة في المبحث التالي إن شاء الله تعالى. وبالله التوفيق.

❁ ❁ ❁

---

(١) «الكفاية في معرفة أصول علم الرواية» (١/ ٢٧٥).

(٢) وأمَّا المعاصرون فقد لهجوا بهذه القاعدة تقريًرا وتكريرًا لها، وتطبيقًا في كتبهم وأبحاثهم، فمن ذلك مثلًا:
- عبد الله الجديع في «تحرير علوم الحديث» (١/ ٥٣٠ ـ ٥٣١).
- وعادل الزرقي في «قواعد العلل» (١/ ٨٣ ـ ٨٤).
- ويوسف اللحياني في «الخبر الثابت» (١/ ٢٧ ـ ٢٨).
- ومحمد خلف سلامة في «لسان المحدثين» (٢/ ١٨٨ ـ ١٨٩).
- وجمعة فتحي عبد الحليم في «روايات الجامع الصحيح ونسخه» (٢/ ٤٤٣)... وغيرهم.
وسأكتفي بما وقفت عليه من الأمثلة في كتب الجرح والتعديل المتقدمة وما يجري مجراها.

المبحث الثالث

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

■ في ترجمة (قَطَن بن عبد الله)

قال أبو بكر المروذي[(١)]: «سألت أحمد بن حنبل عن قطن الذي روى عنه مغيرة[(٢)]؟ فقال: لا أعرفه إلا بما روى عنه مغيرة، قلت: إن جريرًا[(٣)] ذكره بذكر سوء، قال: لا أدري، جرير أعرف به وببلده»[(٤)].

قلت: لأن جريرًا كان كوفيًّا، وكذلك كان قطن، فقال الإمام أحمد ما قاله.

■ في ترجمة (سعيد بن بشير الأزدي)

قال أبو زرعة الدمشقي[(٥)]: «قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل:

---

(١) أحمد بن محمد بن الحجاج بن عبد العزيز أبو بكر المروذي، (ت: ٢٧٥هـ)، كان أَبُوهُ خوارزميًّا، وكانت أمه مروذية، أحد الأعلام، وأجل أصحاب الإمام أحمد، خصيصًا بخدمته، يأنس به الإمام ويقول له: كل ما قلت فهو على لساني وأنا قلته! وقد روى عنه مسائل كثيرة، ولزمه إِلَى أن مات. وكان المروذي من كبار علماء بغداد، وصنف فِي الحديث والسُّنَّة والفقه، منها: «أخبار الشيوخ»، و«سؤالاته لأحمد». «تاريخ الإسلام» (٦/ ٤٩٤).

(٢) مغيرة هو ابن مقسم الضبي.

(٣) هو: ابن عبد الحميد الضبي، وتقدمت ترجمته (ص: ٦٤).

(٤) «سؤالات المروذي» (٩٨).

(٥) عبد الرحمٰن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري المشهور بأبي زرعة الدمشقي الملقب بشيخ الشباب (المتوفى: ٢٨١هـ)، من أئمة زمانه في الحديث ورجاله، جمع وصنف، وذاكر الحفاظ، وتميز، وتقدم على أقرانه، لمعرفته وعلو سنده من أهل دمشق، ووفاته بها، من مصنفاته «التاريخ» و«الفوائد المعللة»، و«مسائل في الحديث والفقه». سير «أعلام النبلاء» (١٣/ ٣١٢).

يا أبا عبد الله، ما تقول في سعيد بن بشير؟ قال: أنتم أعلم به»[(١)].

قلت: يعني: لأنه بلديكم، فسعيد بن بشير دمشقي، وأبو زرعة عبد الرحمٰن بن عمرو دمشقي كذلك.

■ في ترجمة **(داود بن عمرو الضبي)**

قال ابن محرز[(٢)]: سمعت يحيى ـ أي: ابن معين ـ وسئل عن داود بن عمرو الضبي، فقال: لا أعرفه، من أين هذا؟ قلت: ينزل المدينة. قال: مدينتنا هذه أو مدينة الرسول ﷺ؟ قلت: مدينة أبي جعفر. قال: عمن يُحدث؟ قلت: عن منصور بن الأسود[(٣)]، وصالح بن عُمر[(٤)]، فقال: هذا شيخ كبير، من أين هو؟ قلت: من آل المسيب. فقال: قد كان لهؤلاء نَفْسين متقشفين، أحدهما يتصدق والآخر يبيع القَصَب، لا أعرفه، أما لهذا أحد يعرفه؟ قلت: بلى، بلغني عن سَعْدويه[(٥)] أنه سئل عنه فقال: ذاك المشؤوم ما حَدّث بعد، وعرفه فقال: سَعْدويه أعرف بمن كان يطلب الحديث معه منا.

---

(١) «تاريخ أبي زرعة الدمشقي» (١٤٦١).

(٢) أحمد بن محمد بن القاسم بن عبد الله بن محرز أبو العباس، البغدادي راوي كتاب «معرفة الرجال» وهو سؤالاته لابن معين في الجرح والتعديل، ولا أعرفه بجرح ولا تعديل، ولم أجد له ترجمة فيما بين يديَّ من المراجع، ومع ذلك فالعلماء ينسبون الكلام لابن معين بروايته، وله روايات قليلة عن علي بن المديني، وأبي بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن عبد الله بن نمير، حدث عنه: جَعْفَر بْن درستويه بْن المرزبان الفارسي. ذكر له الخطيب في تاريخه ترجمة مقتضبة جدًّا، ولم أظفر بغيرها لغيره. «تاريخ بغداد» (٦/ ٢٥٣).

(٣) منصور بن الأسود، أو ابن أبي الأسود، واسمه فيما قيل: حازم، الليثي الكوفي، ثقة من رجال السنن إلا ابن ماجه. ترجمته في «التهذيب» (١٠/ ٣٠٥).

(٤) صالح بن عمر الواسطي (توفي: ١٨٥ أو بعدها)، ثقة أخرج له مسلم في الصحيح، والبخاري في الأدب، ترجمته في «التهذيب» (٤/ ٣٩٨).

(٥) هو: الحافظ الكبير، والإمام الشهير سعيد بن سليمان الضبي، أبو عثمان الواسطي، البزاز، المعروف بسعدويه (١٢٥ ـ ٢٢٥هـ). «تهذيب الكمال» (٥/ ٣٠٧)، و«سير النبلاء» (١٠/ ٤٨١).

ثم بلغني عن يحيى بن معين بعد، أو سمعته وسئل عنه فقال: لا بأس به، وبلغني أن يحيى سأل سعدوية عنه فحمده»[(١)].

■ سأل ابن أبي حاتم الرازي والده عن حديث يرويه (**شداد بن عبد الله القرشي الأموي، أبو عمار الدمشقي**) فقَالَ أبو حاتم: «الأوزاعيُّ[(٢)] أعلمُ به؛ لأنَّ شَدَّادًا دِمَشقيٌّ وَقَعَ إِلَى الْيَمَامَةِ، والأوزاعيُّ مِنْ أَهْلِ بلدِهِ، والأوزاعيُّ أَفْهَمُ بِهِ»[(٣)].

■ في ترجمة (**عبد الملك** بن خُلَّج الصنعاني)

قال العقيلي: حدثنا محمد بن عيسى قال: حدثنا صالح بن أحمد قال: حدثنا علي قال: سألت هشام بن يوسف عن عبد الملك بن خلج شيخ من أهل صنعاء، فضعفه...

قال العقيلي: لم يقع إلينا لهذا الشيخ رواية نختبر بها حاله، وأهل بلده أعلم به»[(٤)].

قلت: فبيَّن العقيلي أن عمدته في الحكم على عبد الملك بن خلج الصنعاني، ما نقله علي ـ وهو ابن المديني ـ عن هشام بن يوسف

---

(١) «معرفة الرجال» ليحيى بن معين رواية ابن محرز (١/ ٧٤ ـ رقم ١٩٣).

(٢) عبد الرحمٰن بن عمرو بن يحمد الأوزاعي، من قبيلة الأوزاع، أبو عمرو (٨٨ ـ ١٥٧هـ) إمام أهل الشام في الحديث والفقه والزهد، ولد في بعلبكّ، ونشأ في البقاع، وسكن بيروت وتوفي بها، عُرِض عليه القضاء فامتنع. وقد أفردت ترجمته بمصنف. من كتبه «السنن» في الفقه، و«المسائل» ويقدر ما سئل عنه بسبعين ألف مسألة أجاب عليها كلها، وكانت الفتيا تدور بالأندلس على رأيه، إلى زمن الحكم بن هشام. ولأبي العباس أحمد بن محمد بن زيد كتاب «محاسن المساعي في مناقب أبي عمرو الأوزاعي». «الأعلام» (٣/ ٣٢٠).

(٣) «علل الحديث» لابن أبي حاتم (٢/ ٤٣٦).

(٤) «ضعفاء العقيلي» (٢/ ٥٢٤).

الصنعاني[١]؛ لأنه بلديه، فهو به أبصر.

■ في ترجمة (**شقيق بن عبد الله الضبي الكوفي**)

قال ابن عدي: «وشقيق الضبي كوفي لا أعرفه إلا هكذا، وكان من قصاص أهل الكوفة، والغالب عليه القصص، ولا أعرف له أحاديث مسندة كما لغيره، وهو مذموم عند أهل بلده، وهم أعرف به»[٢].

قلت: قصد ابن عدي بأهل بلده: أبي وائل شقيق بن سلمة[٣]، وأبي عبد الرحمٰن السلمي[٤]، وجرير بن عبد الحميد[٥] وغيرهم كما تفيده مراجع ترجمة شقيق بن عبد الله[٦].

■ في ترجمة (**أبي سعيد سعد بن سعيد الجرجاني**)

قال ابن عدي: «ولم أر للمتقدمين فيه كلامًا؛ لأنهم كانوا غافلين عنه، وهو من أهل بلدنا ونحن أعرف به»[٧].

---

(١) قال الذهبي عنه: «الإمام الثبت قاضي صنعاء اليمن وفقيهها أبو عبد الرحمٰن من أقران عبد الرزاق لكنه أجل وأتقن». «سير النبلاء» (٩/ ٥٨٠).

(٢) «الكامل في ضعفاء الرجال» (٦/ ١٨٦).

(٣) شقيق بن سلمة الأسدي أبو وائل الكوفي ثقة مخضرم مات في خلافة عمر بن عبد العزيز وله مائة سنة، حديثه مخرج في الأصول الستة. «التقريب» (ترجمة: ٢٨١٦).

(٤) عبد الله بن حبيب بن ربيعة ـ بفتح الموحدة وتشديد الياء ـ أبو عبد الرحمٰن السلمي الكوفي المقرئ مشهور بكنيته ولأبيه صحبة ثقة ثبت مات بعد السبعين حديثه مخرج في الأصول الستة. «التقريب» (ترجمة: ٣٢٧١)

(٥) تقدمت ترجمته (ص: ٦٤).

(٦) وينظر: «كامل ابن عدي» (٦/ ١٨٦)، و«ميزان الذهبي» (٢/ ٢٥٨)، و«لسان ابن حجر» (٤/ ٢٥٦).

(٧) «الكامل في ضعفاء الرجال» (٥/ ٤٤٤).

■ في ترجمة (**أبي بكر محمد بن أحمد بن حمدان بن غارم البخاري**)

ذكر أبو سعد السَّمعانيُّ[(١)] الخلاف بين ابن ماكولا[(٢)]، وأبي كامل البَصيري[(٣)] في نسبه؛ فوهَّم السمعانيُّ ابنَ ماكولا، ثم قال: «فإن البَصيري وإن لم يكن في طبقة ابن ماكولا ودرجته في الحفظ والإتقان والرحلة، ولكن هو أعرف بأهل بلده؛ لأنه بخاري **وابن غارم** من أهل بخارى»[(٤)].

■ في ترجمة (**صدقة بن عبد الله السمين الدمشقي**)

قال ابن شاهين ـ بعد أن حكى توثيقه عن سعيد بن عبد العزيز[(٥)]

---

(١) عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي، أبو سعد السمعاني المروزي (٥٠٦ ـ ٥٦٢هـ) مؤرخ رحالة من حفاظ الحديث. مولده ووفاته بمرو. رحل إلى أقاصي البلاد، ولقي العلماء والمحدثين، وأخذ عنهم، وأخذوا عنه. من كتبه: «الأنساب» و«تاريخ مرو» و«تذييل تاريخ بغداد»، و«أدب الإملاء والاستملاء» و«التحبير في المعجم الكبير». «الأعلام» (٤/ ٥٥).

(٢) علي بن هبة الله بن علي بن جعفر، أبو نصر، سعد الملك، المعروف بابن ماكُولا (٤٢١ ـ ٤٧٥هـ)، أمير، مؤرخ، من العلماء الحفاظ الأدباء، وله شعر حسن، أصله من أصبهان، وولد قرب بغداد، ورحل إلى الشام ومصر والجزيرة وما وراء النهر وخراسان، من كتبه: «الإكمال في المؤتلف والمختلف من الأسماء والكنى والأنساب»، و«تكملة الإكمال» و«الوزراء» و«تهذيب مستمرّ الأوهام»، «الأعلام» (٥/ ٣٠).

(٣) أحمد بن محمد بن علي بن محمد بن بصير بن أحمد بن الحسين الأنبردُواني، أبو كامل البصيري (ت ٤٤٩هـ)، من فقهاء الأحناف، قال السمعاني: وكان قد سمع الحديث الكثير، واشتغل به، ولم يرحل، وجمع كتابًا سماه «المُضاهاة والمُضافاة» في الأسماء والأنساب، ترجمه السمعاني في موضعين من «أنسابه» (١/ ٣٥٦) و(٢/ ٢٥٥).

(٤) «الأنساب» (٦/ ٣٣٦).

(٥) سعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقيّ، أبو محمد (٩٠ ـ ١٦٧هـ) فقيه دمشق في عصره، كان حافظًا حجة متفق على جلالته، قال الإمام أحمد: ليس بالشام أصح حديثًا منه، هو والأوزاعي عندي سواء، وقال يحيى بن معين، وأبو حاتم، وأحمد بن عبد الله العجلى: ثقة، قلت: حديثه مخرج عند الستة إلا البخاري، وقد خرج له في الأدب. «سير النبلاء» (٨/ ٣٢).

والأوزاعي ـ: «أَحْمد بن حَنْبَل وَيحيى بن معِين أطلقا عَلَيْهِ الضعْف، وَأحمد بن صَالح[١] مدحه، وَسَعِيد بن عبد الْعَزِيز وَالْأَوْزَاعِيّ إِمَامًا الشَّام وهما بصاحبهما أعرف... فَهُوَ إِلَى الثِّقَة أقرب وَالله أعلم»[٢].

■ في ترجمة (**حديج بن صومي المصري**)

قال ابن ماكولا: «ذكره ابن يونس كذلك (أي: في عداد المصريين)[٣] وعبد الغني[٤] بن سعيد[٥]، وهما أعرف بأهل بلدهما»[٦]؛ يعني: لأنهما مصريان كما هو معروف.

■ ولما كان محمد بن عبد الله بن نمير[٧] من نقاد الكوفيين، قال

---

(١) أحمد بن صالح المصري أبو جعفر بن الطبري (١٧٠ ـ ٢٤٨هـ)، الإمام الكبير، حافظ زمانه بالديار المصرية، كان أبوه جنديًّا من آمل طبرستان، وكان أبو جعفر رأسًا في هذا الشأن، قل أن ترى العيون مثله، مع الثقة والبراعة، ولد بمصر، وتوفي بها، رحل وطوف، وسمع فأكثر، وحفظ فأتقن، وسمع منه الأكابر: البخاري، وأبو داود، وأبو زرعة الرازي، ومن لا يحصى كثرة. ولم يصنف كتابًا، لكن ذكره يتردد في كتب أهل الحديث كثيرًا. «سير النبلاء» (١٢/ ١٦٠).

(٢) «ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه» (ص: ١٠٧).

(٣) «تاريخ المصريين» (١/ ١١٠).

(٤) عبد الغني بن سعيد بن علي بن سعيد بن بشر بن مروان، أبو محمد الأزدي المصري (٣٣٢ ـ ٤٠٩هـ) شيخ حفاظ الحديث بمصر في عصره، كان عالما بالأنساب، متفننا. مولده ووفاته في القاهرة. خاف على نفسه في أيام الحاكم الفاطمي، فاستتر مدة، ثم ظهر، من كتبه «مشتبه النسبة» و«المؤتلف والمختلف» في أسماء نقلة الحديث، و«الأوهام التي في مدخل أبي عبد الله الحاكم». «تاريخ الإسلام» (٩/ ١٤٠).

(٥) «المؤتلف والمختلف» (١/ ٣٠٢). (٦) «الإكمال» (٢/ ٣٩٦).

(٧) محمد بن عبد الله بن نمير، أبو عبد الرحمٰن الهمدانيّ الخارفي (ت: ٢٣٤هـ) نسبته إلى (خارف بن عبد الله) بطن من همدان، وهو من أهل الكوفة، ثقة مأمون، من كبار حفاظ الحديث، كان أحمد بن حنبل يعظمه تعظيمًا عجبًا، ويقول: ابن نمير درة العراق، وقال ابن الجنيد: ما رأيت بالكوفة مثله، جمع العلم والفهم والسُّنَّة والزهد، وكان فقيرًا، وقال أحمد بن صالح: ما رأيت بالعراق مثل أحمد وابن نمير. حديثه عند الستة؛ له في البخاري ٢٢ حديثًا وفي مسلم ٥٧٣ حديثًا. «تذكرة الذهبي» (ترجمة: ٤٤٦).

علي بن الحسين بن الجنيد: «كان أحمد بن حنبل ويحيى بن معين يقولان في شيوخ الكوفيين: ما يقول ابن نمير فيهم؟»[١].

وبعد،،

فهذه جملة من النماذج لا يشك من طالعها في صحة قاعدة «**بلدي الرجل أدرى به**» عند أئمة هذا العلم، واعتمادهم عليها في الترجيح بين النقاد عند اختلافهم في أحوال الرواة، ولكن هذه القاعدة قد يطرأ عليها في بعض الأحيان ما يجعلها غير مطردة، وهذا ما أناقشه في المبحث التالي:

❁ ❁ ❁

(١) أسنده ابن أبي حاتم في تقدمة «الجرح والعديل» (ص: ٣٢٠).

المبحث الرابع

القيود التي تقيد هذه القاعدة

أوجز ذكر القيود التي تدخل على هذه القاعدة فتمنع اطرادها في نقطتين اثنتين:

ـ قد تكون البلدية باعثة على المنافسة والتنافر، لا سيما بين الأقران، كما حدث بين محمد بن عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله الحضرمي مُطيَّن رحمهما الله تعالى، حيث حط كل منهما على الآخر، فلا يقبل قول البلدي في بلديه في مثل هذه الحالة.

■ قال ابن عدي في ترجمة (**محمد بن عثمان بن أبي شيبة**): «وابتلي مُطيَّن بالبلديَّة؛ لأنهما كوفيان جميعًا، قال فيه ما قال»(١).

ـ أهل بلد الراوي أعرف به كما تقدم، ولكن بشرط أن يكونوا من علماء النقد، وليسوا من الرواة الذين لا علم لهم بالنقد أو لم يبلغوا مرتبة الإمامة في هذا الفن؛ وإلَّا قُدم كلام الإمام ولو كان غريبًا.

■ قال ابن أبي حاتم الرازي بعد ذكر الخلاف بين يحيى بن حمزة(٢)

(١) كذا في نسختي «الكامل»؛ طبعة دار الفكر (٢/ ٢٩٥)، وطبعة الكتب العلمية (٧/ ٥٥٧)، وأما في طبعة الرشد (٩/ ٤٣٣) فقال: «ولعل مطيان بالبلدية... إلخ» وما ظهر لي معناه.

(٢) يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي، أبو عبد الرحمٰن القاضي (١٠٣ ـ ١٨٣هـ)، قال عبد الله بن أحمد: سُئل أبي عن يحيى بن حمزة، فقال: ليس به بأس. «العلل» (١٤٨٦)، وقال ابن معين: ثقة قدري، وقال دحيم: ثقة عالم. «سير النبلاء» (٨/ ٣٥٥). وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: صدوق. «الجرح» (٩/ ١٣٧).

وأبو نعيم الفضل بن دكين(١) في حديث رواه يحيى بن حمزة عن أهل بلده: «قلتُ لأبي: يحيى بنُ حمزة أفهَمُ بأهلِ بلده؟!

قَالَ: أَبُو نُعيم في كُلِّ شيء أحفظ وأتقن»(٢).

فلم يقم أبو حاتم للبلدية وزنًا رغم وجودها بسبب البون الشاسع بين يحيى بن حمزة وأبي نعيم.

وبقي سؤال مهم أختم بطرحه والإجابة عليه هذه القاعدة، **وهو:**

كيف يجمع بين اختلاف الناقد الغريب والناقد البلدي للراوي؟

والجواب: الذي يظهر لي أنه إذا وثق الناقد الغريب راويًا وجرحه أهل بلده أو عكسه، حُمل ذلك على أنه تغيرت حال الراوي بعد لقاء ذلك الناقد الغريب له، أو حُمل على أنه تزين لذلك الناقد وحدث بين يده بأحاديث مستقيمة فوثقه.

قال العلامة المعلمي اليماني(٣): «وأما أمية بن القاسم: فذكروا أن

---

(١) الفضل بن دكين الملائي، أبو نعيم الكوفي (١٣٠ ـ ٢١٨هـ)، قال أحمد: أبو نعيم الحجة الثبت. «سؤالات المروذي» (٤٥)، وقال ابن مَعِين: ما رأيت أثبت من أبي نعيم وعفان. «تهذيب التهذيب» (٨/ ٢٧٣).

(٢) «علل الحديث» لابن أبي حاتم (٤/ ٥٦١).

(٣) عبد الرحمٰن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي العتمي (١٣١٣ ـ ١٣٨٦هـ) علامة متفنن، بارع في الحديث وعلومه؛ بل له المنتهى في المتأخرين في الكلام على نقد الرجال، مع مشاركة قوية في كافة علوم الشريعة وعلوم العربية، نسبته إلى (بني المعلم) من بلاد عتمة باليمن، وبها ولد ونشأ، تردد إلى بلاد الحجرية (وراء تعز) فتعلم بها، وسافر إلى جيزان فتولى رئاسة القضاة ولقب بشيخ الإسلام، ثم سافر إلى الهند وعمل في دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد، مصححًا كتب الحديث والتاريخ زهاء ربع قرن، ثم عاد إلى مكة فعين أمينًا لمكتبة الحرم المكي إلى أن توفي ودفن بمكة. له تصانيف كثيرة منها: «طليعة التنكيل» و«التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل» و«الأنوار الكاشفة» و«ديوان شعر» و«مجموع في التفسير» و«مجموع في العقيدة»، وغيرها، وحقق كثيرًا من كتب الأمهات، منها: أربع مجلدات من كتاب «الإكمال» لابن ماكولا، وأربع مجلدات من «الأنساب» للسمعاني، وعامة هذه =

الصواب (القاسم بن أمية)، ذكر الرازيان أنه صدوق، وقال ابن حبان: يروي عن حفص بن غياث المناكير الكثيرة، قال ابن حجر: شهادة أبي زرعة وأبي حاتم أنه صدوق أولى.

قال المعلمي: بل الصواب تتبع أحاديثه، فإن وجد الأمر كما قال ابن حبان ترجح قوله وبان أن هذا الرجل تغيرت حاله بعد أن لقيه الرازيان، وإلا فكونه صدوقًا لا يدفع عنه الوهم»[(١)].

وقال المعلمي أيضًا: «وعادة ابن معين في الرواة الذين أدركهم أنه إذا أعجبته هيئة الشيخ يسمع منه جملة من أحاديثه، فإذا رأى أحاديثه مستقيمة ظن أن ذلك شأنه فوثقه، وقد كانوا يتقونه ويخافونه، فقد يكون أحدهم ممن يخلط عمدًا ولكنه استقبل ابن معين بأحاديث مستقيمة ولما بعد عنه خلط، فإذا وجدنا ممن أدركه ابن معين من الرواة من وثقه، وكذبه الآخرون أو طعنوا فيه طعنًا شديدًا، فالظاهر أنه من هذا الضرب، فإنما يزيده توثيق ابن معين وهنًا لدلالته على أنه كان يتعمد»[(٢)].

قلت: فقد يتزين الراوي لغير أهل بلده الوافدين والنقاد منهم خاصة.

قال ابن الجنيد: «قلت ليحيى: محمد بن كثير الكوفي؟ قال: ما كان به بأس. قلت: إنه روى أحاديث مناكير. قال: ما هي؟ ـ فذكر له حديثين منكرين رويا عنه ـ فقال يحيى: إن كان الشيخ روى هذا فهو كذاب، وإلا رأيت حديث الشيخ مستقيمًا»[(٣)].

= الكتب: التاريخ الكبير للبخاري، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم، وموضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب، وغيرها الكثير، وقد أفردت حياته بعدة مؤلفات. «الأعلام» (٣/ ٣٤٢).

(١) حاشية «الفوائد المجموعة» (١٧٩).

(٢) السابق (ص: ٣٠).

(٣) «سؤالات ابن الجنيد ليحيى بن معين» (ص: ٢٣٨).

فهذا ما ظهر لي جوابًا على هذا السؤال، ودفعًا لشبهة أن كلام الناقد الغريب يعتبر قد أهدر إذا أخذنا بكلام الناقد بلدي الراوي فحسب. وبالله التوفيق.

❁ ❁ ❁

القاعدة الرابعة

اختصاص الناقد بمعرفة زائدة بالراوي يقدمه على غيره

وتحتها ستة مباحث:

- المبحث الأول: معنى هذه القاعدة والمقصود منها.
- المبحث الثاني: تلاميذ الراوي أعرف به من غيرهم.
- المبحث الثالث: عصري الراوي أعرف به من المتأخر.
- المبحث الرابع: قرابة الراوي أعرف به من غيرهم.
- المبحث الخامس: ملازم الراوي أعرف به ممن لقيه قليلًا أو لم يلقه أصلًا.
- المبحث السادس: جار الراوي أعرف به من غيره.

المبحث الأول

معنى هذه القاعدة والمقصود منها

يترجح كلام الناقد على غيره من النقاد بسبب اختصاصه بمعرفة زائدة بالراوي؛ إما لأنه من قرابته، أو لطول صحبته له؛ ككون الناقد تلميذًا له، أو جارًا له، أو لأنه بلديه (كما تقدم) أو لأنه عاصره، أو نحو ذلك. فهذه كلها قرائن تقدم حكم الناقد وترجحه على حكم غيره من النقاد الذين تجردوا منها.

والأصل في هذا الباب ما رواه خرشة بن الحُر[١] قال: «شهد رجل عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له عمر: إني لست أعرفك ولا يضرك أني لا أعرفك فائتني بمن يعرفك، فقال رجل: أنا أعرفه يا أمير المؤمنين، قال: بأي شيء تعرفه؟ فقال: بالعدالة، قال: هو جارك الأدنى تعرف ليله ونهاره ومدخله ومخرجه؟ قال: لا، قال: فعاملك بالدرهم والدينار الذى يستدل بهما على الورع؟ قال: لا، قال: فصاحبك في السفر الذى يستدل به على مكارم الأخلاق؟ قال: لا، قال: فلست تعرفه، ثم قال للرجل: ائتني بمن يعرفك»[٢].

---

(١) خرشة بن الحر الفزاري، ويقال: خرشة بن الحر بن قيس بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري، (ت ٧٤هـ) من كبار التابعين، قال أبو داود: له صحبة، قال الذهبي: هو ثقة باتفاق. نشأ يتيمًا في حجر عمر بن الخطاب، وحديثه مخرج في الأصول الستة. «سير النبلاء» (٤/ ١٠٩).

(٢) أخرجه البيهقي في «سننه» (١٠/ ١٢٥)، والخطيب في «الكفاية» (١/ ٢٧٧)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٤٥٤) وأَعلَّه بقوله: «الفضل بن زياد، عن شيبان لا يُعرَف إلا =

فقد رد عمر رضي الله عنه تعديل الناقد إذ لم يجد لديه نوع اختصاص بمن يعدله.

وهذه القرائن وإن كنّا نلحظ أن أهل العلم لم ينصوا عليها مجتمعة في موضعٍ واحدٍ، إلا أنها وقعت مفرَّقةً في كلامهم، ومفصَّلةً في كتبهم.

وقد كنت أنوي أن أفرد كل حال من أحوال اختصاص الناقد بمعرفة زائدة بالراوي بقاعدة منفصلة، ثم رأيت أن جَعْلها كلها قاعدة واحدة أصوب لما بينها من الترابط الواضح؛ لأنها كلها تندرج تحت معنًا واحد، والارتباط بينها لا يخفى.

قال الحافظ ابن حجر: «القسم الثاني فيمن ضعف بأمر مردود؛ كعدم الاعتماد على المضعف لكونه: قليل الخبرة بحديث من تكلم فيه، أو بحاله، أو لتأخر عصره، ونحو ذلك»[1].

فأنت ترى أن الحافظ ابن حجر قد ذكر بعض القرائن الآتي ذكرها في كلامنا هنا، ورأى أنها كلها تنتظم في سلك واحد فجمع بينها، وساقها مساقًا واحدًا.

ولأشرع الآن في ذكر كل حال منها على انفراده، وبيان من نص عليه من أهل العلم، ثم أعضد ما أذكر بالأمثلة التطبيقية، والنماذج التي نثرت في بطون مصنفات الجرح والتعديل وغيرها على النحو المتبع في سائر المباحث، فأقول:

= بهذا، وفيه نظر». وقال ابن الملقن في «البدر المنير» (٩/ ٦١٠): «وأما ابن السَّكن فإنه ذَكَره في سننه الصحاح المأثورة، فأغرب». قلت: بل هو صحيح كما قال ابن السكن، وبيانه في «الإرواء» (٨/ ٢٦٠)، **فهو أثر صحيح**.

(١) «هدي الساري مقدمة فتح الباري» (ص: ٤٦٠).

المبحث الثاني

تلاميذ الراوي أعرف به من غيرهم

قال العلامة أبو الفتح الأيوبي[(١)]: «اعلم أن أصحاب الإنسان[(٢)] أعرف به من الأجنبي»[(٣)].

وقال العلامة أبو الحسنات اللكنوي: «تلامذةُ الرَّجلِ وتلامذةُ تلامذتِهِ، ومَن زمانُهُ قريبٌ من زمانِهِ أعرفُ بحالِ مَن ليس كذلكَ»[(٤)].

ومن الأمثلة التطبيقية على ذلك:

■ في ترجمة **(حباب بن جبلة البغدادي الدَّقاق)**

قال ابن الجوزي[(٥)]، والذهبي[(٦)]: «قال الأزدي[(٧)]: كذاب».

---

(١) عيسى بن محمد أبي بكر بن أيوب، الأيوبي؛ الملك المعظم شرف الدين (٥٧٦ ـ ٦٢٤هـ)، سلطان الشام، من الملوك العلماء، كانت عنايته بفقه الحنفية وعلوم العربية. صنف كتبًا منها: الرد على الخطيب، وكتاب في العروض، وديوان شعر، مولده بالقاهرة، ومنشأه ووفاته بدمشق. «تاريخ الذهبي» (١٣/ ٧٧٧)، و«الأعلام» للزركلي (٥/ ١٠٨).

(٢) أي: تلاميذه؛ كما يستفاد من السياق الذي ذكرت فيه هذه الجملة، وهو استخدام شائع في كلام المتقدمين.

(٣) «الرد على الخطيب البغدادي» (ص: ٥٤).

(٤) «تذكرة الراشد برد تبصرة الناقد» (ص: ٤٠٣).

(٥) «الضعفاء والمتروكون» (١/ ١٨٦). (٦) «ميزان الاعتدال» (١/ ٤٤٨).

(٧) محمد بن الحسين بن أحمد بن عبد الله بن بريدة الموصلي أبو الفتح الأزدي (المتوفى: ٣٧٤هـ) من أهل الموصل، سكن بغداد، أحد حافظ الحديث، وتكلم في نقد الرواة كثيرًا، له كتب منها «أسماء من يعرف بكنيته من الصحابة»، و«المخزون في علم الحديث» و«أحاديث منتقاة في غرائب ألفاظ رسول الله مما يحتاج إلى استعماله».

لكن قال الخطيبُ في تاريخه: «روى عنه موسى بن هارون[١] وأثنى عليه خيرًا»[٢]، وساق الخطيب بإسناده إلى موسى بن هارون أنه قال عن جبلة: «ثقة»[٣].

فأنت ترى أن الخطيب لم يُعِرْ جَرْحَ الأزدي اهتمامًا؛ لأن موسى بن هارون أعرف بـ(حباب بن جبلة) من الأزديّ؛ لأنه من تلاميذه، لا سيما وموسى أحدُ الحفاظ الكبار.

ولا يقال: لعل الخطيب لم يقف على كلام الأزدي؛ فإن كتاب الأزدي كان عنده ونقل منه عدة مرات في تاريخه[٤].

وعلى هذا مشى الحافظ ابن حجر في تعقبه على الذهبي في اللسان[٥].

أقول: ولا شك أن الحق معهما في ذلك فإن الدارقطني ـ وهو من كبار النقاد المتقدمين ـ قد قال: «حُبَاب بن جَبَلَة... حدث عنه موسى بن هارون وأثنى عليه خيرًا»[٦]. فاعتمد توثيق موسى، ولو كان في حباب بن جبلة مغمز لذكره الدارقطني.

■ في ترجمة (**محمد بن أحمد بن الحسين الجرجاني، أبي أحمد الغطريفي**)

نقل ابن الصلاح[٧] عن الحافظ أبي علي البرذعي

(١) موسى بن هارون بن عبد الله الحمال، أبو عمران البزاز (٢١٤ ـ ٢٩٤هـ). إمام وقته في حفظ الحديث. «الأعلام» للزركلي (٧/ ٣٣١).

(٢) «تاريخ بغداد» (٩/ ٢١٢).

(٣) السابق نفسه.

(٤) من هذه المواضع مثلًا: (٢/ ٤٥٨)، و(٤/ ١٢٢)، و(٧/ ٩٣)، و(٧/ ١٢١).

(٥) «لسان الميزان» (٢/ ٥٣٨).

(٦) «المؤتلف والمختلف» (١/ ٤٧٩).

(٧) عثمان بن عبد الرحمٰن (صلاح الدين) ابن عثمان بن موسى بن أبي النصر النصري الشهرزوريّ الكردي الشرخاني، أبو عمرو، تقيّ الدين، المعروف بابن الصلاح (٥٧٧ ـ ٦٤٣هـ): =

السمرقندي[(١)] في معجمه أنه بلغه أنه اختلط في آخر عمره، فتعقب غيرُ واحد من الحفاظ ابن الصلاح في نقله هذا؛ منهم الحافظ العراقي[(٢)] بقوله: «وقد ترجمه الحافظ حمزة السهمي[(٣)] في تاريخ جرجان فلم يذكر عنه شيئًا من ذلك، وهو أعرف به فإنه أحد شيوخ حمزة»[(٤)].

فلم يقبل النقاد من أبي علي البرذعي رميه للغطريفي بالاختلاط؛ لأنه لو كان موجودًا لذكره تلميذه الناقد الكبير حمزة السهمي في تاريخه، وإذ لم يفعل فقد سلم الغطريفي منه.

ولم يتوقف اعتماد المحدثين في ترجيح قول الناقد إذا كان تلميذًا للراوي على قول من ليس من تلاميذه عند قضية الجرح والتعديل؛ بل

= أحد الأئمة المقدمين في التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال. ولد في شرخان (قرب شهرزور) وانتقل إلى الموصل ثم إلى خراسان، فبيت المقدس فولي التدريس في الصلاحية. وانتقل إلى دمشق، فولاه الملك الأشرف تدريس دار الحديث، وتوفي فيها. له: «معرفة علوم الحديث» و«شرح الوسيط» و«الفتاوى» و«الأمالي» وغيرها. «الأعلام» (٤/ ٢٠٧).

(١) الحسين بن علي بن محمد بن الحسين بن طاهر، أبو علي البرذعي، أصله من برذعة، وسكن سمرقند (٣٤٩ ـ ٤٠٦هـ) كان حافظًا مكثرًا، رحل إلى بغداد وسمع من الدارقطني وأقرانه. «الأنساب» (٢/ ١٤٧).

(٢) عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمٰن، أبو الفضل، زين الدين، المعروف بالحافظ العراقي (٧٢٥ ـ ٨٠٦هـ): بحاثة، من كبار حفاظ الحديث. أصله من الكرد، ومولده في رازنان (من أعمال إربل) تحوّل صغيرًا مع أبيه إلى مصر، فتعلم ونبغ فيها. رحل وطوف، ثم عاد إلى مصر، فتوفي في القاهرة. من كتبه «المغني عن حمل الأسفار في الإسفار» و«التقييد والإيضاح» و«ذيل على الميزان» و«الألفية» وشرحها و«فتح المغيث» كلها في الحديث وعلومه و«نكت منهاج البيضاوي» و(التحرير) كلاهما في أصول الفقه. «الأعلام» (٣/ ٣٤٥).

(٣) حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني، أبو القاسم (ت: ٤٢٧هـ) حافظ مؤرخ من أئمة الجرح والتعديل، رحل وطوف بلادًا كثيرة، وسمع من شيوخها، عاش نيفًا وثمانين عامًا، ثم توفي بنيسابور. من كتبه «تاريخ جرجان» و«معجم شيوخه» و«كتاب الأربعين في فضائل العباس». «الأعلام» (٢/ ٢٨٠).

(٤) التقييد والإيضاح للعراقي (ص: ٤٦٣).

تعداه إلى اعتبار ذلك في المعلومات الأخرى المتعلقة بهذا الشيخ؛ كتحديد سن وفاته، أو ذكر من خرج حديثه أو نحو ذلك؛ **فمن ذلك:**

■ في ترجمة (**أحمد بن إسحاق بن عيسى أبو إسحاق الأهوازي**)

قال المزي[(١)]: ذكر ـ يعني: ابن عساكر[(٢)] ـ في «النبل» أن النسائي روى عنه، ولم أقف على ذلك بَعْدُ[(٣)].

فتعقبه مغلطاي بقوله: «قال النسائي في كتاب «أسماء شيوخه» ـ وهو أعرف بحاله وبمشايخه الذين روى عنهم ـ: أحمد بن إسحاق الأهوازي؛ صالح»[(٤)].

فقد انتصر الحافظ مغلطاي لأبي القاسم ابن عساكر على الحافظ المزي بأن النسائي روى عن «أحمد بن إسحاق بن عيسى» وذكره في كتاب شيوخه وحكم عليه بقوله: صالح، ولا شك أن الناقد أعرف بشيخه وقوله فيه أولى بالقبول من غيره.

---

(١) يوسف بن عبد الرحمٰن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (٦٥٤ ـ ٧٤٢هـ) محدث عصره، ولد بظاهر حلب، ونشأ بالمزة (من ضواحي دمشق) وتوفي في دمشق، مهر في اللغة، ثم في الحديث ومعرفة رجاله، وصنف كتبًا ضخامًا؛ منها: «تهذيب الكمال في أسماء الرجال»، و«تحفة الإشراف بمعرفة الأطراف»، قال ابن طولون: ومن المعلوم أن المحدثين بعده عيال على هذين الكتابين، وله «المنتقى من الأحاديث» قال الحافظ الذهبي: أحفظ من رأيت أربعة: . . . والمزي، والمزي أعرفهم بالرجال، وللعلائي «سلوان التعزي بالحافظ أبي الحجاج المزي». «الأعلام» (٨/ ٢٣٦).

(٢) علي بن الحسن بن هبة الله، أبو القاسم، ثقة الدين ابن عساكر الدمشقي (٤٩٩ ـ ٥٧١هـ) المؤرخ الحافظ الرحالة، كان محدث الديار الشامية، له «تاريخ دمشق» و«الإشراف على معرفة الأطراف» و«تبيين كذب المفتري في ما نسب إلى أبي الحسن الأشعري» و«معجم الشيوخ النبل». «الأعلام» (٤/ ٢٧٣).

(٣) «تهذيب الكمال» (١/ ٢٦٥).

(٤) «إكمال تهذيب الكمال» (١/ ٢١).

■ وفي ترجمة (**محمد بن أحمد بن محمد بن جعفر، أبي بكر الحداد**)

قال ابن زولاق[(١)]: مات فِي صفر سنة أربع وأربعين.

وقال ابن خلِّكان[(٢)]: مات فِي المحرم سنة خمس وأربعين.

فقال الحافظ ابن حجر: «وابن زولاق أعرف بِهِ فإنه ذكر أن مولده فِي رمضان سنة أربع وستين: وقال فِي آخر ترجمته: عاش تسعًا وسبعين سنة وخمسة أشهر، فهذه المدة مطابقة لِطرفي كلامه وهو تلميذه وبلديّه بخلاف ابن خلكان»[(٣)].

❁ ❁ ❁

---

(١) الحسن بن إبراهيم بن الحسين بن الحسن، من ولد سليمان ابن زولاق، الليثي بالولاء، أبو محمد (٣٠٦ ـ ٣٨٧هـ) مؤرخ مصري، زار دمشق سنة ٣٣٠هـ وولي المظالم في أيام الفاطميين، بمصر، من كتبه «خطط مصر» و«أخبار قضاة مصر» جعله ذيلًا لكتاب الكندي، و«رسالة الموازنة بين مصر وبغداد في العلم والعلماء والخيرات» و«مختصر تاريخ مصر». «الأعلام» (٢/١٧٨).

(٢) أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي، أبو العباس (٦٠٨ ـ ٦٨١هـ) المؤرخ الحجة، والأديب الماهر، ولد في إربل ـ بالقرب من الموصل ـ وتولى القضاء بمصر والشام عدة مرات، وولي التدريس في كثير من مدارس دمشق، وتوفي فيها فدفن في سفح قاسيون. وهو صاحب «وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان» وهو أشهر كتب التراجم ومن أحسنها ضبطًا وإحكامًا.

(٣) «رفع الإصر عن قضاة مصر» (ص: ٣٣٧).

المبحث الثالث

عصري الراوي أعرف به من المتأخر

قال العلامة الكشميري[(١)]: «**فائدةٌ**: وليُعْلَم أن تحسينَ المتأخِّرين، وتصحيحهم، لا يوازي تحسينَ المتقدِّمين، فإنهم كانوا أعرفُ بحال الرواة لقُرْبِ عهدهم بهم، فكانوا يَحْكُمُون ما يَحْكُمُون به بعد تثبُّتٍ تامَ، أومعرفةٍ جزئيةٍ أمَّا المتأخِّرون، فليس عندهم من أمرهم غير الأثر بعد العين، فلا يَحْكُمُون إلَّا بعد مطالعة أحوالهم في الأوراق. وأنت تَعْلَمُ أنه كم من فرقٍ بين المجرِّب والحكيم؟ وما يغني السوادُ الذي في البياض عند المتأخِّرين عمَّا عند المتقدِّمين من العلم على أحوالهم؛ كالعيان؛ فإنَّهم أدركوا الرواة بأنفسهم، فاسْتَغْنَوْا عن التساؤلِ، والأخذِ عن أفواه الناس، فهؤلاء أعرفُ الناسِ، فبهم العبرةُ»[(٢)].

ومن الأمثلة التطبيقية على ذلك:

■ في ترجمة (**إسماعيل بن إبراهيم بن معمر بن الحسن الهذلي، أبو معمر القطيعي**)

قال أبو زرعة الرازي: «كان أحمد بن حنبل لا يرى الكتابة عن أبي معمر»[(٣)].

---

(١) محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي الحنفي (١٢٩٢هـ ١٣٥٣هـ) علامة متفنن من كتبه: «فيض الباري على صحيح البخاري»، و«العرف الشذي شرح سنن الترمذي»، و«التصريح بما تواتر في نزول المسيح»، وغيرها. «الكشميري حياته وآثاره في بلاد الهند» (ص: ١٣ و٢٩ و٣٣ و٥٤) لمولى الدين أبشوري.

(٢) «فيض الباري على صحيح البخاري» (٦/ ٢١٦).

(٣) «تهذيب الكمال» (٣/ ٢٠).

لكن قال يحيى بن معين: «مثل أبي معمر لا يسئل عنه، أنا أعرفه يكتب الحديث وهو غلام، ثقة مأمون»[١].

قلت: قد اعتمد النقاد توثيق ابن معين، ووجهوا تضعيف أحمد إلى أنه لسبب آخر خلاف الجرح والتعديل؛ فقال ابن حجر:

«غمزه أحمد بن حنبل لأنه أجاب في المحنة[٢]، ووثقه ابن سعد وابن قانع[٣] وأبو يعلى[٤] وقال ابن معين: ثقة مأمون»[٥]. واعتمد حكم ابن معين في التقريب[٦].

■ في ترجمة (**أحمد بن عبد الله بن حكيم أبو عبد الرحمٰن الفرياناني**)

أن البخاري روى عنه في كتابه «الضعفاء»، وضعفه غير واحد من الحفاظ، وقال أبو نعيم الأصبهاني[٧]: ....

---

(١) «تاريخ بغداد» (٧/ ٢٥٢).

(٢) قال العلامة المعلمي: «وأما ما جاء عن الإمام أحمد أنه كان ينهى عن الكتابة عن الذين أجابوا في المحنة فليس ذلك على معنى جرح من أجاب مكرهًا؛ بل أراد بذلك تثبيت أهل العلم والعامة؛ أما أهل العلم فخشية أن يبادروا بالإجابة قبل تحقق الإكراه، وأما العامة فخشية أن يتوهموا أن الذين أجابوا أجابوا عن انشراحِ صدرٍ». «التنكيل» (١/ ٤١٤)

(٣) عبد الباقي بن قانِع بن مرزوق بن واثق الأموي، بالولاء، البغدادي، أبو الحسين (٢٦٦ ـ ٣٥١هـ) من حفاظ الحديث، رحل وطوف، وسمع وصنف، من كتبه: «معجم الصحابة»، و«معجم الشيوخ»، و«التاريخ»، و«فضائل القرآن»، و«الفوائد»، وغيرها. «مقدمة تحقيق معجم الصحابة» (١/ ١٨).

(٤) أحمد بن علي بن المثني بن يحيى بن عيسى التَّميميّ، أبو يعلى الموصليّ (٢١٠ ـ ٣٠٧هـ) من كبار الحفاظ، اتفق النقاد على جلالته وإتقانه، رحل وسمع من خلق لا يحصون كثرة، وانتفع به العدد الكبير والجم الغفير، من مصنفاته المليحة: «المسند»، و«المعجم»، و«المفاريد»، وغيرها. «تاريخ الذهبي» (٧/ ١١٢).

(٥) «مقدمة الفتح» (ص: ٣٩٠).

(٦) فقال في ترجمته من التقريب (٤١٥): «ثقة مأمون».

(٧) أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني، أبو نعيم (٣٣٦ ـ ٤٣٠هـ) الحافظ =

«مشهور بالوضع»[(١)].

قال العلامة المعلمي اليماني: «قد لقيه البخاري، فهو أعرف به ممن بعده، . . . على أن أكثر الذين تكلموا فيه لم يرموه بتعمّد الكذب. فأما أبو نعيم فمتأخر، وقد تتبعنا كلام من تقدمه فلم نجد فيه ما تحْصُل به النسبة إلى الوضع فكيف الشهرة؟»[(٢)].

■ في ترجمة **(أحمد بن إبراهيم بن بيلبرد، أبو الطيب المصري)**

ذكره ابن يونس في تاريخه ثم قال: «كان يكتُب الحديث ويحفظ وحدث، وأنا أعرفه، كان يغشى والدي»[(٣)].

قلت: على هذه المعرفة اعتمد قاسم بن قُطْلُوْبُغَا[(٤)]، فذكره في ثقاته[(٥)]، والسمعاني في الأنساب[(٦)]، ثم ابن الأثير[(٧)] في «اللباب»[(٨)].

= الشهير، والعلم النحرير، صاحب التصانيف المتقنة، كثير الشيوخ والتلاميذ إلى الغاية، ولد ومات في أصبهان من كتبه: «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء»، و«معرفة الصحابة»، و«ذكر أخبار أصبهان»، و«دلائل النبوة»، و«طبقات المحدثين والرواة».

(١) «ميزان الاعتدال» (١/ ١٠٨).
(٢) «التنكيل» (١/ ٣٢٢).

(٣) «تاريخ ابن يونس» (١/ ٧).

(٤) قاسم بن قُطْلُوبُغا بن عبد الله السودوني (نسبة لمعتق أبيه سودون الشيخوني)، الجمالي، المصري، الحنفي، زين الدين، أبو العدل (٨٠٢ ـ ٨٧٩هـ) إمام علامة، طلق اللسان، قادر على المناظرة عالم بفقه الحنفية، مؤرخ، باحث. مولده ووفاته بالقاهرة. من كتبه الكثيرة: «الإيثار برجال معاني الآثار»، و«الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة»، و«تقويم اللسان في الضعفاء»، «تاج التراجم». «الأعلام» (٥/ ١٨٠).

(٥) «الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة» (١/ ٢٥٩).

(٦) «الأنساب» (٢/ ٤٠٦).

(٧) عليّ بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد، العَلَّامة عز الدِّين أبو الحَسَن بن الأثير أبي الكرم الشيباني الجزري (٥٥٠ ـ ٦٣٠هـ) المؤرخ الحافظ، ولد بالجزيرة العمريّة، ثم تحول به والده إلى الموصل، فسمع بها، واشتغل، وكان إمامًا، نسابة، مؤرخًا أخباريًّا، أديبًا، نبيلًا، محتشمًا. وكان بيته مأوى الطلبة. وأقبل في أواخر عمره على الحديث، وصنف «الكامل» في التاريخ على الحوادث والسنين، و«اللباب» و«أسد الغابة في معرفة الصحابة». «تاريخ الإسلام» (١٣/ ٩٢٦).

(٨) «اللباب» (١/ ١٩٩).

ولم يقف اعتماد المحدثين في ترجيح قول الناقد إذا كان معاصرًا للراوي على قول من ليس معاصرًا له عند قضية الجرح والتعديل؛ بل تعداه إلى اعتبار ذلك في المعلومات الأخرى المتعلقة بهذا الراوي؛ كتحديد اسمه مثلًا:

■ فقال ابن الدبيثي[١]: «**الحسن بن المبارك بن محمد بن عبد الله بن محمد، أبو الحسين الشاعر**، يعرف بابن الخل، أخو أبي الحسن محمد الفقيه الشافعي، هكذا سماه أبو بكر المبارك بن كامل[٢] في «معجم شيوخه»، وذكره ابن السمعاني فيمن اسمه أحمد، وأبو بكر بن كامل أعرف به؛ لأنه عاصره وسمع منه، فلأجل ذلك صوبنا قوله، واعتمدنا على قوله»[٣].

❁ ❁ ❁

---

(١) محمد بن سعيد بن يحيى بن علي بن الحجاج الإمام، أبو عبد الله بن الدبيثي (مُصَغَّرًا)، الواسطي المقرئ، المحدث الفقيه الشافعي، الحافظ المعدل. (٥٥٨ ـ ٦٣٧هـ) نسبته إلى (دبيثا) من نواحي واسط. ووفاته ببغداد. له «ذيل على تاريخ السمعاني» الّذي جعله ذيلًا لتاريخ بغداد للخطيب، و«تاريخ واسط»، وغيرهما، وله شعر حسن. «تاريخ الإسلام» (١٤/ ٢٤٩).

(٢) المبارك بن كامل بن محمد بن الحسين البغدادي الظفري، أبو بكر الخفاف (٤٩٠ ـ ٥٤٣هـ) محدث، تتبع أخبار أهل العلم في عصره، فانتهت إليه المعرفة بهم، وجمع كتاب «سلوة الأحزان» في نحو ٣٠٠ جزء وخرّج لنفسه «معجما» لشيوخه. مولده ووفاته ببغداد. «الأعلام» (٥/ ٢٧١)

(٣) «ذيل تاريخ بغداد» لابن الدبيثي (٣/ ١٣٤).

المبحث الرابع

قرابة الراوي أعرف به من غيرهم

قال الحافظ ابن حجر: «آلُ الرَّجُلِ أَعْرَفُ بِهِ مِنْ غَيْرِهِمْ»[١].

وقال ابن ناصر الدين الدمشقي: «وَقَالَ ابْن مَاكُولَا حِين حَكَاهُ عَن الْوَاقِدِيّ: والواقدي أعلم بِهَذَا الْفَنّ من الطَّبَرِيّ، على أنه رجل من قومه، فَهُوَ أعرف بِهِ من غَيره»[٢].

وقد رسم أئمة الحديث منهجًا متميزًا تكاملت أصوله، وتآلفت فروعه، وبلغ الغاية في الدقة والإتقان في بابة النقد وسائر الأبواب، ومن تمام الأمانة العلمية عندهم في بابة النقد أن الناقد قد يُضعف أباه أو ولده أو قريبه إذا كان يستحق ذلك، لا يداري في ذلك أو يداهن، ولا يحابي ولا يجامل[٣].

ومن الأمثلة التطبيقية على ذلك:

■ في ترجمة (**عبد الله بن جَعْفَر بن نجيح الْـمَدِيْـنِي**، والد علي بن المديني الإمام)

قال سعيد بن منصور[٤]: «قدم عبد الله بن جعفر البصرة وكان

(١) «فتح الباري» (٥/ ٤٩٧). (٢) «توضيح المشتبه» (٨/ ٢٤٠).

(٣) قال الخطيب البغدادي رحمه الله: «فليس أحد من أهل الحديث يحابي في الحديث أباه، ولا أخاه، ولا ولده. وهذا علي بن عبد الله المديني، وهو إمام الحديث في عصره، لا يروى عنه حرف في تقوية أبيه بل يروى عنه ضد ذلك». «شرف أصحاب الحديث» (٤١).

(٤) سعيد بن منصور بن شعبة، أبو عثمان الخراساني، نزيل مكة، (ت: ٢٧٧هـ) إمام ثقة =

حافظًا قلَّ ما رأيت من أهل المعرفة أحفظ منه»[١]، وقال أحمد بن المقدام[٢]: «حدثنا عبد الله بن جعفر ـ وكان خيرًا من أبيه جعفر ـ إن شاء الله»[٣].

لكن قال ابن حبان: «وَقد سُئِلَ عَليّ بن الْمَدِينِيّ عَن أَبِيه فَقَالَ: اسألوا غَيْرِي، فَقَالَوا: سألناك، فَأَطْرَقَ ثمَّ رفع رَأسه، وَقَالَ: هَذَا هُوَ الدَّين أبي ضَعِيف.

وَقَالَ قُتَيْبَة بن سعيد[٤]: دخلتُ بَغْدَاد فَجعلت أملي عَلَيْهِم، فَقلت فِي الْمجْلس: حَدثنِي عبد الله بن جَعْفَر الْمَدِينِيّ، فَقَامَ غُلَام فِي الْمجْلس فَقَالَ: يَا أَبَا رَجَاء ابْنه وَاجِد عَلَيْهِ فَإِذا رَضِي عَنهُ كتبنَا حَدِيثه»[٥].

قلت: العمل عند أهل العلم على تضعيف «عبد الله بن جعفر»[٦]،

= حافظ مفسر مصنف ولد بجوزجان، ونشأ ببلخ، وطاف البلاد، وسكن مكة، وتوفي بها في رمضان وهو في عشر التسعين، حديثه مخرج في الأصول الستة، من تصانيفه: «السنن»، «وتفسير القرآن الكريم». (١٠/ ٥٨٦).

(١) «إكمال تهذيب الكمال» (٧/ ٢٨٧).

(٢) أحمد بن المقدام بن سليمان بن الأشعث بن أسلم بن سويد بن الأسود بن ربيعة بن سنان أبو الأشعث العجلي البصري (ت: ٢٥٣هـ) مُسْند العراق فِي وقته، أحد الحفاظ المتقنين الأثبات، خرج حديثه البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه. «سير النبلاء» (١٢/ ٢١٩).

(٣) «التحفة اللطيفة» (٢/ ٢٧). وهذا القول من أحمد بن المقدام توثيق لعبد الله بن جعفر؛ فقد رفعه فوق درجة والده جعفر بن نجيح، وقد قال الإمام أحمد في جعفر هذا: «ليس به بأس». «سؤالات أبي داود لأحمد» (١٧١ و٤٢٢)، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/ ١٤٠).

(٤) قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي، أبو رجاء البَغْلاني، البلخي، (١٥٠ ـ ٢٤٠هـ) أحد الجبال ثقة، وأحد البحور علما، مع تمسك بالسُّنَّة ظاهر، حديثه مخرج في الأصول الستة. «سير النبلاء» (١١/ ١٣).

(٥) «المجروحين» لابن حبان (٢/ ١٥).

(٦) قال الذهبي: «مُجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ». «تاريخ الإسلام» (٤/ ٦٦٠).

وقد ذكره أبو نعيم في كتابه في «الضعفاء»، وقال: «تكلم فيه ابنهُ عليٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ»[١]. فجعل حجته فيه تضعيف ولده له، ولا شك أن ابنه أخبر به من غيره.

■ في ترجمة (**الحسين بْن المتوكّل بْن عبد الرحمٰن، أبو عبد الله بْن أبي السَّريّ العسقلاني**)

قال ابن حبان: «يخطئ ويُغْرب»[٢]، وذكره في الثقات، وقال أبو داود: «ضعيف»[٣].

لكن...

قال أخوه محمد بن أبي السري[٤]: «لا تكتبوا عن أخي فإنه كذاب»[٥]، وقال أبو عَرُوبة الحرّانيّ[٦]: «الحسين بْن أبي السَّرِيّ خال أمِّي كذّاب»[٧].

---

(١) «الضعفاء» لأبي نعيم (ترجمة: ١٠٥). (٢) «الثقات» (٨/ ١٨٩).

(٣) «الضعفاء» لأبي نعيم (ترجمة: ١٠٥).

(٤) محمد بن المتوكل بن عبد الرحمٰن بن حسان القرشي الهاشمي مولاهم، أبو عبد الله العسقلاني، المعروف بابن أبى السري، (ت: ٢٣٨هـ) بعسقلان، قال عنه الذهبي: «الحافظ، العالم، الصادق، سمع عدة، وحدث عنه خلق، وكان محدث فلسطين، وثقه يحيى بن معين، وقال ابن حبان: كان من الحفاظ. وقال ابن عدي: كان كثير الغلط. قلت: كان من أوعية الحديث». «سير النبلاء» (١١/ ١٦١).

(٥) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (١٤/ ٣٢٩).

(٦) الحسين بن محمد بن مودود، أبو عروبة بن أبي معشر الحراني السلمي (٢٢٢ ـ ٣١٨هـ)، قال عنه الذهبي: «الحافظ، أحد أئمة هذا الشأن، أول سماعه وطلبه سنة ست وثلاثين ومائتين، سمع خلقًا، وكان ثقة نبيلًا، وقصده طلاب الحديث فرحلوا إليه إلى حران، قال ابن عدي: كان عارفًا بالحديث والرجال، وكان مع ذلك مفتي أهل حران، شفاني حيث سألته عن قوم، وقال أبو أحمد الحاكم: كان من أثبت من أدركناه وأحسنهم حفظًا، يرجع إلى حسن المعرفة بالحديث والفقه والكلام». «تاريخ الإسلام» (٧/ ٣٣٩).

(٧) «تاريخ الإسلام» (٥/ ٨١٣).

قلت: تكذيبهما هو الذي اعتمده الذهبي[١]، والبوصيري[٢][٣]، ولم يلقيا بالًا لتوثيق ابن حبان، أو اقتصار أبي داود على تضعيفه فقط، وما ذلك إلا لأن قرابة الراوي أعرف به من غيرهم.

■ في ترجمة **(أنس بن عبد الحميد الضبي، أخو جرير بن عبد الحميد)**

نجد أن ابن حبان قد ذكره في الثقات[٤].

لكن..

ذكر ابن أبي حاتم بإسناده عن أخيه جرير بن عبد الحميد أنه سُئل عن أنس، فقال: «لا يكتب عنه فإنه يكذب في كلام الناس»[٥].

وقد اعتمد ابن أبي حاتم هذا التكذيب من جرير، ولم يذكر غيره في ترجمة أنس، وما هذا إلا إعمالًا منه لهذه القاعدة قرابة الراوي أعرف به من غيرهم.

■ في ترجمة **(يحيى بن أبي أُنيْسة الجزري الرهاوي، أخو زيد)**

نجد أن يحيى القطان يقول: «يحيى بن أبي أنيسة أحب إلي من هؤلاء الذين تذكرون؛ يعني: حجاج بن أرطأة، وأشعث بن سوار،

---

(١) «الكاشف» (ترجمة: ١١٠٥).

(٢) أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان، أبو العباس شهاب الدين البوصيري الكناني الشافعي (٧٦٢ ـ ٨٤٠هـ) محدث من حفاظ الحديث، مصري، ولد بأبو صير (من الغربية، قرب سمنود) وتعلم بها وبالقاهرة. سمع الكثير من شيوخ عصره، وحدث وخرج وألف عدة مؤلفات منها: «إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة»، و«مصباح الزجاجة في زوائد سنن ابن ماجه»، و«فوائد المنتقي لزوائد البيهقي» وغيرها. «طبقات الحفاظ» للسيوطي (ترجمة: ١١٨٨)

(٣) «مصباح الزجاجة» (١/ ٣٩).

(٤) «الثقات» (٦/ ٧٦)، وتابعه على ذلك قاسم بن قطلوبغا في «ثقاته» (٢/ ٤٤٩)، لكنه ذكر في ترجمته تكذيب أخيه الآتي ذكره عند ابن أبي حاتم.

(٥) «الجرح والتعديل» (٢/ ٢٨٩).

ومحمد بن إسحاق»[(١)]، وقال عمرو بن علي الفلاس[(٢)]« يحيى بن أبي أُنَيسة رجل صدوق، وكان يهم في الحديث، وقد اجتمع أصحاب الحديث على ترك حديثه إلا من لا يعلم»[(٣)].؛ يعني: لم يُتْرَك إلا بسبب سوء حفظه، وأما الصدق، فهو صدوق.

لكن..

روى مسلم في مقدمة الصحيح: عن زيد ـ يعني: ابن أبي أنيسة[(٤)] ـ قال: «لا تأخذوا عن أخي»[(٥)]، وأوضح سبب هذا فيما روى ابن عدي في الكامل بإسناده عن عبيد الله بن عمرو قال: «قال لي زيد بن أبي أنيسة: لا تكتب عن أخي يحيى فإنه كذاب»[(٦)]

قلت: قد اعتمد أبو حاتم الرازي تكذيب زيد لأخيه يحيى، ولما ذكر له ابنه مقولة يحيى بن سعيد القطان المتقدمة قال له: «يحيى بن سعيد لم يكتب حديث يحيى بن أبي أنيسة، ولو كتب أو رأى حديثه لم يقل هذا، قال زيد بن أبي أنيسة: أخي يحيى يكذب، فلا تخبروا به

(١) «الجرح والتعديل» (٩/ ١٣٠).

(٢) عمرو بن علي بن بحر بن كنيز، أبو حفص الباهلي البصري الصيرفي الفلاس (ت: ٢٤٩هـ) أحد أئمة الحديث، وفرسان النقاد، رحل في طلب العلم وطوف، وحدث وأملى وصنف، فاتفقت كلمة الحفاظ عليه، وحديثه مخرج في الأصول الستة، من مصنفاته: «المسند»، و«العلل»، و«التاريخ»، و«التفسير»، كانت سكناه بغداد، ووفاته بسر من رأى.

(٣) «الكامل» (١٠/ ٥٠٢).

(٤) زيد بن أبي أنيسة: (وقيل: إن اسم أبي أنيسة: زيد الجزري)، أبو أسامة الرهاوي، الغنوي مولى بني غنى بن أعصر (توفي حوالي سنة ١٢٤هـ)، رحل في طلب العلم فسمع من كبار الأئمة، وقد سمع منه الكبار أيضًا، قال عنه الذهبي: «الإمام، الحافظ، الثبت، كان عالم الجزيرة في زمانه، توفي قبل أن يبلغ الأربعين»، حديثه مخرج في الأصول الستة. «سير النبلاء» (٦/ ٨٨).

(٥) «مقدمة صحيح مسلم» (١/ ٢٧).

(٦) «الكامل» (١٠/ ٥٠٠).

أحدًا. وحجاج، وأشعث، ومحمد بن إسحاق، كل هؤلاء أحب إلي من يحيى»[(١)].

وغنيٌّ عن التعليق أن أذكر أن اختيار أبي حاتم الرازي هذا مرده إلى القاعدة المذكورة[(٢)].

ولما كان للقرابة ـ بين الناقد والراوي محل النقد ـ هذا الأثر الكبير في تقديم حكم القريب الناقد على من ليس من قرابة الراوي من النقاد؛ كما أبرزته وأكدته النماذج المتقدمة فإن النقاد أَوْلَوا القرابة عناية خاصة حتى إنهم ربما جعلوا القرابة بين الراوي وشيخه داعية إلى تقديم هذا الراوي على غيره ممن هم أوثق منه، **كما يتجلى ذلك في المثال التالي:**

■ في ترجمة (**عَنْبَسَة بن خَالِد بن يزيد القرشي الأموي، أبو عثمان الأَيْلي**)

قال الآجري عن أبي داود: «عنبسة أحب إلينا من الليث بن سعد[(٣)]،

---

(١) «الجرح والتعديل» (٩/ ١٣٠).

(٢) ومن الأمثلة التي تجري في مضمار هذه القاعدة ما رواه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٩٩) من تكذيب أبي داود السجستاني لابنه عبد الله، وما ذكره أبو عبيد في «سؤالاته» (١/ ٣١٨) عن شعبة أنه قال: «لو حابيت أحدًا حابيت هشامًا بن حسان؛ كان ختني ولكن لم يكن يحفظ».
وإنما أعرضنا عن ذكرهما لأن أبا داود لم يقبل قوله هذا في ابنه؛ لجلالة ولده وعظيم مكانته عند أهل العلم، حتى إن ابن عدي لما ذكر ما تقدم قال: «لولا شرطنا في أول الكتاب أن كل من تكلم فيه متكلم ذكرته في كتابي هذا [لما ذكرته].. وأما كلام أبيه فيه فلا أدري أيش تبين له منه». «الكامل» (٧/ ١٠٢)، و«اللسان» (٤/ ٤٩٠).
وأما كلام شعبة في هشام فهو خلاف ما تواتر من توثيق هشام ووصفه بالحفظ عند النقاد حتى قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (٣/ ١٠٠٠): «لَمْ يُتَابِعْ شُعْبَةُ عَلَى هَذِهِ الْقَوْلَةِ أَحَدٌ».

(٣) الليث بن سعد بن عبد الرحمٰن الفهمي، أبو الحارث المصري (٩٤ ـ ١٧٥هـ)، أصوله من أصبهان، أحد الأئمة الذين انعقدت عليهم الخناصر والبناصر، واتفقت =

سمعت أحمد بن صالح يقول: عنبسة صدوق»[(١)].

فقال المعلمي: «كنت استعظمت هذه الكلمة للاتفاق على جلالة الليث وإمامته، ثم تبيَّن لي كما يرشد إليه السياق أن مراده تفضيل عنبسة على الليث في أمر خاص؛ وهو روايتهما عن يونس بن يزيد الأيلي[(٢)]، فإن أصول يونس كانت صحيحة كما قاله ابن المبارك[(٣)] وغيره.

وكان الليث سمع من يونس من غير أصوله، وعنبسة سمع من عمه يونس من أصوله، وكانت أصوله عند عنبسة، ويدل على هذا أن أبا داود قال عقب كلمته تلك: سألت أحمد بن صالح قلت: كانت أصول يونس عنده أو نسخة؟ قال: بعضها أصول وبعضها نسخة»[(٤)].

أقول: فلولا أن عنبسة من قرابة يونس بن يزيد ما تحصل على أصوله، ولولا تحصله على أصوله ما قدمه أبو داود على الليث بن سعد مع جلالة الليث ومكانته.

= على جلالتهم الأوائل والأواخر، وحسبه قول الشافعي فيه: الليث أفقه من مالك، غير أن أصحابه لم يقوموا به، «وكان كبير الديار المصرية ورئيسها ومحتشمها وعالمها، وأمير من بها في عصره، بحيث أن القاضي والنائب من تحت أمره ومشورته» ومثله الذي يقال فيه: تعريفه تنكيره، له: «التاريخ»، و«مسائل في الفقه». وحديثه مخرج في سائر دواوين السُّنة. «سير النبلاء» (٨/ ١٣٦).

(١) «سؤالات الآجري لأبي داود السجستاني» (٢/ ١٦٩).

(٢) يونس بن يزيد بن أبى النجاد ويقال: ابن مشكان بن أبي النجاد الأيلي، أبو يزيد القرشي بالولاء (ت: ١٥٩هـ)، من الثقات المشاهير، والمحدثين المغاوير، جل شيوخه من التابعين الأثبات، وأكثر ملازمته للزهري؛ لزمه ثنتي عشرة سنة أو أكثر، فكان أثبت الآخذين عنه، حديثه مخرج عند الستة. «سير النبلاء» (٦/ ٢٩٧).

(٣) عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي مولاهم، أبو عبد الرحمٰن المروزي (١١٨ ـ ١٨١هـ)، أحد الأئمة الأعلام، ومشاهير حفاظ الإسلام، رحل رحلات شاسعة في طلب العلم، ونفع الله المسلمين، وتوفي بهيت منصرفًا من الغزو، له: «كتاب الزهد»، «السنن في الفقه»، «كتاب التفسير»، «التاريخ»، و«البر والصلة». «التقريب» (ترجمة: ٣٥٧٠).

(٤) التنكيل (١/ ٣٧٥).

المبحث الخامس

ملازم الراوي أعرف به ممن لقيه قليلًا أو لم يلقه أصلًا

لا شك أن ملازمة الناقد للراوي وطول صحبته له، يجعل حكمه أولى بالصواب من غيره؛ لاطلاعه على حاله بما لا يتاح لمن مر به مرورًا عابرًا، أو سمع عنه من غيره؛ فـ «ليس الخبر كالمعاينة»(١).

قال المعلمي اليماني: «أيوب صحب سعيدًا مُدة فكيف لا يكون أعرف به؟ وحماد أعرف الناس بأيوب، وهما أعرف بطلق، فإنه بصري مثلهما وقد جالسه أيوب»(٢).

ومن الأمثلة التطبيقية على ذلك:

■ في ترجمة (**محمد بن سليم، أبو عبد الله الكُوفيُّ البَغْداديُّ القاضي**)

قال ابن أبي حاتم: «سئل أبي عن محمد بن سليم البغدادي، فقال: أثنى عليه الأعين(٣)، وأفادني عنه، وكتبت عنه على ضعف فيه»(٤).

---

(١) **جزء من حديث صحيح**: أخرجه أحمد (١/ ٢١٥)، والطبراني في الأوسط (٢٥)، وابن حبان في صحيحه (٦٢١٣)، والحاكم (٢/ ٣٥١) وقال: صحيح على شرط الشيخين، والضياء في المختارة (١٠/ ٨٢، رقم ٧٦). من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا به.

(٢) «التنكيل» (٢/ ٤٩٩)، وأيوب هو **السختياني**، وسعيد هو **ابن جبير**، وحماد هو **ابن زيد**، كما في التنكيل ثَمَّ.

(٣) محمد بن أبي عتاب الحسن بن طريف البغدادي، أبو بكر الأعين (١٩٦ ـ ٢٤٠هـ). الحافظ الثبت. «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ١١٩).

(٤) «الجرح والتعديل» (٧/ ٢٧٥).

لكن قَالَ يحيى بن معين: «وأما ابن سليم، فهو والله صاحبنا، وهو لنا محب، ولكن ليس فيه حيلة البتة، وما رأيت أحدًا قط يشير بالكتاب عنه، ولا يرشد إليه، قد والله سمع سماعًا كثيرًا، وهو معروف، ولكنه لا يقصر على ما سمع يتناول ما لم يسمع، قلت له: يُكْتَب عنه؟ قَالَ: لا»[١].

وقَالَ أحمد بن زهير: سمعت يحيى بن معين، يقول: «محمد بن سليم ليس بثقة. قلت: لم صار ليس بثقة؟ قَالَ: لأنه يكذب في الحديث»[٢].

قلت: لما كان ابن معين أخبر به من غيره، إذ هو صاحب له وعارف به؛ اقتصر الذهبي في المغني على تكذيب ابن معين له.

■ في ترجمة (**أحمد بن سهل أبي زيد البلخي**)

قال النديم[٣]: «كان يسلك في تصنيفاته وتأليفاته طريق الفلاسفة... وكان يرمى بالإلحاد»[٤].

لكن قال الحافظ: «يحكى عن أبي القاسم (يعني: عبد الله بن أحمد بن محمود الكعبي) البلخي[٥] أنه قال: هذا الرجل مظلوم؛ يعني:

(١) «تاريخ بغداد» (٣/ ٢٧٤).
(٢) السابق نفسه.
(٣) محمد بن إسحاق بن محمد بن إسحاق، أبو الفرج بن أبي يعقوب النديم (ت: ٤٣٨هـ)، صاحب كتاب (الفهرست) وبه اشتهر، وهو بغدادي، يظن أنه كان وراقًا يبيع الكتب، وكان معتزليًّا متشيعًا، وقد وورد في موضع من كتاب «الفهرست» ما يفيد أنه ألفه في شبابه، وعاود النظر فيه في كهولته، وله كتاب آخر سماه «التشبيهات»، عاش قرابة تسعين سنة. «الأعلام» (٦/ ٢٩).
(٤) «الفهرست» (١/ ٤٢٨ ـ ٤٢٩).
(٥) عبد الله بن أحمد بن محمود الكعبي، من بني كعب، البلخي الخراساني، أبو القاسم (٢٧٣ ـ ٣١٩هـ) من أهل بلخ، وأقام ببغداد مدة طويلة، ثم رجع فتوفي ببلخ. وهو أحد أئمة المعتزلة، والدعاة إلى مذهبهم. وكان رأس طائفة منهم تسمى «الكعبية» =

أبا زيد وهو موحد[١]، أنا أعرف به من غيري فإنا نشأنا معًا وإنما أتى من المنطق وقد قرأنا المنطق وما ألحدنا بحمد الله»[٢].

قلت: قد استروح الحافظ لهذا النقل عن الكعبي في نفي تهمة الإلحاد عن أبي زيد البلخي؛ ودافِعُهُ في هذا الاسترواح أن الحاكي لهذا القول رجل له بالبلخي معرفة وملازمة.

❁ ❁ ❁

= وله آراء ومقالات في الكلام انفرد بها، من كتبه: «التفسير» و«تأييد مقالة أبي الهذيل» و«الطعن على المحدثين»، واشتمل كتابه هذا على الطعن في المحدثين والغض من أكابرهم وتتبع مثالبهم سواء كان ذلك عن صحة أم لا وسواء كان ذلك قادحًا أم غير قادح. ولم يحمده أهل العلم له ترجمة في «لسان الميزان» تظهر فساده وانحرافه. «لسان الميزان» (٤/ ٤٢٩)، و«الأعلام» (٤/ ٦٥).

(١) أي: كان معتزليًّا كما فسَّرها الحافظ في اللسان.

(٢) «لسان الميزان» (١/ ٤٧٩)، و«الفهرست» (١/ ٤٢٩).

المبحث السادس

جار الراوي أعرف به من غيره

تقدم في أول هذه القاعدة قول عمر ﷺ للمعدل عمن عدله: «هو جارك الأدنى تعرف ليله ونهاره ومدخله ومخرجه؟»[١]. فجعل ﷺ من الجوار مساغًا للوقوف من الناقد على حقيقة حال من ينظر في حاله.

ومن الأمثلة التطبيقية على ذلك:

- في ترجمة (**حماد بن الجعد الهذلي البصري**)

قال أبو حاتم الرازي: «ما بحديثه بأس»[٢].

وقال الطيالسي: «كان إمامنا أربعين سنة ما رأينا إِلَّا خَيْرًا»[٣].

وقال ابن عدي: «هو حسن الحديث، ومع ضعفه يكتب حديثه»[٤].

لكن..

جرحه ابن مهْدي[٥] وَقَالَ: «كَانَ جاري، لم يكن يدْرِي أيش يَقُول»[٦].

(١) جزء من أثر صحيح: وتقدم تخريجه (ص: ١٣٢).

(٢) «الجرح والتعديل» (٣/ ١٣٤). (٣) «تهذيب الكمال» (٧/ ٢٢٨).

(٤) «الكامل» (٣/ ٣٣٠).

(٥) عبد الرحمٰن بن مهدي بن حسان بن عبد الرحمٰن أبو سعيد العنبري (١٣٥ ـ ١٩٨هـ)، مولده ووفاته بالبصرة، قال عنه الذهبي: «الإمام، الناقد، المجود، سيد الحفاظ، طلب الحديث وهو ابن بضع عشرة سنة فسمع من أمم لا يحصى عددهم، وأسمعه لخلق يتعذر حصرهم، وكان إمامًا، حجة، قدوة في العلم والعمل، قال الشافعي: لا أعرف له نظيرًا في هذا الشأن، وقال أحمد بن حنبل: عبد الرحمٰن أفقه من يحيى القطان، وإذا اختلف عبد الرحمٰن ووكيع، فعبد الرحمٰن أثبت». ذكروا أن له تصانيف في الحديث، قلت: حديثه في الأصول الستة وعامة دواوين الإسلام. «سير النبلاء» (٩/ ١٩٢).

(٦) «تهذيب التهذيب» (٣/ ٤).

قلت: هذا الجرح من ابن مهدي هو الذي ارتضاه الدارقطني وعول عليه، وأجاب به الحاكم لما سأله عن حماد بن الْجَعْد[(١)].

■ في ترجمة (**يحيى بن هاشم السمسار الغساني، أبو زكريا**)

قال ابن عدي: «كان ببغداد، يضع الحديث، ويسرق، سمعت أبا يعلَى الموصلي، يقول: ذُكِر ليحيى بن مَعين وأنا حاضر، السمسار الذي كان يحدث عن هشام بن عروة، وعن الأَعمَش، وعن إسماعيل بن أبي خالد وكأنه وقف عنه، وقال: كان جاري لا يحمل عن مثله الحديث»[(٢)].

قلت: قد جعل ابن معين مسوغ حكمه على السمسار؛ أنه جاره وهو عارف به، وقد قبل هذا الحكم ابن عدي وافتتح به ترجمة المذكور؛ لما ليحيى من خصوصية الجوار في هذا الراوي، ثم أيده بعد ذلك بأقوال غيره من النقاد.

وبعد،،

فأرجو أن تكون هذه الأمثلة ـ مع تشعب مواردها ـ ظاهرة التماسك في أنها خرجت كلها من قاعدة واحدة وهي: «**اختصاص الناقد بمعرفة زائدة بالراوي يقدمه على غيره**». وبالله التوفيق.

❁ ❁ ❁

(١) «سؤالات الحاكم للدارقطني» (١/ ١٩٤).
(٢) «الكامل» (١٠/ ٦٤٨).

القاعدة الخامسة

المثبت مقدم على النافي

«من عرف حجة على من لم يعرف»

وتحتها أربعة مباحث:

- المبحث الأول: معنى هذه القاعدة والمقصود منها.
- المبحث الثاني: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثالث: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.
- المبحث الرابع: استثناءات تدخل هذه القاعدة.

المبحث الأول

معنى هذه القاعدة والمقصود منها

لا شك أن النُّقاد تتفاوت معرفتهم بالرواة؛ فيطلع ناقدٌ على ما لم يطلع عليه ناقدٌ آخر من حال الراوي الواحد، والسبب في هذا لا يتحد في الجملة؛ فقد يكون لكون أحدهما اطلع عليه في مرحلة من عمر الراوي متقدمة أو متأخرة عن التي اطلع عليه فيها الناقد الآخر فيختلف حكمهما على درجته في الحفظ كما سيرد في نماذج القاعدة، وقد يكون أحد الناقدين بلديه والآخر ليس كذلك كما تقدم في القاعدة التي قبل هذه، وقد يكون أحد الناقدين خبره، والآخر عرفه معرفة ظاهرية، أو ربما ما عرفه إلا في إسناد طالعه أو كتاب قرأه. . . إلخ.

وفي الجملة فنستطيع أن نقول: إن أحد الناقدين عرف عن الراوي ما لم يعرفه الناقد الآخر؛ فاستحق بذلك أن يقدم كلامه، ولو كان هو في الدرجة أنزل ممن تقدم عليه من الناقد الآخر.

وهذه القاعدة تتلاقى مع القاعدة الأولى المذكورة في هذا الباب: «**إذا اختلف ناقدان قدم الأعلى كعبًا منهما**» في أن العبرة بالأعلم، وتفترق عنها بأن أحقية التقدم هنا مردها إلى زيادة العلم، وهناك مردها إلى رسوخ الناقد وتقدمه، فعلى هذا بين القاعدتين عموم وخصوص من وجه.

❁ ❁ ❁

المبحث الثاني

نص القاعدة في كلام أهل العلم وذكر من نص عليها

هذه القاعدة تكررت كثيرًا على لسان المحدثين والمصنفين في الرجال، ولهج بها الأصوليون بعبارات مختلفة، فأذكر ما وقفت عليه من العبارات التي عبروا بها عن هذه القاعدة وأبين من نص عليها، فقد وردت بهذا اللفظ:

«الْمُثْبِتَ مُقَدَّمٌ عَلَى النَّافِي»

ضمن كلام كل من: ابن تيمية[(١)(٢)]، ....

(١) أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله أبو العباس، تقي الدين ابن تيمية (٦٦١ ـ ٧٢٨هـ)، الإمام، شيخ الإسلام. ولد في حران وتحول به أبوه إلى دمشق فنبغ واشتهر، وطُلب إلى مصر من أجل فتوى أفتى بها، فقصدها، فسجن بها مدة، ونقل إلى الإسكندرية. ثم أطلق فسافر إلى دمشق سنة ٧١٢هـ، واعتقل بها سنة ٧٢٠هـ وأطلق، ثم أعيد، فمات معتقلًا بقلعة دمشق، فخرجت دمشق كلها في جنازته. كان كثير البحث في فنون الحكمة، داعية إصلاح في الدين. آية في التفسير والأصول، فصيح اللسان، قلمه ولسانه متقاربان. وقد أفتى ودرّس وهو دون العشرين. أما تصانيفه فقال ابن حجر: إنها ربما تزيد على أربعة آلاف كراسة، وقال ابن شاكر: إنها تبلغ ثلاثمائة مجلد، منها: «الفتاوى» و«منهاج السُّنَّة» و«الصارم المسلول» و«درء تعارض العقل والنقل»، و«اقتضاء الصراط المستقيم» و«التفسير الكبير»، وقد ألفت عنه عدة مؤلفات، لكل من: مرعي الحنبلي، وعمر بن علي البزار، وابن فضل الله العمري، وغيرهم. «الأعلام» (١/ ١٤٤).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٩/ ٢٧١).

وابن القيم[(١)(٢)]، وابن كثير[(٣)]، ومُغلطاي[(٤)]، وابن حجر[(٥)]، والسخاوي[(٦)(٧)]، وابن مخلوف[(٨)(٩)]، وغيرهم، وأغلبهم من المحدثين.

وأما من الأصوليين: القرافي[(١٠)(١١)]، والزركشي[(١٢)]، وابن إمام

(١) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزُّرْعي الدمشقيّ، أبو عبد الله، شمس الدين المعروف بابن قيم الجوزية (٦٩١ ـ ٧٥١هـ)، من أركان الإصلاح الإسلامي، وأحد كبار العلماء. مولده ووفاته في دمشق. تتلمذ لشيخ الإسلام ابن تيمية، وهو الّذي هذب كتبه ونشر علمه، وسجن معه في قلعة دمشق، وأطلق بعد موت ابن تيمية. وكان حسن الخلق محبوبًا عند الناس، أُغري بحب الكتب، فجمع منها عددًا عظيمًا، وكتب بخطه الحسن شيئًا كثيرًا. وألّف تصانيف كثيرة منها: «إعلام الموقعين» و«الطرق الحكمية في السياسة الشرعية» و«مفتاح دار السعادة» و«زاد المعاد» و«مدارج السالكين». «الأعلام» (٦/ ٥٦).

(٢) «زاد المعاد في هدي خير العباد» (٢/ ٦٣).

(٣) «البداية والنهاية» ط هجر (٤/ ٢٧٦).

(٤) «إكمال تهذيب الكمال» (٢/ ٢١٢).

(٥) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص: ١٥٤).

(٦) محمد بن عبد الرحمٰن بن محمد بن أبي بكر، شمس الدين السخاوي الشافعي (٨٣١ ـ ٩٠٢هـ)، مؤرخ حجة، وعالم بالحديث والتفسير والأدب، أصله من سخا قرية بمصر، ومولده في القاهرة، ووفاته بالمدينة. ساح في البلدان سياحة طويلة، وصنف زهاء مئتي كتاب أشهرها: «الضوء اللامع»، و«فتح المغيث» في مصطلح الحديث، و«الجواهر والدرر» وغير ذلك. «الأعلام» (٦/ ١٩٥).

(٧) «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر» (١/ ٣٥٥).

(٨) عبد الرحمٰن بن مخلوف بن عبد الرحمٰن بن مخلوف المالكي محيي الدين أبو القاسم (٦٢٩ ـ ٧٢٢هـ). قال الذهبي: «ثقة عالم صالح»، وقال ابن حجر: «كان من خيار الشيوخ»، وقال المقريزي: «كان ذا مروءة ورئاسة مع العدالة والصلاح والخير». شرع في سماع الحديث سنة (٦٣٤هـ) فأكثر من السماع، وطال عمره، ورحل إليه، وتفرد برواية عدة أجزاء. «الدرر الكامنة» (٣/ ١٣٩)، و«ذيل التقييد» (٢/ ١٠١).

(٩) «شجرة النور الزكية في طبقات المالكية» (١/ ٦٢٩).

(١٠) أحمد بن ادريس بن عبد الرحمٰن بن عبد الله، شهاب الدين، أبو العباس، المشهور بالقرافي (٦٢٦ ـ ٦٨٤هـ)، فقيه، أصولي، مفسر، من علماء المالكية نسبته إلى القرافة (المحلة المجاورة لقبر الإمام الشافعيّ) بالقاهرة. وهو مصري المولد والمنشأ والوفاة. له مصنفات جليلة في الفقه والأصول، منها «أنوار البروق في أنواء الفروق»، و«الذخيرة» في فقه المالكية، و«شرح تنقيح الفصول» وغيرها. «الأعلام» (١/ ٩٤).

(١١) «الفروق للقرافي» (٣/ ٦٩).

(١٢) «البحر المحيط في أصول الفقه» (٤/ ١٥٤).

الكاملية[(١)(٢)]، وابن أمير الحاج[(٣)(٤)]، وغيرهم.

ومن ألفاظها كذلك:

«من حفظ شيئًا كان حجة على من لم يحفظه»

ـ ذكرها هكذا الطحاوي[(٥)(٦)].

«وليس من غاب عنه علم ما، حجة على من علمه؛
بل من علم شيئًا حجة على من لم يعلمه»[(٧)]

ـ ذكرها هكذا ابن حزم[(٨)].

---

(١) محمد بن محمد بن عبد الرحمٰن بن علي، أبو عبد الله، كمال الدين ابن إمام الكاملية (٨٠٨ ـ ٨٧٤هـ)، فقيه شافعيّ، من أهل القاهرة. كان يلي إمامة المدرسة الكاملية كأبيه. له كتب، منها: «طبقات الأشاعرة» و«اختصار تفسير البيضاوي» و«شرح مختصر ابن الحاجب» وغيرها. «الأعلام» (٧/ ٤٨).

(٢) «تيسير الوصول إلى منهاج الأصول» (٦/ ٢٤٨).

(٣) موسى بن محمد التبريزي، أبو الفتح، مصلح الدين المعروف بابن أمير الحاج (٦٦٩ ـ ٧٣٣هـ)، فقيه حنفي، زار دمشق سنة ٧١٠ وسنة ٧٢٦ ومر بالقاهرة، وتوفي بوادي بني سالم في طريق الحجاز بعد أداء الحج. له «الرفيع في شرح البديع لابن الساعاتي، في الأصول» و«التقرير والتحبير على تحرير الكمال بن الهمام» وغيرها.

(٤) «التقرير والتحبير على تحرير الكمال بن الهمام» (٣/ ٦١).

(٥) أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبد الملك أبو جعفر الأزدي الحجري المصري ثم الطحاوي (٢٣٩ ـ ٣٢١هـ)، ولد بطحا قرية من صعيد مصر، وتفقه أولًا على خاله المزني صاحب الشافعي ثم تحول حنفيًّا، فترقى حتى انتهت إليه رياسة الحنفية بمصر، وسمع الحديث من أهل عصره، ورحل فيه إلى بلاد كثيرة، ورحل إلى الشام فاتصل بأحمد بن طولون، فكان من خاصته، وتوفي بالقاهرة. من تصانيفه «شرح معاني الآثار» و«مشكل الآثار» و«أحكام القرآن» وغيرها الكثير. «تاريخ الإسلام» (٧/ ٤٣٩).

(٦) «شرح مشكل الآثار» (٣/ ٣٠٥).

(٧) «حجة الوداع» لابن حزم (ص: ٤٦١).

(٨) علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب أبو محمد القرطبي (٣٨٤ ـ ٤٥٦هـ) الفقيه الحافظ الظاهري، ولد بقرطبة ونشأ في نعمة ورياسة وكان أبوه من الوزراء وولي هو وزارة بعض الخلفاء من بني أمية بالأندلس ثم ترك ذلك، اشتغل في صباه بالأدب =

«ومن علم حجة على من لم يعلم»

ـ ذكرها هكذا ابن حزم أيضًا[(١)]، ومغلطاي[(٢)]، وزاد عليها في موضع: **«ومن أثبت حجة على من نفى»**[(٣)]، وابن تيمية وزاد عليها: **«والمثبت مقدم على النافي»**[(٤)].

«من حفظ حجة على من لم يحفظ»

ـ ذكرها هكذا ابن القطان الفاسي[(٥)]، وابن حجر[(٦)]، وابن أمير الحاج[(٧)].

«من عرف حجة على من لم يعرف»

ـ ذكرها هكذا ابن الرفعة[(٨)(٩)]، ....

= والمنطق والعربية ثم أقبل على العلم فقرأ الموطأ، وَغيره، ثم تحول شافعيًّا فمضى على ذلك وقت ثم انتقل إلى مذهب الظاهر فصنف فيه ورد على مخالفيه، وكان واسع الحفظ جدًّا، فصار عالم الأندلس في عصره، وصار ينسب إليه مذهب أهل الظاهر، من كتبه: «الفصل في الملل والأهواء والنحل»، و«طوق الحمامة»، و«المحلى» وهو أجل كتبه الموجودة وأكبرها. «تاريخ الإسلام» (١٠/ ٧٤).

(١) السابق (ص: ٢٩٤).

(٢) «إكمال تهذيب الكمال» (١/ ٢٣٧).

(٣) السابق (٩/ ٢٧٥).

(٤) «الإخنائية» (ص: ٢٠٧).

(٥) «بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام» (٥/ ١٣٦).

(٦) «نتائج الأفكار» لابن حجر (٥/ ٢٥٢).

(٧) «التقرير والتحبير على تحرير الكمال بن الهمام» (١/ ٨٤).

(٨) أحمد بن محمد بن علي بن مرتفع الأنصاري البخاري المصري المشهور بابن الرفعة (٦٤٥ ـ ٧١٠هـ) قال التاج السبكي عنه: «الشيخ الإمام، شيخ الإسلام، شافعي الزمان. . .إلخ»، وقال الشوكاني: «اشتهر بالفقه إلى أن صار يضرب به المثل وكان إذا أطلق الفقيه انصرف إليه بغير مشارك مع مشاركته في العربية والأصول، ولي حسبَة مصر وناب في الحكم ثمَّ عزل نَفسه»، له كتب منها: «بذل النصائح الشرعية» و«كفاية النبيه في شرح التنبيه» و«المطلب في شرح الوسيط للغزالي». «طبقات السبكي» (٦/ ٢٤)، و«البدر الطالع» (١/ ١١٥).

(٩) نقلها عنه ابن الملقن في «البدر المنير» (٨/ ٤٧٩).

وابن دقيق العيد[(١)][(٢)].

«من أثبت الشيء وذكره حجة على من لم يثبته»

- ذكرها هكذا ابن تيمية[(٣)].

- وألف الشيخ محمد الإمبابي الشافعي[(٤)] - شيخ الأزهر السابق - رسالة باسم:

«من حفظ حجة على من لم يحفظ»[(٥)]

❁ ❁ ❁

---

(١) محمد بن علي بن وهب بن مطيع أبو الفتح، تقيّ الدين القشيري المنفلوطي المصري، المعروف كأبيه وجده بابن دقيق العيد (٦٢٥ - ٧٠٢هـ) قال الذهبي: قاضي القضاة بالديار المصرية وشيخها وعالمها الإمام العلامة الحافظ القدوة الورع شيخ العصر، كان علامة في المذهبين المالكي والشافعي، عارفًا بالحديث وفنونه سارت بمصنفاته الركبان، منها: «إحكام الأحكام» و«الإلمام بأحاديث الأحكام» و«الاقتراح في بيان الاصطلاح» و«تحفة اللبيب في شرح التقريب» و«شرح الأربعين حديثًا للنووي». «معجم شيوخ الذهبي» (٢/ ٢٤٩).

(٢) نقلها عنه الزيلعي في «نصب الراية» (٢/ ٣٧٢).

(٣) «الصارم المسلول على شاتم الرسول» (ص: ١٣٧).

(٤) محمد بن محمد بن حسين، شمس الدين الإمبابي المصري الشافعي (١٢٣٦ - ١٣١٣هـ) عالم فقيه، شرع في تلقي العلوم فاجتهد في الطلب وأخذ عن شيوخ عصره، وشغل ليله ونهاره بالمطالعة حتى فاق أقرانه وتمكن تمكنًا زائدًا، ودرس في سنة ١٢٦٧هـ وقرأ جميع الكتب التي تدرس في الأزهر، وكتب عليها تقريرات وحواشي، منها: «تقرير على حاشية العطار على الأزهرية»، و«تقرير على حاشية السجاعي على القطر»، و«تقرير على حاشية الأمير على شرح الشذور»، و«تقرير على حاشية السجاعي على شرح ابن عقيل» ورسالة في «من حفظ حجة على من لم يحفظ»، وبالجملة فقد جمع بين العلم والعمل والدنيا والدين، ولا زال يترقى حتى تولى مشيخة الأزهر، وقد تخرج على يديه كثير ممن تصدروا للتدريس.
والإمبابي في نسبه، نسبة إلى إمبابة (إنبابة) وهي محلة معروفة تجاه بولاق مصر من الشاطئ الغربي للنيل. «الأزهر في ألف عا»م (١/ ٢٥٢).

(٥) انظر: السابق نفسه.

المبحث الثالث

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

■ **هلال بن خباب العبدي، أبو العلاء البصري**: شيخ ثقة كما قال الإمام أحمد(١) وأبو حاتم الرازي(٢)، وغيرهما.

لكن قال يحيى القطّان: «تغيّر قبل أن يموت واختلط»(٣)، وقال مرّةً: «أتيته وكان قد تغيّر»(٤). وقال الثوري(٥): «ثقة إلّا أنّه تغيّر، عمِل فيه السنُّ»(٦).

ونفى ذلك ابن معين فقال: «لا ما اختلط ولا تغيّر»(٧).

واعتمد النقاد كلام يحيى القطان، وسفيان الثوري لما عندهما من زيادة علم، ولأن «**المثبت مقدم على النافي**»؛ فقال زكريا بن يحيى

(١) «تاريخ بغداد» (١٦/ ١١٣).

(٢) «الجرح والتعديل» (٩/ ٧٥).

(٣) «تهذيب الكمال» (٣٠/ ٣٣٢).

(٤) «الكامل» لابن عدي (١٠/ ٣٦٢).

(٥) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، من بني ثور بن عبد مناة، من مضر، أبو عبد الله (٩٧ ـ ١٦١هـ) أمير المؤمنين في الحديث. كان سيد أهل زمانه في علوم الدين والتقوى. ولد ونشأ في الكوفة، وراوده المنصور العباسي على أن يلي الحكم، فأبى. وخرج من الكوفة (سنة ١٤٤هـ) فسكن مكة والمدينة. ثم طلبه المهدي، فتوارى. وانتقل إلى البصرة فمات فيها مستخفيًا. له من الكتب «الجامع الكبير» و«الجامع الصغير» كلاهما في الحديث، وكتاب في «الفرائض» وكان آية في الحفظ. من كلامه: ما حفظت شيئًا؛ فنسيته، ولابن الجوزي كتاب في مناقبه. «الأعلام» (٣/ ١٠٤).

(٦) «المعرفة والتاريخ» (٣/ ٩٠).

(٧) «تهذيب الكمال» (٣٠/ ٣٣٢).

الساجي[١]، والعقيلي وأبو أحمد الحاكم[٢]: «تغير بأخرة»[٣]، وقال ابن حجر: «صدوق تغير بأخرة»[٤]، وذكره العلائي[٥] في المختلطين[٦].

■ **مروان أبو لبابة البصري الوراق العقيلي**: أخرج له ابن خزيمة[٧]

---

(١) زكريا بن يحيى بن عبد الرحمٰن أبو يحيى الضبي الساجي البصري (٢٢٠ ـ ٣٠٧هـ) محدث البصرة في عصره قال ابن أبي حاتم: «كان ثقة يعرف الحديث والفقه، وله مؤلفات حسان في الرجال، واختلاف العلماء، وأحكام القرآن». وقال الذهبي: «الإمام الثبت الحافظ، محدث البصرة وشيخها ومفتيها، كان من أئمة الحديث، وله مصنف جليل في علل الحديث يدل على تبحره، وحفظه»، ومن كتبه «اختلاف الفقهاء». توفي بالبصرة. «تاريخ الإسلام» (٧/ ١١٧).

(٢) محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق النيسابوري أبو أحمد الكرابيسي المعروف بالحاكم الكبير (٢٨٥ ـ ٣٧٨هـ)، محدث خراسان في عصره، تقلد القضاء في مدن كثيرة، منها الشاش، وحكم بها أربع سنين، ثم طوس، وعاد إلى نيسابور (سنة ٣٤٥هـ) فأقبل على العبادة والتأليف، وتوفي بها، من كتبه «الأسماء والكنى» و«العلل» و«المخرج على كتاب المزني» و«شعار أصحاب الحديث». «الأعلام» (٧/ ٢٠).

(٣) «تهذيب التهذيب» (١١/ ٧٧).

(٤) «تقريب التهذيب» (ترجمة: ٧٣٣٤).

(٥) صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كَيكَلَدِي بن عبد الله الدمشقي العلائي (٦٩٤ ـ ٧٦١هـ) حافظ محدث، فاضل، بحاث، ولد وتعلم في دمشق، ورحل رحلة طويلة، ثم أقام في القدس مدرسا في الصلاحية سنة ٧٣١هـ، فتوفي فيها، من كتبه: «المجموع المذهب في قواعد المذهب»، «الأربعين في أعمال المتقين»، «كتاب المدلسين»، «برهان التيسير في عنوان التفسير»، «إثارة الفوائد المجموعة»، «جامع التحصيل في أحكام المراسيل» و«حكم اختلاف المجتهدين» وغير ذلك. «الأعلام» (٢/ ٣٢١).

(٦) المختلطين (ترجمة: ٤٥).

(٧) محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي أبو بكر النيسابوري (٢٢٣ ـ ٣١١هـ) إمام الأئمة الحافظ، قال ابن حبان: «ما رأيت على وجه الأرض من يحسن صناعة السنن ويحفظ ألفاظها الصحاح وزياداتها، حتى كأن السنن كلها بين عينيه إلا محمد بن إسحاق»، وقال الحاكم في علوم الحديث: «فضائل ابن خزيمة مجموعة عندي في أوراق كثيرة، ومصنفاته تزيد على مائة وأربعين كتابًا سوى المسائل» من كتبه: «صحيح ابن خزيمة» و«التوحيد» و«بيان شأن الدعاء وتفسير الأدعية المأثورة». «تاريخ الإسلام» (٧/ ٢٤٣).

في صحيحه لكن توقف في صحة الحديث الذي رواه من طريقه؛ فقال: «إن كان أبو لبابة هذا يجوز الاحتجاج بخبره؛ فإني لا أعرفه بعدالة ولا جرح»[(١)].

ومروان هذا عرفه غير واحد من النقاد ووثقوهُ؛ فقال ابن معين: بصري ثقة[(٢)]، وذكره ابن حبان في الثقات[(٣)]، وهو الذي اعتمده الذهبي[(٤)]، وابن حجر[(٥)]؛ إعمالًا منهما للقاعدة: **«من عرف حجة على من لم يعرف»**.

▪ **أوفى بن دلهم العدوي البصري**: ثقة، ولكن ما عرفه أبو حاتم الرازي فقال: «أوفى هذا لا يعرف ولا أدري من هو»[(٦)].

وأما النسائيُّ فقد قال: «ثقة[(٧)]، وذكره ابنُ حبان في ثقاته[(٨)]. وهو الذي اعتمده الذهبي[(٩)]، وابن حجر[(١٠)]؛ إعمالًا منهما للقاعدة المذكورة.

▪ **رُبَيح ـ بضم الرَّاء، وفتح المُوحَّدة ـ بن عبد الرحمٰن بن أبي سعيد الخدري، المدني**: قال الإمام أحمد: «ربيح رجل ليس بمعروف»[(١١)].

قلت: ربيح قد عرفه غير الإمام أحمد عدد من النقاد؛ فمنهم من ضعفه ومنهم من مشاه: فقال أبو زرعة الرازي: «شيخ»[(١٢)]، وذكره

---

(١) «صحيح ابن خزيمة» (٢/ ١٩١).
(٢) «الجرح والتعديل» (٨/ ٢٧٢).
(٣) «الثقات» (٥/ ٤٢٥).
(٤) «تاريخ الذهبي» (٣/ ٣١١)، و«الكاشف» له (ترجمة: ٥٣٧٢).
(٥) «تقريب التهذيب» (ترجمة: ٦٥٧٧).
(٦) «الجرح والتعديل» (٢/ ٣٤٩).
(٧) «تهذيب الكمال» (٣/ ٣٩٦).
(٨) «الثقات» (٦/ ٨٨).
(٩) «تاريخ الذهبي» (٣/ ٣٧٣)، و«الكاشف» له (ترجمة: ٤٩١).
(١٠) «تقريب التهذيب» (ترجمة: ٥٧٩).
(١١) «الكامل» لابن عدي (٥/ ٣١).
(١٢) «الجرح والتعديل» (٣/ ٥١٩).

ابن حبان في الثقات[١]، وقال ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس به»[٢].

وأما البخاري فقد قال: «منكر الحديث»[٣]، وقال ابن حجر: «مقبول»[٤].

قلت: سواء انتهى بحث الباحث في حال ربيح إلى توثيقه أو تضعيفه، فلن يعول على تجهيل الإمام أحمد له ما دام غيره قد عرفه؛ فإن «**من عرف حجة على من لم يعرف**». وبالله التوفيق.

(١) «الثقات» (٦/ ٣٠٩).

(٢) «الكامل» لابن عدي (٥/ ٣٤).

(٣) «العلل الكبير» للترمذي (ص: ٣٣).

(٤) «التقريب» (ترجمة: ١٨٨١).

المبحث الرابع

استثناءات تدخل هذه القاعدة

لكن قد يطرأ على هذه القاعدة ما يمنع العمل بها؛ وذلك حين يجد الباحث أن المثبت لا حجة له على ما يقول، أو أن مَرَدَّ إثباته لما أثبته راجع لوهمه أو شذوذه عن عموم النقاد، أو بسبب تبنيه لمذهب في التوثيق أو التجريح مخالف لما جرى عليه جمهور النقاد، فعند ذلك يكون ما أضافه من المعرفة غير معتبر كما في **النموذج التالي**:

■ **عبد الصمد بن أبي سُكينة أبو علي الحلبي**: قال ابن حزم في كتاب الإيصال: «ثقة مشهور»[(١)]، وقال في المحلى: «وهو ثقة»[(٢)].

لكن قال أبو بكر بن مُفَوِّز المعافري[(٣)] في ترجمة «ابن أبي سُكينة» هذا: «مجهول العين والاسم، منكر الحديث والرواية، غير عدل ولا ثقة، إنما يُعرف برواية ابن وضاح[(٤)]»[(*)].

(١) عزاه لكتاب ابن حزم هذا غير واحد من العلماء منهم: مُغلطاي في تعليقه على «سنن ابن ماجه» (٥٤٩)، وابن سيد الناس في «النفح الشذي» (٢/١٠٣)، و«البدر العيني في نخب الأفكار» (١/٥٣).

(٢) «المحلى» (١/٢٠٣).

(٣) محمد بن حيدرة بن مفوز بن أحمد بن مفوز المعافري، أبو بكر الشاطبي (٤٦٣ ـ ٥٠٥هـ) أحد أعيان حافظ الحديث وكبار نقاده، وله عناية كاملة بالشعر والأدب والمعاني، وتميز في ذلك مع فصاحة وطلاقة لسان، له رد حسن على ابن حزم يدل على تبحره وإمامته، وجزء في اختلاف الرواية في حديث «إن خالد قد احتبس أدراعه». «سير النبلاء» (١٩/٤٢١)، و«طبقات علماء الحديث» لابن عبد الهادي (٤/٢٧).

(٤) محمد بن وضاح بن بزيع، مولى عبد الرحمٰن بن معاوية الداخل، أبو عبد الله الأموي =

وقال الحافظ ابن حجر: «ابن أبي سكينة الذي زعم ابن حزم أنه مشهور، قال ابن عبد البر[١] وغير واحد: إنه مجهول»[٢].

قلت: ولا شك أن ابن أبي سكينة ليس بمعروف فضلًا عن أن يكون ثقة، بله ثقة مشهورًا، وكيف يكون ثقة مشهورًا من انفرد بالرواية عنه راو واحد، ولم يذكر له أهل الرواية إلا حديثًا واحدًا.

ومما يؤكد خطأ مقولة ابن حزم المذكورة، ما ذكره ابن دقيق العيد[٣]: أنه بحث عن عبد الصمد الذي وثقه ابن حزم في كتاب تاريخ دمشق لابن عساكر فلم يظفر له بترجمة.

وعليه فلا يقال هنا: «**المثبت مقدم على النافي**»؛ لأن المثبت لا بينة له على ما قال، ولا هو جار على سَنَنِ أهل العلم في التوثيق والتجريح. والله أعلم.

= المرواني القرطبي (١٩٩ ـ ٢٨٦هـ) محدث حافظ، قال ابن الفرضي: رحل إلى المشرق رحلتين؛ الأولى: كان شأنه الزهد وطلب العبادة، والثانية: سمع فيها جماعة كثيرة، [حتى صار] عدة شيوخه مائة وستون رجلا، وبه وببقي بن مخلد صارت الأندلس دار حديث. وكان محمد عالمًا بالحديث بصيرًا بطرقه، متكلمًا على علله، سمع منه الناس كثيرًا، ونفع الله به أهل الأندلس. «تاريخ علماء الأندلس» (ترجمة: ١١٣٦).

(*) انظر: «ذيل ميزان الاعتدال» (ص: ١٥٤).

(١) يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي، أبو عمر (٣٦٨ ـ ٤٦٣هـ) من كبار حفاظ الحديث، مؤرخ، أديب، بحاثة. يقال له: حافظ المغرب. ولد بقرطبة. ورحل رحلات طويلة في غربي الأندلس وشرقيها. وولي قضاء لشبونة وشنترين، وتوفي بشاطبة. من كتبه: «جامع بيان العلم وفضله» و«الانتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء» و«التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» و«الاستذكار في شرح مذاهب علماء الأمصار» و«الإنباه على قبائل الرواة» و«الإنصاف فيما بين العلماء من الاختلاف» و«الكافي في الفقه» «الأعلام» (٨/ ٢٤٠).

(٢) «التلخيص الحبير» (١/ ١٢٧).

(٣) في «الإمام» (١/ ١١٩).

الفصل الثاني

في القواعد التي تفضي إلى إعمال قول الناقد أو إهماله

وتحته ثلاث قواعد:

- القـاعـدة الأولـى: شذوذ الناقد لا يقبل في معارضة الجمهور.
- القاعـدة الـثـانـيـة: آخر أقوال الناقد يقدم على ما قبله.
- القـاعـدة الـثـالـثـة: إذا اختلفت أقوال الناقد في الراوي اعتمد من أقواله ما وافق قول الجمهور.

القاعدة الأولى

شذوذ الناقد لا يقبل في معارضة الجمهور

وتحتها مبحثان:

- المبحث الأول: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثاني: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

نص القاعدة في كلام أهل العلم وذكر من نص عليها

لا شك أن رأي الجماعة أولى بالصواب من رأي الفرد؛ لأن الجماعة تحيط ـ في الغالب ـ بأكثر مما يحيط به الفرد من المعلومات والمعارف، ثم هم بعد ذلك أبعد من الوهم أو الخطأ من الفرد، وهذا طبعًا إذا ما كانوا جميعًا من المختصين في مجال المقارنة بينهم، ومن أهل الحذق والدربة والتمرس فيه وطول الخبرة به.

والمقصود هنا: أن الناقد إذا استقل بحكم على أحد الرواة خالف به جمهور النقاد؛ مخالفة لا وجه للجمع بينها وبين قول جمهور النقاد، عُدَّ هذا من الاجتهاد الذي أجر فيه أجرًا واحدًا، وكان العمل في حال هذا الراوي بما رأته الجماعة التي خالفها.

وغني عن القول أن نذكر أن هذه القاعدة تنسجم مع نصوص الشريعة، وتتناغم مع بديهات العقول، ويقر بها كافة العلماء، ويستعملها جماهير أهل التحقيق من المحدثين وغيرهم؛ بل عليها بناء مبحث الحديث الشاذ[1] عند جماهير المحدثين، وهو من أدق مباحث علوم الحديث كما هو معلوم عند أربابه والمشتغلين به.

---

(١) **الشذوذ لُغَة**: التفرد، يُقَال: شَذَّ يشُذ ويشِذ بِضَم الشين وَكسرهَا؛ أَي: انْفَرد عَن الْجُمْهُور.

والحديث الشَّاذُ: هُوَ مَا رَوَاهُ الثِّقَةُ مُخَالِفًا لِمَا رَوَاهُ الأَوْثَقُ مِنْهُ، مَعَ عَدَمِ إِمْكَانِ =

وعلى أن هذه القاعدة كما ذكرت؛ فلم أجد ـ فيما تيسر لي من المراجع ـ أهل العلم يصرحون بها في هذا الباب من العلم؛ كأنهم ـ والعلم عند الله ـ قد استغنوا بشهرتها عن التنصيص عليها.

لذا فقد بذلت غاية ما في وسعي لجمع قدرٍ كبيرٍ من الأمثلة التطبيقية عليها ـ كما سأذكره في المبحث التالي ـ لتكون مؤكدة لوضوحها في أذهانهم، وتكررها في استعمالاتهم، وإن لم ينصوا عليها، ولننتقل الآن إلى الأمثلة، فنقول:

۞ ۞ ۞

= الْجَمْعِ. ينظر: «النكت على مقدمة ابن الصلاح» للزركشي (٢/ ١٣٣) و«الفصول في مصطلح حديث الرسول» (١/ ١١).

المبحث الثاني

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

■ في ترجمة **(أبان بن صالح بن عمير بن عبيد القرشي)**

قال ابن معين[١]، وأبو حاتم[٢]، وأبو زرعة[٣]، ويعقوب بن شيبة[٤]، والعجلي[٥]: «ثقة»، وقال الذهبي: «ثقة ورع كبير القدر»[٦]

وقال الإمام أحمد: «ما أرى به بأسًا»[٧]، وقال النسائي: «ليس به بأس»[٨].

وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال: «يعتبر بحديثه من غير رواية الضعفاء عنه»[٩].

لكن:

قال ابن عبد البر: «أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ... ضَعِيفٌ»[١٠].

وقال ابن حزم: «أبان بن صالح ليس بالمشهور»[١١].

وقال مرة: «أبان بن صالح ليس بالقوي»[١٢].

---

(١) «تاريخ ابن معين رواية الدارمي» (١٤٩).
(٢) «الجرح والتعديل» (٢/ ٢٩٧).
(٣) السابق نفسه.
(٤) «تهذيب الكمال» (٢/ ١٠).
(٥) «ثقات العجلي» (١/ ١٩٨).
(٦) «تاريخ الإسلام» (٣/ ٢٠٧).
(٧) «سؤالات أبي داود» له (٣٦٧).
(٨) «تهذيب التهذيب» (١/ ٩٤).
(٩) «الثقات» (٦/ ٧٦).
(١٠) «التمهيد» (١/ ٣١٢).
(١١) «المحلى» (١/ ١٩٨).
(١٢) السابق (٧/ ١٣٧).

قلت: لم يقبل النقاد هذا التضعيف من ابن عبد البر ولا من ابن حزم، وعدوه شذوذًا في القول، وأن العمل على تزكيته لا غير.

قال ابن دقيق العيد: «أبان... وثقه المزكون»[(١)].

وذكر ابن القيم تجهيل ابن حزم لأبان ثم تعقبه بقوله: «قال ابن مفوز: أبان بن صالح مشهور ثقة صاحب حديث»[(٢)].

وقال الحافظ ابن الملقن[(٣)] معقبًا على ابن عبد البر: «أبان هذا لم يضعفه أحد»[(٤)]، ثم قال: «وقال ابن عبد الحق[(٥)] ـ فيما رده على ابن حزم ـ: لم يجرح أبانًا هذا أحد فيما أعلم»[(٦)]

وقال الحافظ ابن حجر: «أبان... وثقه الأئمة، ووهم ابن حزم فجهله، وابن عبد البر فضعفه»[(٧)]، «وهذه غفلة منهما، وخطأ تواردا عليه، فلم يضعف أبان هذا أحد قبلهما، ويكفي فيه قول ابن معين ومن تقدم معه»[(٨)].

---

(١) «الإمام في معرفة أحاديث الأحكام» (٢/ ٥٢١).
(٢) «تهذيب السنن» (١/ ٢٢).
(٣) عمر بن علي بن أحمد الأَنْصَارِي الشافعيّ، سراج الدين، أبو حفص ابن النحويّ، المعروف بابن المُلَقِّن (٧٢٣ ـ ٨٠٤هـ) من أكابر علماء الحديث والفقه وتاريخ الرجال. أصله من وادي آش (بالأندلس) ومولده ووفاته في القاهرة، له نحو ثلاثمائة مصنف منها: «الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» و«التوضيح لشرح الجامع الصحيح» و«البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير» «الأعلام» (٥/ ٥٧).
(٤) «البدر المنير» (٢/ ٣٠٩).
(٥) عبد الحق بن عبد الله بن عبد الحق المهدوي، أبو محمد الأنصاري المغربي، القاضي العلامة، أخذ عن والده، وعن غيره، تولّى القضاء بغرناطة، ثم إشبيلية، ثم مراكش، وبها توفي (٦٣١هـ)، له كتاب رد فيه على ابن حزم دل على حفظه وعلمه. «تاريخ الإسلام» (١٤/ ٤٨).
(٦) «البدر المنير» الموضع السابق.
(٧) «تقريب التهذيب» (ترجمة: ١٣٧).
(٨) «تهذيب التهذيب» (١/ ٥٤).

وقال في موضع آخر: «وقول ابن حزم... مردود بمعرفة من وثقه من الأئمة»(١).

وقال في موطن ثالث: «[أبان] ثقة باتفاق، وادعى ابن حزم أنه مجهول فغلط»(٢).

وقال في موضع رابع: «وثقه الجمهور، ... وشذ ابن عبد البر فقال: ضعيف»(٣).

■ في ترجمة (**أيوب بن موسى بن عمرو الأموي**)

قال ابن سعد(٤)، والإمام أحمد(٥)، وابن معين(٦)، وأبو زرعة(٧)، والنسائي(٨)، والعجلي(٩)، والدارقطني(١٠): «ثِقَة».

وذكره ابن حبان في ثقاته(١١)، وقال أبو حاتم: «صالح»(١٢).

لكن:

قال الأزدي: «لا يقوم إسناد حديثه»(١٣).

قلت: لم يقبل النقاد هذا التضعيف من الأزدي، وتعقبه في هذا الذهبي فقال: «لا عبرة بقوله؛ لأنه وثقه أحمد ويحيى وجماعة»(١٤).

---

(١) «موافقة الخبـ»ر (٢/ ١١٦).
(٢) «التلخيص الحبير» (١/ ١٨٢).
(٣) «مقدمة الفتح» (ص: ٤٥٦).
(٤) في «طبقاته الكبرى» (متمم التابعين: ٨٩).
(٥) «سؤالات المروذي لأحمد» (٣٠١).
(٦) «التذكرة بمعرفة رجال الكتب العشرة» (١/ ١٥٨).
(٧) «الجرح والتعديل» (٢/ ٢٥٨).
(٨) «تاريخ الإسلام» (٣/ ٦٢١).
(٩) «ثقات العجلي» (١/ ٢٤١).
(١٠) «الإلزامات والتتبع» (ص: ٢٧٧).
(١١) «الثقات» (٦/ ٥٣).
(١٢) «الجرح والتعديل» (٢/ ٢٥٨).
(١٣) نقله الذهبي في «الميزان» (١/ ٢٩٤)، وابن حجر في «مقدمة الفتح» (ص: ٣٩٢).
(١٤) «الميزان» الموضع السابق.

وابن حجر فقال: «اتفقوا على توثيقه، وشذَّ أبو الفتح الأزدي فقال: . . . إلخ»[١].

وقال في موضع آخر: «تكلم فيه الأزدي بلا حجة»[٢].

■ في ترجمة (**زيد بن وهب الجهني، أبو سليمان الكوفي**)

قال الأعمش: «كان زيد بن وهب إذا حدثك حديثًا، لم يضرك ألا تسمعه من الذي حدثك عنه»[٣]، وقال ابن سعد: «كَانَ ثِقَةً كَثِيرَ الْحَدِيثِ»[٤]، وقال ابن معين[٥]، وابن خراش: «ثقة»[٦] وذكره العجلي في ثقاته[٧]، وابن حبان في ثقاته[٨]، وقال الذهبي: «كان من الثقات»[٩]. وقال ابن حجر: «ثقة جبل»[١٠]، وقال أيضًا: «ثقة مشهور من كبار التابعين»[١١].

لكن:

قال يعقوب بن سفيان الفسوي[١٢]: «حديث زيد فيه خلل كثير»[١٣].

قلت: لم يقبل النقاد هذا التضعيف من يعقوب، وتعقبه الذهبي فقال: «زيد. . من أجلة التابعين وثقاتهم، ومتفق على الاحتجاج به إلا

(١) «مقدمة الفتح» (ص: ٣٩٢).
(٢) «مقدمة الفتح» (ص: ٤٦١).
(٣) «العلل» لعبد الله بن أحمد (٢٨٣٣) وبنحوه في (١٨٣٤).
(٤) في «طبقاته الكبرى» (٦/ ١٠٣).
(٥) «الجرح والتعديل» (٣/ ٥٧٤).
(٦) «تاريخ بغداد» (٩/ ٤٤٤).
(٧) «ثقات العجلي» (١/ ٣٧٨).
(٨) «الثقات» (٤/ ٢٥٠).
(٩) «تاريخ الإسلام» (٢/ ٩٣٧).
(١٠) «اللسان» (٨/ ٣٤٢).
(١١) «الفتح» (١٠/ ٢٩٧).
(١٢) يعقوب بن سفيان بن جُوَان الفارسي أبو يوسف بن أبي معاوية الفسوي (نسبة إلى فسا بلدة بفارس) (١٩٠ ـ ٢٧٧هـ)، من كبار حفاظ الحديث، رحل في طلب الحديث نحو ثلاثين سنة، فروى عن أكثر من ألف شيخ، وتوفي بالبصرة، له: «المعرفة والتاريخ» و«السُّنَّة» و«المشيخة». «سير النبلاء» (١٣/ ١٨٠).
(١٣) «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٧٦٩).

ما كان من يعقوب الفسوي فإنه قال في تاريخه: في حديثه خلل كثير، ولم يصب الفسوي... ثم ساق بعض ما استنكره يعقوب على زيد وقال: فهذا الذي استنكره الفسوي من حديثه ما سُبق إليه، ولو فتحنا هذه الوساوس علينا لرددنا كثيرًا من السنن الثابتة بالوهم الفاسد»[١].

وقال ابن حجر: «زيد... وثقه جمهور الأئمة، وشذ يعقوب بن سفيان الفسوي، فقال: في حديثه خلل كثير، ثم ساق من روايته قول عمر في حديثه: يا حذيفة بالله أنا من المنافقين؟! قال الفسوي: وهذا محال!

قلت (القائل ابن حجر): هذا تعنت زائد، وما بمثل هذا تضعف الأثبات، ولا ترد الأحاديث الصحيحة؛ فهذا صدر من عمر عند غلبة الخوف وعدم أمن المكر، فلا يلتفت إلى هذه الوساوس الفاسدة في تضعيف الثقات. والله أعلم»[٢].

وقال في موضع آخر: «تكلم فيه يعقوب بن سفيان بعنت»[٣].

وقال في موضع ثالث: «اتفقوا على توثيقه إلا أن يعقوب بن سفيان أشار إلى أنه كبر وتغير ضبطه»[٤].

■ في ترجمة **(عبد الرحمٰن بن شريح المعافري، أبو شريح الإسكندراني)**

قال الإمام أحمد: «ليس به بأس، ثقة»[٥].

وقال ابن معين والنسائي: «ثقة»[٦].

وقال أبو حاتم: «لا بأس به»[٧].

---

(١) «ميزان الاعتدال» (٢/ ١٠٧).
(٢) «مقدمة الفتح» (٤٠٤).
(٣) السابق (٤٦٢).
(٤) «الإصابة» (٢/ ٥٣٤).
(٥) «العلل» (٣١٦٢).
(٦) «تهذيب الكمال» (١٧/ ١٦٩).
(٧) «الجرح والتعديل» (٥/ ٢٤٤).

وقال ابن أبي حاتم: «ثقة عند جميعهم»(١).

وَقَال يعقوب بْن سفيان: «كان كخير الرجال»(٢).

وقال العجلي: «مصري ثقة»(٣).

وذكره ابن حبان في الثقات(٤).

لكن:

قال ابن سعد: «كان منكر الحديث»(٥).

قلت: لم يقبل النقاد هذا التضعيف من ابن سعد، فتعقبه الذهبي فقال: «عبد الرحمٰن...ثقة، متفق على حديثه. وقال ابن سعد وحده: منكر الحديث»(٦).

وقال ابن حجر: «ثقة فاضل، لم يصب ابن سعد في تضعيفه»(٧).

وقال في موضع آخر: «وثقه...، وشذَّ ابن سعد فقال: منكر الحديث، قلت: ولم يلتفت أحد إلى ابن سعد في هذا؛ فإن مادته من الواقدي في الغالب، والواقدي ليس بمعتمد، وقد احتج به الجماعة»(٨).

وقال في موضع ثالث: «تكلم فيه ابن سعد بلا مستند»(٩).

وقال العلامة المعلمي اليماني: «فليس ابن سعد في معرفة الحديث ونقده ومعرفة درجات رجاله في حد أن يقبل منه تليين من ثبته غيره، على أنه في أكثر كلامه إنما يتابع شيخه الواقدي، والواقدي تالف»(١٠).

---

(١) «شيوخ ابن وهب» لابن بشكوال (١٤٧).
(٢) «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٤٤٥).
(٣) «ثقات العجلي» (٢/ ٧٨).
(٤) «الثقات» (٧/ ٨٦)، وأعاده في (٨/ ٣٧٠).
(٥) «الطبقات الكبرى» (٧/ ٥١٦).
(٦) «ميزان الاعتدال» (٢/ ٥٦٩).
(٧) «التقريب» (ترجمة: ٣٨٩٢).
(٨) «مقدمة الفتح» (٤١٧).
(٩) السابق (٤٦٢).
(١٠) «التنكيل» (١/ ٩٥).

■ في ترجمة (**عُبَيد الله بن الأخنس النخعي، أَبُو مَالِك الكوفي**)

قال الإمام أحمد[١]، وابن معين[٢]، وأبو داود السجستاني[٣]: «ثقة».

لكن:

قال ابن حبان: «يخطئ كثيرًا»[٤].

قلت: لم يقبل النقاد هذا التضعيف من ابن حبان، فتعقبه ابن حجر فقال: «عبيد الله.. وثقه الأئمة وشذَّ ابن حبان فقال في الثقات: يخطئ كثيرًا»[٥].

فهذه جملة من الأمثلة كفيلة بتقرير القاعدة المذكورة، ذكرناها مفصلة من منابعها، موثقة من مصادرها لتكون أبلغ في الدلالة على المقصود، وقد اجتمع لدي في أثناء التنقيب حول هذه القاعدة عشرات من الأمثلة التطبيقية عليها، اكتفيت بما سبق مفصلًا، وسأعضده بذكر أمثلة أخرى أسوقها مختصرة جدًّا مقتصرًا على مصدر واحد لكل مثال:

■ في ترجمة (**علي بن عبد الله بن جعفر بن المديني**)

قال الذهبي: «أحد الأعلام الأثبات، وحافظ العصر، ذكره العقيلي في كتاب الضعفاء فبئس ما صنع... أفما لك عقل يا عقيلي، أتدرى فيمن تتكلم»[٦].

■ في ترجمة (**توبة بن كيسان العنبري، أبو المورع البصري**)

قال ابن حجر: «ثقة، أخطأ الأزدي إذ ضعفه»[٧]، «وثقه ابن معين

---

(١) «سؤالات أبي داود» له (٤٧٩).
(٢) «الجرح والتعديل» (٥/ ٣٠٧).
(٣) «سؤالات الآجري له» (٧١٩).
(٤) «الثقات» لابن حبان (٧/ ١٤٧).
(٥) «الفتح» (١٠/ ١٩٩).
(٦) «ميزان الاعتدال» (٣/ ١٣٨ و١٤٠).
(٧) «تقريب التهذيب» (ترجمة: ٨٠٨).

وأبو حاتم والنسائي وشذَّ أبو الفتح الأزدي فقال: منكر الحديث»[١].

■ في ترجمة (**إبراهيم بن محمد بن يوسف بن سرج الفريابي**)

قال الذهبي: «قال أبو حاتم وغيره: صدوق، وقال الأزدي وحده: ساقط. قلت: لا يلتفت إلى قول الأزدي، فإن في لسانه في الجرح رهقًا»[٢].

■ في ترجمة (**أحمد بن صالح المصري، أبو جعفر المعروف بابن الطبري**)

قال الذهبي: «الحافظ الثبت أحد الأعلام، آذى النسائيُّ نفسه بكلامه فيه»[٣].

■ في ترجمة (**أحمد بن عيسى بن حسان المصري، المعروف بالتستري**)

قال الذهبي: «ثقة ثبت، كان عصريُّهُ يحيى بن معين يكذبه، وحاشاه؛ بل هو صادق متقن»[٤].

وبعد،،

فأرجو أن تكون هذه الأمثلة المتكاثرة قد قامت من القاعدة مقام التنصيص عليها؛ فإن كثرة استخدام الأئمة لها قاطع بأنها كانت عندهم محل تسليم. وبالله التوفيق.

❁ ❁ ❁

---

(١) «مقدمة الفتح» (٣٩٤).

(٢) «ميزان الاعتدال» (١/ ٦١).

(٣) «ميزان الاعتدال» (١/ ١٠٣).

(٤) «من تكلم فيه وهو موثق» (ص: ٨٦).

تمهيد

بين يدي القاعدتين التاليتين

وتحته ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: الضوابط المشتركة التي تعتبر حين استعمال القاعدتين التاليتين.
- المبحث الثاني: أسباب اختلاف القول من الناقد في راو واحد.
- المبحث الثالث: أهمية البحث في اختلاف أقوال الناقد في الراوي الواحد، وعناية متقدمي الأئمة بذلك.

المبحث الأول

الضوابط المشتركة التي تعتبر حين استعمال القاعدتين التاليتين

قد تقدم في التمهيد الذي افتتحنا به هذه الدراسة، أنه ينبغي على الباحث أن يتأكد من ثبوت النقل عن الناقد قبل أن يتطرق إلى الترجيح بينه وبين ما يعارضه من النقول؛ لأن عدم ثبوت النقل عن قائله، يدفع عن الباحث تكلف التوفيق بين ما صح وما لم يصح.

وفي القاعدتين التاليتين:

■ **آخر أقوال الناقد يقدم على ما قبله.**

■ **إذا اختلفت أقوال الناقد في الراوي اعتمد من أقواله ما وافق قول الجمهور.**

لسنا نبحث هنا ـ كما جرت العادة في سائر المباحث ـ تعارضًا بين قول ناقدين أو أكثر في راوٍ واحد، ولكننا نبحث تعارضًا بين قولين أو أكثر من ناقد واحد، في راوٍ واحد، فإذا ثبتت صحة النقلين أو النقول عن الناقد، وجب علينا أن نأخذ في الاعتبار جملة من الضوابط لاختيار أحد قوليه أو أقواله؛ **وهي:**

١ ـ أن نتأكد أن هذه النقول متعارضة بالفعل؛ إذ ربما اختلفت عبارات الناقد، ولم تختلف دلالتها، إما لأن معناها متحدٌ[١]، وإما لأن

(١) كقول الحافظ ابن حجر في حسان بن عبد الله الأموي في «التقريب» (ترجمة: ١٢٠٣): =

للناقد اصطلاحًا خاصًّا في جرحه أو تعديله، فمن فهم اصطلاحه بان له أن لا تعارض بين قوليه(١).

٢ ـ أن نتأكد أن الناقد لم يطلق التوثيق في راوٍ، والتضعيف في سمي له؛ فعند ذلك لا تعارض أصلًا حتى نبحث عن دفعه، والتعارض مدفوع بانفكاك الجهة وتباين المحل(٢).

٣ ـ أن نتأكد أن ما خرج من الناقد من الحكم على الراوي خرج مخرج الحكم؛ إذ ربما خرج منه أحد قوليه مخرج الحكم، والآخر خرج مخرج المزاح مثلًا، أو غيره من المعاني(٣).

٤ ـ أن نتأكد أن حكم الناقد على الراوي ليس من باب مقارنته بغيره، فقد يوثق الناقد الراوي عند الحكم عليه وحده، فإذا ما ذُكر له

= «مقبول»؛ يعني: مقبول الحديث جائز الرواية، فهي عبارة توثيق، ويؤكد ذلك أنه نص على توثيقه في «الفتح» مرتين (١٣/ ٩٢ و٢٩١). فقد جرى ابن حجر هنا في مصطلح «مقبول» على معناه اللغوي، المستعمل عند غيره من النقاد، على خلاف عادته في التقريب.

(١) كقول الحافظ ابن حجر في حريش بن سليم الكوفي في «التقريب» (ترجمة: ١١٨٨): «مقبول»؛ يعني: إذا توبع، وإلا فلين الحديث، فهذا اصطلاح خاص به نص عليه في مقدمة «التقريب»، ويؤكد ذلك أنه قال في «موافقة الخُبر الخَبر» (٢/ ٤٠٥): «صدوق فيه لين».

(٢) ومثاله: صالح بن صالح بن حيان (ينسب كثيرًا إلى جده) ثقة ثبت، وسميه صالح بن حيان الكوفي متفق على ضعفه، نبه على أنهما يشتبهان ويقع الخلط بينهما الذهبي في «السير» (٧/ ٣٧٣)، وابن حجر في «مقدمة الفتح» (ص: ٤١٠).

(٣) ساق الخطيب بسنده: «أن أحمد بن حنبل وابن معين وعلي بن المديني كانوا عند عفان أو سليمان بن حرب، فأتى بصك فشهدوا فيه، وكتب يحيى فيه: شهد يحيى بن أبي علي، وقال عفان لهم: أما أنت يا أحمد فضعيف في إبراهيم بن سعد، وأما أنت يا علي فضعيف في حماد بن زيد، وأما أنت يا يحيى فضعيف في ابن المبارك. قال: فسكت أحمد وعلي، وقال يحيى: وأما أنت يا عفان فضعيف في شعبة. قال الخطيب: قلت: لم يكن واحد منهم ضعيفًا، وإنما جرى هذا الكلام بينهم على سبيل المزاح». «تاريخ بغداد» (١٦/ ٢٧١).

الراوي مقرونًا بغيره ضعَّفه لأنه قارن بينه وبين من هو أوثق منه، والعكس كذلك؛ فربما سئل عن راوٍ فضعَّفه، ثم سئل عنه مقرونًا براوٍ أضعف منه فوثقه، فحكمه على الراوي المقرون بغيره حكم نسبي، وحكمه عليه وحده حكم كلي، والكلي يقدم على النسبي(١).

٥ ـ أن نتأكد أن حكم الناقد على الراوي خرج مخرج الحكم المطلق، وليس حكمًا مقيدًا بحديث بعينه أو رواية بعينها، إذ قد يهم الراوي في رواية ما، أو حديث شيخ معين فيغمزه الناقد لأجل ذلك، ولا يريد أنه كذلك في كل مروياته(٢).

٦ ـ أن نتأكد أن نقد الناقد متعلق بالراوي من جهة عدالته وضبطه ومعرفته بالحديث، وليس من جهة أمر خارج عنه، إذ قد نرى الناقد أحسن القول في هيئة الراوي وسمته، أو عبادته وورعه، أو قواه في غير الحديث(٣)، أو نحو ذلك، ثم نقف على تضعيفه له، والمقصود بالتضعيف من جهة معرفته بالحديث وضبطه له، فلا الالتفات حينئذ للثناء المذكور، وعكسه كذلك(٤).

---

(١) ومثاله: «أن عثمان الدارمي سأل يحيى بن معين عن العلاء بن عبد الرحمٰن عن أبيه فقال: ليس به بأس. قال: قلت: هو أحب إليك أو سعيد المقبري؟ فقال: سعيد أوثق، والعلاء ضعيف». «تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن أبي زكريا يحيى بن معين» ص١٧٣ ـ ١٧٤، فتضعيف ابن معين للعلاء إنما هو بالنسبة لسعيد المقبري وليس تضعيفًا مطلقًا.

(٢) ومثاله أن الإمام أحمد سأله المروذي عن محمد بن عجلان القرشي، فقال: «ثقة، فقال المروذي: إن يحيى قد ضعفه، قال: كان ثقة، إنما اضطرب عليه حديث المقبري». «السؤالات» (١٦٢). فحمل أحمد تضعيف ابن معين على أمر مخصوص، وليس على مطلق حال ابن عجلان.

(٣) كقول ابن أَبي خَيثمة: «سمعت يَحيى بن مَعين يقول: زياد البَكَّائي، ليس حديثُه بشيء، كان عندي في المغازي لا بَأس به». «الجرح والتعديل» (٣/ ٥٣٨).

(٤) ومثاله: قول أبي حاتم الرازي في «جسر بن فرقد»: «ليس بالقوي، كان رجلًا صالحًا». =

فهذه الضوابط المشتركة التي ينبغي أن يعتبرها الباحث حين استعماله للقاعدتين التاليتين، في الترجيح بين قولين متعارضين من ناقد واحد.

وجملة هذه الضوابط تنتهي بنا إلى أمر واحد؛ وهو أننا لا نذهب إلى الترجيح ما كان للجمع وجه معتبر.

ويزيد في حق القاعدة الثانية ضابط آخر:

٧ ـ أن نتأكد أن اختلاف الحكم من الناقد ليس بسبب تغير اجتهاده في الراوي، فإنه إن صرح بتغير اجتهاده فيه، اعتُبِر ما قبل القول الأخير منسوخًا، واعتُمِد القول الأخير لا غير، وهذا هو معنى قاعدة (**آخر أقوال الناقد يقدم على ما قبله**)، فهي إذا مُقَيِّدَةٌ للقاعدة التي تليها (**إذا اختلفت أقوال الناقد في الراوي اعتمد من أقواله ما وافق قول الجمهور**)[1].

والأمثلة على هذه الضوابط كلها تراها في الهوامش، من هذا التقديم، ولم أجعلها في صلب البحث لأنها ليست مقصودة لذاتها، وإنما سقتها توثيقًا لما ذكرته، وإيضاحًا لما ابتغيته وتبنيته.

۞ ۞ ۞

= «الجرح والتعديل» (٢/ ٥٣٩)، فمدحه في دينه، وجرحه في ضبطه، وفي معناه قول الساجي في «جسر» أيضًا: «صدوق ضعيف الحديث». «لسان الميزان» (٢/ ٤٣٧)

(١) والأمثلة على هذا مستوفاة في نماذج القاعدة التالية لهذا التمهيد.

المبحث الثاني

أسباب اختلاف القول من الناقد في راو واحد(١)

لما كان النقاد يجتهدون في الحكم على الراوي، والمجتهد قد يتغير اجتهاده، وقد يصيب أو يخطأ؛ بل قد يخطأ من نقل عنه في نقل كلامه؛ إما على سبيل التوهم، وإما لاجتزاء الناقل، أو انتزاعه النقل من سياقه، فقد اجتهد أهل العلم في ذكر أسباب اختلاف أقوال الناقد في راوٍ ما، فكان من أجود ما وقفت عليه ـ بالإضافة لما ذكرناه ـ **النصوص التالية**:

١ ـ قال الإسماعيلي(٢): «قد يخطر على قلب المسؤول عن

(١) أما أسباب اختلاف أقوال أكثر من ناقد في حال راوٍ معين، فقد بيَّنها الإمام تقي الدين الفاسي بقوله: «[ولا تعارض فيما] يحكى من اختلاف المحدثين في جرح الراوي وتوثيقه؛ لأن الراوي يكون ثقة في نفسه، ولكنه مع ذلك يلابس أمرًا كبدعة، وللمحدثين في ذلك خلاف، هل هو جرح أو لا؟ فمن عدله من المحدثين، نظر إلى أن ذلك الأمر غير قادح في الراوي، ومن جرحه رأى ذلك الأمر قادحًا.
وربما كان الراوي يخطئ أحيانًا أو يقل ضبطه بالنسبة إلى غيره، فيرى بعض المحدثين ذلك فيه جرحًا، ويرى بعضهم ذلك لا يجرحه؛ لقلة الخطأ ووجود الضبط في الجملة، إلى غير ذلك من الوجوه التي حصل بسببها الخلاف في الجرح، وليس منها وجه فيه ما يدل على اتحاد زمن ذلك، من قائل واحد في راو، إنما ذلك لاختلاف الرأي في حال الراوي. والله أعلم». «العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين» (٢/ ٢٩٠ ـ ٢٩١)، ونقله السخاوي في «القول المنبي» عن ترجمة ابن عربي (٢/ ١٥٨) والعبارة بين المعكوفتين تصرفنا فيها يسيرًا ليستقل النص عن السياق المأخوذ منه.

(٢) أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل، أبو بكر الإسماعيلي الجرجاني (٢٩٧ ـ ٣٧١هـ)، حافظ كبير، وإمام متفنن؛ جمع بين الفقه والحديث، له مؤلفات منها: المعجم، والصحيح، ومسند عمر، وغيرها. «الأعلام» للزركلي (١/ ٨٦).

الرجل، من حاله في الحديث وقتًا: ما ينكره قلبه، فيخرج جوابه على حسب النكرة التي في قلبه، ويخطر له ما يخالفه في وقت آخر، فيجيب على ما يعرفه في الوقت منه ويذكره، وليس ذلك تناقضًا ولا إحالة، ولكنه قول صدر عن حالين مختلفين، يعرض أحدهما في وقت والآخر في غيره»(١).

٢ ـ قال الحافظ السخاوي: «أما إذا كانا (أي: القولين) من قائل واحد، كما يتفق لابن معين وغيره من أئمة النقد؛ فهذا قد لا يكون تناقضًا؛ بل نسبيًا في أحدهما، أو ناشئًا عن تغير اجتهاد، وحينئذ فلا ينضبط بأمر كلي...»(٢).

٣ ـ وذكر العلامة المعلمي اليماني في التنكيل عدة نصوص استوفى فيها ذكر كل داع لاختلاف أقوال الناقد وتوجيه ذلك بما لم أقف عليه لمتقدم ولا متأخر، أكتفي منها بنص واحد مختصر، وأحيل إلى باقي المواضع في الهامش(٣)، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«ينبغي أن تعلم أن كلام المحدِّث في الراوي يكون على **وجهين**:

الأول: أن يُسأل عنه، فيجيل فكره في حاله في نفسه وروايته، ثم يستخلص من مجموع ذلك معنى يحكم به.

الثاني: أن يستقرّ في نفسه هذا المعنى، ثم يتكلم في ذاك الراوي في صدد النظر في حديث خاص من روايته.

---

(١) حكاه المنذري في جوابه عن أسئلة في «الجرح والتعديل» (ص: ٨٩)، والزركشي في «نكته على ابن الصلاح» (٣/ ٣٦١).

(٢) «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» (٢/ ٣٦).

(٣) «التنكيل» (١/ ٥٤ و٦٥ و٦٦).

فالأول هو الحكم المطلق الذي لا يخالفه حكم آخر مثله إلا لتغير الاجتهاد.

وأما **الثاني** فإنه كثيرًا ما ينحى به نحو حال الراوي في ذاك الحديث. فإذا كان المحدث يرى أن الحكم المطلق في الراوي أنه صدوق كثير الوهم، ثم تكلم فيه في صدد حديث من روايته، ثم في صدد حديث آخر وهكذا، فإنه كثيرًا ما يتراءى اختلافٌ ما بين كلماته»[١].

❁ ❁ ❁

(١) «التنكيل» (١/ ٣٦٣).

المبحث الثالث

أهمية البحث في اختلاف أقوال الناقد في الراوي الواحد، وعناية متقدمي الأئمة بذلك

نريد هنا أن نبين أمرين مهمين:

أولًا: اختلاف قولي أو أقوال الناقد في الراوي الواحد ليس شيئًا نادرًا لا يستحق العناية به وملاحظته بعين الاعتبار؛ بل هو أمر شائع في أقوال النقاد، فاش في أحكامهم؛ له أسبابه التي تقدم ذكرها قبل قليل، والتي من وقف عليها علم أن مرد اختلاف اجتهاد الناقد في الحكم على الراوي ليس الهوى ولا التشهي؛ بل الشعور بأمانة المسؤولية، وضرورة البيان، وتمحيض النصيحة، وقد ذكر أهل العلم عشرات الأمثلة لاختلاف حكم الناقد على راوٍ واحد(١).

ثانيًا: لما كان الأمر كما ذكرنا في كثرة الأمثلة على اختلاف أقوال الناقد في راوٍ واحد، فقد سبقنا الأئمة المتقدمون في ملاحظة ذلك، والتنبيه عليه، والسعي في دفعه بالجمع إن أمكن، وإلا فبالترجيح إن لم يمكن الجمع، ثم بالتوقف إن لم يمكن الجمع ولا الترجيح.

فمن الأئمة المتقدمين من أفرد ذلك بمؤلف بعينه، ومنهم من جعل ذلك منثورًا في كلامه على تراجم الرجال في كتبه، **ومن ذلك:**

---

(١) استخرج الباحث المغربي عمر بن مسعود الحدوشي في كتابه «قناص الشوارد الغالية وإبراز الفوائد والفرائد الحديثية» تحت الفائدة رقم (٧٥) أكثر من سبعين مثالا لوقوع قولين مختلفين من ناقد واحد في راو واحد، استخرجها من عدة كتب من كتب الجرح والتعديل المعتمدة، وهو جهد يشاد به.

١ ـ أبو حفص عُمَر بْن أحْمَد بْن عثمان بن شاهين (٢٩٧ ـ ٣٨٥هـ) له كتاب (المختلف فيهم).

٢ ـ أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب الباجي (٤٠٣ ـ ٤٧٤هـ) بسط القول في اختلاف أقوال الناقد في مقدمة كتابه في رجال صحيح البخاري[(١)].

٣ ـ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (٦٧٣ ـ ٧٤٨هـ) له كتاب (الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم) و(من تُكلم فيه وهو موثق).

٤ ـ أبو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله الزَّرْكَشِي (٧٤٥ ـ ٧٩٤هـ) في شرحه على مقدمة ابن الصلاح[(٢)].

هذا فضلًا عن جمل متناثرة، وعبارات متفرقة، نجدها وقعت في كلام ابن حجر والسخاوي وغيرهم في إيضاح منهجية الجمع والترجيح بين قولين أو أكثر من الناقد الواحد في راوٍ بعينه.

فهذا ما أردنا إيراده في هذا التمهيد، ولنشرع الآن في ذكر المقصود، فنقول وبالله التوفيق:

❁ ❁ ❁

---

(١) «التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح» (١/ ٢٨٣ ـ ٢٨٨).
(٢) «النكت على ابن الصلاح» (٣/ ٣٥٥ ـ ٣٦١).

القاعدة الثانية

آخر أقوال الناقد يقدم على ما قبله

وتحتها مبحثان:

- المبحث الأول: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثاني: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

نص القاعدة في كلام أهل العلم وذكر من نص عليها

لا شك أن تغير اجتهاد الناقد أمر متوافق مع الفطرة البشرية، والطبيعة الإنسانية؛ فهو يرى اليوم ما لم يكن يذهب إليه بالأمس، ويستجد عنده من العلم غدًا، ما لم يدخل في دائرة معارفه اليوم.. وهكذا.

ولما كانت الأمانة التي على كاهل النقاد تستوجب تمام النصح لدين الله تعالى، والحفاظ على سُنَّة رسوله ﷺ، لم يدخروا وسعًا في بيان ما استجد لهم من علم ومعرفة، ليكون ذلك أبرأ لذمتهم عند الله تعالى.

ولما كان تغير الاجتهاد من الناقد، بمثابة النسخ للأحكام من الشارع، وجب التثبت من أن هذا القول ناسخ لما قبله، ليصار إلى الناسخ، ويترك المنسوخ، فإن لم يتحقق أيهما المتقدم وأيهما المتأخر بحث عن سبيل للجمع بينهما ـ على ما مر ذكره ويأتي ـ أو الترجيح؛ لأنه الأولى من إهدار أقواله، وإلا وجب التوقف، والتمس الحكم ـ أو ترجيح أحد أحكامه ـ من قول غيره.

وأصرح نص وقفت عليه في هذه القاعدة قول الزركشي وهو يحكي تعارض الجرح والتعديل:

«إِذا تَعَارضا من قَائِل وَاحِد فَالظَّاهِر فِي هَذِه الْحَالة أَنه إِن ثَبت تَأَخّر

أحد الْقَوْلَيْنِ عَن الْآخَر فَهُوَ الْمَعْمُول بِهِ وَإِلَّا وَجب التَّوَقُّف»[١].

وقد وقفت على نصوص أخرى لغير الزركشي، لكنها ليست صريحة في المقصود، وبعضها صريح لكن لا يستفاد المقصود منه إلا بتكلف زائد، وتأويل بعيد.

على أنني سأستعيض ـ بإذن الله ـ بكثرة الأمثلة عن التماس التنصيص عليه، فأقول:

❁ ❁ ❁

(١) «النكت على مقدمة ابن الصلاح» (٣/ ٣٦١).

المبحث الثاني

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

■ في ترجمة (ثَوَاب بن عتبة المهري، البصري)[(١)]

قال الذهبي: «رجع ابن معين عن تضعيفه»[(٢)].

قلت: يفيد هذا أنه كان قد ضعَّفه أولًا ثم تراجع عن ذلك، لكن لم نقف على عبارة التضعيف التي قالها ابن معين أولًا، ثم تراجع عنها، لكن تراجعه عن التضعيف مؤكد؛ قال عباس الدُّوري في ترجمة ثواب بن عتبة: «سمعت يحيى يقول: شيخ صدق[(٣)]».

ثم قال الدوري: «فإن كُنْتُ كتبتُ عن أبي زكريا (يحيى بن معين) فيه شيئًا، أنه ضعيف، فقد رجع أبو زكريا وهذا هو القول الأخير من قوله»[(٤)].

وأكد على التوثيق في موضعين آخرين، فقال: «سمعت يحيى يقول: ثواب بن عتبة، ثقة»[(٥)].

ويؤكد صحة نقل الدوري قول إسحاق بن منصور، عن يحيى:

---

(١) ثواب بتخفيف الواو، ابن عتبة المهري بفتح الميم وسكون الهاء. هكذا ضبطه الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب» (ص: ١٣٤).

(٢) «ديوان الضعفاء» (ص: ٥٨).

(٣) في رواية ابن عدي عنه في «الكامل» (٢/٥٨٦)، وكذا في «تهذيب الكمال» (٤/٤١٢): «شيخ صدوق».

(٤) «تاريخ ابن معين ـ رواية الدوري» (٤/ ٢٧٢).

(٥) «تاريخ ابن معين ـ رواية الدوري» (٤/ ١٣٥ و٢٠٥).

«ثواب بن عتبة، ثقة»[١].

■ في ترجمة **(زكريا بن منظور، القُرظي، أبو يحيى، المدني، القاضي)**

قال ابن محرز: «سألت يحيى، عن زكريا بن منظور؟ فقال: شيخ، ضعيف، كان هاهنا ببغداد»[٢].

وقال الآجري: «سئل أبو داود، عن زكريا بن منظور؟ فقال: سمعت يحيى يضعفه»[٣].

وقال معاوية بن صالح، عن يحيى: «زكريا بن منظور القرظي، ليس بثقة»[٤].

وقال الدوري: «سمعت يحيى يقول: كان زكريا بن منظور قد ولي القضاء... وليس بثقة»[٥].

وقال أيضًا: سمعت يحيى يقول: «زكريا بن منظور، ليس بشيء، فراجعته فيه مرارًا، فزعم أنه ليس بشيء. قال: وكان طفيليًّا»[٦].

قلت: هذه جملة من النصوص نقلها تلاميذ ابن معين عنه بتضعيف زكريا بن منظور، إلا أن هذا التضعيف من يحيى تغير بعد ذلك، وتحول إلى توثيق.

فقال الدارمي: «قلت لابن معين: زكريا بن منظور، كيف حديثه؟ فقال: ليس به بأس»[٧].

---

(١) «الجرح والتعديل» (٢/ ٤٧١).
(٢) «تاريخ ابن معين ـ رواية ابن محرز» (ص: ٧٣).
(٣) «تاريخ بغداد» (٩/ ٤٦٤).
(٤) السابق نفسه.
(٥) «تاريخ ابن معين ـ رواية الدوري» (٣/ ١٧٧).
(٦) السابق (٣/ ١٦٠).
(٧) «تاريخ ابن معين ـ رواية الدارمي» (ص: ١١٢).

وقال الدوري: «سُئل يحيى عن زكريا بن منظور؟ فقال: لا بأس به. فقلت: قد سألتك عنه مرة فلم أرك فيه جيد الرأي، أو نحو هذا من الكلام، فقال: ليس به بأس، وإنما كان فيه شيء، زعموا أنه كان طفيليًّا»(١).

فقد بيَّن ابن معين لما ضعفه أولًا، ثم عدل عن تضعيفه إلى توثيقه؛ لأن سبب الجرح لا يقتضي إهدار رواية المترجم.

■ في ترجمة (**الحكم بن عطية العَيْشي، البصري**)

قال الميموني: «سُئل عنه أحمد فقال: لا أعلم إلا خيرًا، فقال له رجل: حدثني فلان عنه، عن ثابت، عن أنس قال: «كان مهر أم سلمة متاعًا قيمته عشرة دراهم»(٢)، فأقبل أبو عبد الله يتعجب. وقال: هؤلاء الشيوخ لم يكونوا يكتبون، إنما كانوا يحفظون، ونسبوا إلى الوهم، أحدهم يسمع الشيء، فيتوهم فيه»(٣).

قلت: فهذا النقل يفيد أن الإمام أحمد كان يوثق الحكم بن عطية، وأنه لما ذكرت له رواية من مناكير رواياته، ما زاد على أن تعجب، بيد أننا نقف بعد ذلك على تغير اجتهاده فيه، فقد قال أبو طالب(٤): «سألت

---

(١) «تاريخ ابن معين ـ رواية الدوري» (٣/ ٢١٩).

(٢) هو حديث منكر، وذلك سبب تعجب الإمام أحمد منه، وتخريجه تراه في الهامش التالي؛ الآتي في آخر الترجمة.

(٣) «تهذيب التهذيب» (٢/ ٤٣٥)، والحديث أخرجه الطيالسي في مسنده برقم (٢٠٢٢)، ومن طريقه البزار (كما في كشف الأستار برقم ١٤٢٦)، وأبو يعلى في مسنده برقم (٣٣٨٥)، والطبراني في الكبير (٢٣/ ٢٤٧)، وهو حديث منكر كما تقدم، وعلته صاحب الترجمة.

(٤) أحمد بن حميد، أبو طالب المشكاني (تـ: ٢٤٤هـ)، أحد المشهورين بصحبة الإمام أحمد وطول ملازمته، وانفراده بمسائل عنه، قال أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال: صحب أبا عبد الله قديمًا إلى أن مات، وكان أبو عبد الله، يكرمه ويقدمه، وكان رجلًا صالحًا، فقيرًا، صبورًا، «تاريخ بغداد» (٥/ ١٩٨).

أحمد بن حنبل، عن الحكم بن عطية. قال: لا بأس به، إلا أن أبا داود الطيالسي، روى عنه أحاديث منكرة»[١].

فهذا النص يفيد أن الإمام أحمد زادت عنده المرويات المنكرة من روايات الحكم، ولم يقف الأمر عند رواية واحدة كما في سؤال الميموني المتقدم له.

ثم في الأخير انتهى قول الإمام أحمد إلى ما رواه المروذي قال: «قلت (لأبي عبد الله): الحكم بن عطية، كيف هو؟ قال: البصري؟ قلت: نعم، الذي روى عن ثابت. قال: كان عندي ليس به بأس، ثم بلغني أنه حدث بأحاديث مناكير، وكأنه ضعفه»[٢].

■ في ترجمة (**محمد بن مسلم بن سوس الطائفي**)[٣]

قال الميموني: «سمعت أحمد بن حنبل يقول: إذا حدث محمد بن مسلم من غير كتاب؛ يعني: أخطأ، قلت: الطائفي؟ قال: نعم، ثم ضعفه على كل حال من كتاب وغير كتاب، فرأيته عنده ضعيفًا»[٤].

قلت: فقد كان الإمام أحمد يجيز من روايته ما كان من كتابه، ويرد ما كان من حفظه، ثم بدا له بعد ذلك أن كتابه كذلك ليس محلًّا للثقة به.

والميموني لم ينقل لنا نص الإمام أحمد الذي استفاد منه ترك الإمام أحمد للرواية كلها عن الطائفي، ولعله فهمه من ملاحظة تصرفات الإمام أحمد في رواية الطائفي.

---

(١) «الكامل» لابن عدي (٣/ ٢٣٣). (٢) سؤالاته (١٦٥).

(٣) قال الحافظ في «التقريب» (ترجمة: ٦٢٩٣): «اسم جده سوس، وقيل: سوسن بزيادة نون في آخره، وقيل: بتحتانية بدل الواو فيهما، وقيل: مثل حنين».

(٤) «ضعفاء العقيلي» (٣/ ٥٥٠).

لكننا وقفنا في غير رواية الميموني على ما يؤكد دقة فهمه، وصحة نقله؛ فقال عبد الله بن أحمد: «سمعت أبي يقول: محمد بن مسلم الطائفي ما أضعف حديثه وضعفه جدًّا»[(١)].

فصح أن هذا هو آخر القولين من الإمام أحمد في الحكم على محمد بن مسلم الطائفي.

■ في ترجمة (**محمد بن حميد بن حيان الرازي**)

قال الترمذي: «وَحِينَ رَأَيْتُهُ (يعني: مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ البخاري) كَانَ حَسَنَ الرَّأْيِ فِي مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ الرَّازِيِّ، ثُمَّ ضَعَّفَهُ بَعْدُ»[(٢)].

فقد تغير اجتهاد البخاري في محمد بن حميد الرازي، وكان آخر قوليه فيه التضعيف الشديد؛ فنقل ابن عدي عنه أنه قال: «محمد بن حميد، فيه نظر»[(٣)]، وهي عبارة شديدة يطلقها البخاري فيمن هو متروك الحديث[(٤)].

■ في ترجمة (**عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص**)

قال ابن حبان في ختام ترجمته من المجروحين: «والصواب في أمر عمرو بن شعيب أن يحول إلى «تاريخ الثقات»[(٥)]؛ لأن عدالته قد تقدمت، فأما المناكير في حديثه إذا كان في رواية أبيه عن جده، وحكمه حكم الثقات إذا روى المقاطيع والمراسيل بأن يترك من حديثهم المرسل

---

(١) «العلل» (١٧٢ و١٨٢٩).

(٢) «سنن الترمذي» (٣/ ٢٤٧).

(٣) «الكامل» (٩/ ٣٩١).

(٤) نص على ذلك الحافظ العراقي في شرح ألفيته (١/ ٣٧٧).

(٥) يعني: كتاب الثقات له، لكنه نبه على تحويل (عمرو بن شعيب) إلى ثقاته ولم يفعله، مع أنه ألف «الثقات» بعد «المجروحين» كما نص عليه في آخر «الثقات» (٩/ ٢٩٧)، فكأنه نسي ذلك، أو ذهل عنه.

والمقطوع، ويحتج بالخبر الصحيح، هذا حكم عمرو بن شعيب وغيره من المحدثين الذين تقدمت عدالتهم»[(١)].

وعلق الذهبي على هذا فقال: «ثم إن أبا حاتم ابن حبان تحرج من تليين عمرو بن شعيب، وأداه اجتهاده إلى توثيقه، فقال: . . . فذكر كلامه المذكور هنا، ثم قال الذهبي: «فهذا يوضح لك أن الآخر من الأمرين عند ابن حبان: أن عمرًا ثقة في نفسه، وأن روايته، عن أبيه، عن جده، إما منقطعة أو مرسلة»[(٢)].

■ في ترجمة (**إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، أبو محمد**)

قال ابن حبان في المجروحين: «كان رديء الحفظ، سيئ الفهم، يخطئ ولا يعلم، ويروي ولا يفهم».

ثم ساق بإسناده عن يحيى بن معين قوله: «إسحاق بن يحيى بن طلحة ضعيف»[(٣)].

لكنه عاد وترجم له في ثقاته فقال: «يخطئ ويهم قد أدخلنا إسحاق بن يحيى هذا في الضعفاء لما كان فيه من الإيهام ثم سبرت أخباره فإذا الاجتهاد أدى إلى أن يترك ما لم يتابع عليه ويحتج بما وافق الثقات بعد أن استخرنا الله تعالى فيه»[(٤)]. وليس هذا ترددًا منه أو تناقضًا، أو غفلة؛ بل تغير اجتهاد كما هو واضح من عبارته.

■ في ترجمة (**سفيان بن حسين بن حسن السلمي**)

ترجمه ابن حبان في المجروحين بقوله: «يَرْوِي عَن الزُّهْرِيّ المقلوبات، وَإِذا روى عَن غَيره أشبه حَدِيثه حَدِيث الْأَثْبَات؛ وَذَاكَ أَن

---

(١) «كتاب المجروحين» (٢/ ٤٠).
(٢) «سير أعلام النبلاء» (٥/ ١٧٥).
(٣) «كتاب المجروحين» (١/ ١٤٣).
(٤) «الثقات» لابن حبان (٦/ ٤٥).

صحيفَة الزُّهْرِيّ اخْتَلَطت[١] عَلَيْهِ، فَكَانَ يَأْتِي بِهَا عَلَى التَّوَهُّم. فالأنصاف فِي أمره تنكب مَا روى عَن الزُّهْرِيّ، والاحتجاج بِمَا روى عَن غَيره»[٢].

لكنه رأى بعد ذلك أن العلة التي لأجلها أدخله في المجروحين ـ مع ثبوتها ـ لكنها لا تستوجب بقاءه فيه، فترجم له في الثقات بقوله: «أما روايته عن الزهري فإن فيها تخاليط يجب أن يجانب[٣]، وهو ثقة في غير حديث الزهري، يجب أن يمحى اسمه من كتاب المجروحين»[٤].

■ في ترجمة (**مُصعب بن ثَابت بن عبد الله بن الزبير بن الْعَوام**)

قال ابن حبان في المجروحين:

«مُنكر الحَدِيث، مِمَّن ينْفَرد بِالْمَنَاكِيرِ عَن الْمَشَاهِير، فَلَمَّا كثر ذَلِك مِنْهُ اسْتحق مجانبة حَدِيثه»، وساق بإسناده إلى الدَّارِمِيّ، قال: «سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ ثَابِتٍ؟ فَقَالَ: ضَعِيفٌ»[٥].

لكنه عاد وذكر أن اجتهاده فيه قد أداه إلى خلاف قوله الأول، وترجم له في الثقات قائلًا: «وقد أدخلته في الضعفاء وهو ممن استخرت الله فيه»[٦].

ولما ثبتت له صحة هذا الاجتهاد الأخير، ترجم له في مشاهيره قائلًا: «مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام، من جلة أهل المدينة ومتقنيهم»[٧].

---

(١) هكذا هي في «التهذيب» لابن حجر (٤/ ١٠٧)، وفي المجروحين: «اختلفت»، والمثبت أجود.
(٢) «المجروحين» (١/ ٤٥٤).
(٣) هكذا هي في المجروحين، والتهذيب، ومعناها: (يتجنب) وهو استعمال صحيح شائع لا إشكال فيه.
(٤) «الثقات» لابن حبان (٦/ ٤٠٤).
(٥) «المجروحين» (٢/ ٣٦٧).
(٦) «الثقات» لابن حبان (٧/ ٤٧٨).
(٧) «مشاهير علماء الأمصار» (ص: ٢٢٠).

أقول: فهذه أمثلة كثيرة كفيلة بتقرير القاعدة المذكورة، وهناك أمثلة أخرى تجري في مضمارها، تركتها لأن فيما ذكرته غنية عن غيره، ولأن الاستقصاء ليس من أغراض هذا البحث؛ بل حسبه التمثيل المثبت أو التنصيص الصريح، والأمثلة المذكورة أيضًا مغنية عن التماس التنصيص على هذه القاعدة: «**آخر أقوال الناقد يقدم على ما قبله**» من الأئمة النقاد، وبالله التوفيق.

۞ ۞ ۞

القاعدة الثالثة

إذا اختلفت أقوال الناقد في الراوي اعتُمِدَ من أقواله ما وافق قول الجمهور

وتحتها مبحثان:

- المبحث الأول: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثاني: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

نص القاعدة في كلام أهل العلم وذكر من نص عليها

لقد وقفت على ثلاثة نصوص مصرحة بالقاعدة التي نحن بصددها؛ النص الأول من إمام متقدم، والثاني والثالث نص عليهما أحد الجهابذة المتأخرين:

■ قال الإمام ابن أبي حاتم: «اختلفت الرواية عن يحيى بن معين في مبارك بن فضالة والربيع بن صُبيح، وأَوْلَاهُما أن يكون مقبولًا منهما، محفوظًا عن يحيى، ما وافق أحمد وسائر نظرائه»[1].

■ وقال العلامة المعلمي اليماني: «إذا اختلف النقل عن إمام، أو اشتبه، أو ارتيب، فَيُنظر في كلام غيره من الأئمة، وقُضي فيما رُوي عنه بما ثبت عنهم»[2].

■ وقال العلامة المعلمي أيضًا: «إذا اشتبه الأمر في المنقول عن إمام، وجب الرجوع إلى المنقول عن غيره»[3].

وهذه النصوص على قلَّتها؛ إلا أنها موفية بالمقصود، كما أنها معضدة بأمثلة مؤيدة لها، جارية مجرى التنصيص، **ومنها**:

(١) «الجرح والتعديل» (٨/ ٣٣٩).

(٢) «التنكيل» (٢/ ٦٤٤).

(٣) «التنكيل» (٢/ ٧٢٤).

المبحث الثاني

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

■ في ترجمة (**مبارك بن فَضَالة بن أبي أُمية، أبو فَضَالة، البصري**)

قال عبد الله بن أحمد: «سألت يحيى [بن معين] عن مبارك بن فضالة، فقال: ضعيف»[(١)].

قال ابن محرز: «سمعت يحيى بن معين يقول: مبارك بن فضالة، قدري»[(٢)].

وقال ابن محرز أيضًا: «سمعت يحيى، وقيل له: مبارك بن فضالة؟ قال: ليس به بأس، لم يكن بالكذوب»[(٣)].

وقال معاوية بن صالح، عن يحيى بن معين: «مبارك بن فضالة؛ ليس به بأس»[(٤)].

وقال المفضل بن غسان[(٥)]، عن يحيى بن معين: «الربيع بن صبيح، والمبارك بن فضالة، صالحان»[(٦)].

---

(١) «العلل ومعرفة الرجال» (٣٩١٣).

(٢) «الكامل» لابن عدي (٩/ ٤٨٤).

(٣) «تاريخ ابن معين ـ رواية ابن محرز» (ص: ١١٣).

(٤) «تهذيب الكمال» (٢٧/ ١٩٠).

(٥) المفضل بن غسان بن المفضل أبو عبد الرحمٰن الغَلابيُّ الْبَصْرِيُّ (ت ٢٤٦هـ) الحافظ الأخباري «مصنف التاريخ» رحل، وعني بالحديث وسمع من خلق كثير، وروى عنه الجم الغفير. «تاريخ الإسلام» (٥/ ١٢٦١).

(٦) «تهذيب الكمال» (٢٧/ ١٨٦).

وقال ابن أبي خيثمة: «سمعت يحيى بن معين، وسئل عن المبارك؟ فقال: ضعيف»(١).

وسمعته مرة أخرى يقول: «ثقة»(٢).

قال الدوري: «سألت يحيى [بن معين] عن مبارك بن فضالة؟ فقال: ثقة»(٣).

وفصل في هذه الروايات المختلفة عن ابنِ معين، ابنُ أبي حاتم فقال: «اختلفت الرواية عن يحيى بن معين في مبارك بن فضالة و...، وأَوْلَاهُما أن يكون مقبولًا منهما، محفوظًا عن يحيى، ما وافق أحمد وسائر نظرائه»(٤).

قلت: الذي اختاره أحمد في مبارك ما نقل ابن هانىء عنه: «مبارك كان يرسل، ليس حديثه بالقوي»(٥).

وقال المروذي: «سألت أبا عبد الله، عن مبارك بن فضالة، وأبي هلال، فقال: هما متقاربان، ليس فيهما بذاك، وقد كنت لا أخرج عن مبارك شيئًا ثم بعد خرجت»(٦).

■ في ترجمة (**الرَّبِيْعُ بنُ صَبِيْحٍ، السعدي، أبو بكر، أو أبو حفص، البصري**)

قال عبد الله بن أحمد: «سألت يحيى بن معين عن المبارك بن فضالة، فقال: ضعيف الحديث مثل الربيع بن صبيح في الضعف»(٧).

وقال عباس بن محمد الدوري: «سمعت يحيى يقول:

---

(١) «تهذيب الكمال» (٢٧/ ١٩٠). (٢) السابق نفسه

(٣) «تاريخ ابن معين ـ رواية الدوري» (٤/ ٨٣).

(٤) «الجرح والتعديل» (٨/ ٣٣٩). (٥) «سؤالاته» (٢٢٥٦).

(٦) «سؤالاته» (٧٩). (٧) «العلل ومعرفة الرجال» (٣٩١٣).

الربيع بن صبيح، ثقة»[١].

وقال الدارمي: «سألت يحيى بن معين، عن الربيع بن صبيح؟ فقال: ليس به بأس، وكأنه لم يطره»[٢].

وقال ابن محرز: «سألت يحيى بن معين، عن الربيع بن صبيح؟ فقال: ثقة»[٣].

وقال ابن أبي خيثمة: «سمعت يحيى بن معين يقول: الربيع بن صبيح، ضعيف الحديث»[٤].

وقال المُفَضَّل بن غسان الغلابي، عن يحيى بن معين: «الربيع بن صبيح، والمبارك بن فضالة، صالحان»[٥].

وفصل في هذه الروايات المختلفة عن ابن معين، ابنُ أبي حاتم فقال: «اختلفت الرواية عن يحيى بن معين في. . . والربيع بن صبيح، وأَوْلَاهُما أن يكون مقبولًا منهما، محفوظًا عن يحيى، ما وافق أحمد وسائر نظرائه»[٦].

قلت: الذي اختاره أحمد في الربيع ما قال الميموني: «قلت لأبي عبد الله: الربيع بن صبيح؟ قال: ليس له كثير شيء يسنده، له أشياء يرويها عن عطاء، والحسن مسائل، وليس به بأس»[٧].

■ في ترجمة **(أحمد بن صالح أبي جعفر المصري المعروف بابن الطبري)**

قال النسائي: «ليس بثقة ولا مأمون، تركه محمد بن يحيى ورماه

(١) «تاريخ ابن معين ـ رواية الدوري» (٣٢٥٢).
(٢) «تاريخ ابن معين ـ رواية الدارمي» (٣٣٤)، ومعنى لم يطره أي: يثني عليه.
(٣) «تاريخ ابن معين ـ رواية ابن محرز» (١/ ٧٨).
(٤) «الجرح والتعديل» (٣/ ٤٦٥).
(٥) «تهذيب الكمال» (٢٧/ ١٨٦).
(٦) «الجرح والتعديل» (٨/ ٣٣٩).
(٧) «سؤالاته» (٤٧٦).

يحيى بالكذب»، وبيَّن رَمْي يحيى بقوله: «حدثنا معاوية بن صالح سمعت يحيى بن معين يقول: أحمد بن صالح كذاب يتفلسف»[(١)].

وقال أيضًا: «سَمعتُ معاوية بن صالح يقولُ: سَألتُ يَحيى بن مَعين، عن أحمد بن صالح فقال: رَأيتُهُ كذَّابًا يَخْطِر[(٢)] في جامع مصر»[(٣)].

لكن...

قال البخاري: «أحمد بن صالح بن الطبري: ثقة صدوق، وما رأيت أحدًا يتكلم فيه بحجة، كان أحمد بن حنبل وعلي [بن المديني] وابن نمير وغيرهم يثبتون أحمد بن صالح، وكان يحيى [بن معين] يقول: سلوا أحمد فإنه أثبت»[(٤)].

وفصل بين النقلين العلامة المعلمي فقال: «فإن كان هناك وهم في النقل، فالظاهر أنه في رواية معاوية [بن صالح]؛ لأن البخاري أثبت منه، ولموافقة سائر الأئمة، وإن كان ليحيى قولان، فالذي رواه البخاري هو المعتمد لموافقة سائر الأئمة»[(٥)].

■ في ترجمة **(عثمان بن عُمير أبي اليقظان الكوفي البجلي)**

روى ابن شاهين أن يحيى بن معين قال في رواية العباس بن محمد عنه: «ليس حديثه بشيء[(٦)]، وقال في رواية إسحاق عنه: إنه صالح»[(٧)].

---

(١) «تاريخ بغداد» (٥/ ٣٢٩).
(٢) أي: يمشي مُعجَبًا بنفسه.
(٣) «الكامل» لابن عدي (١/ ٤١٢).
(٤) «تاريخ بغداد» (٥/ ٣٢٩).
(٥) «التنكيل» (١/ ٣١٠).
(٦) «تاريخ ابن معين - رواية الدوري» (٢٢٥٢).
(٧) كذا ذكره ابن شاهين، ولم يظهر لي من أراد بهذا النقل من تلاميذ ابن معين، ولا وقفت عليه لغيره.

ثم قال ابن شاهين: «وهذا الخلاف في عثمان من يحيى وحده يوجب التوقف فيه حتى يعينه عليه آخر، فيكون أحد كلامي يحيى معه والعمل فيه على ذلك»[١].

قلت: قد أعانه على قوله غير واحد من أهل العلم ذكر جملة منهم الذهبي، ثم لخص القول فيه بقوله: «ضعيف باتفاق»[٢]

■ في ترجمة (**عَطَّافُ بنُ خَالِدِ بن عبد الله بن العاص المخزومي**)

ذكر ابن شاهين، أن يحيى بن معين روى عنه يزيد بن الهيثم أنه قال: «ليس به بأس.

وعن أحمد بن حنبل أنه سئل عن، يحيى بن حمزة، وعطاف؟ فقال: ما أقربهما، عطاف ليس به بأس، وحكى عن عبد الرحمٰن بن مهدي أنه لم يرضه، قال أحمد: وما به بأس.

وقال يحيى بن معين في رواية جعفر بن أبي عثمان عنه: ضعيف».

ثم قال ابن شاهين: «وهذا الخلاف في عطاف يوجب التوقف، وليحيى فيه قولان، وهو عندي إلى قوله: إنه ليس به بأس، أقرب، وقد وافقه على ذلك أحمد بن حنبل»[٣].

■ في ترجمة (**عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري**)

روى ابن شاهين أن ابن معين قال: «ضعيف الحديث»[٤].

وقال ابن معين فيه في رواية ابن أبي خيثمة عنه: «ليس به بأس»[٥].

---

(١) «المختلف فيهم» (ص: ٤٨).
(٢) «تاريخ الإسلام» (٣/ ٩٢٦).
(٣) «المختلف فيهم» (ص: ٤٨ ـ ٤٩).
(٤) السابق (ص: ٥١).
(٥) «تاريخ ابن عساكر» (٤٥/ ٧٤).

وقال أحمد بن حنبل: «صالح إن شاء الله»[(١)].

قال ابن شاهين: «وهذا الخلاف يرجع فيه إلى قول أحمد بن حنبل؛ لأن يحيى بن معين قال فيه قولين، أحدهما موافق لقول أحمد، فالرجوع إلى قول أحمد ويحيى في أحد قوليه أولى من الرجوع إلى قول يحيى وحده في قول قد قال غيره»[(٢)].

ففي كل هذه النماذج، لما تخالفت أقوال الناقد الواحد في حكمه على راوٍ ما، ولم يظهر وجه للجمع بينها، ولا عُلِم أيًّا منها المتأخر؛ ليكون ناسخًا لما قبله، كان لا بد من الترجيح، ولا سبيل له إلا أن يعتبر من قول الناقد ما وافق سائر النقاد، هكذا بدا للباحث؛ بل هكذا فعله الأئمة السابقون، كما هو ظاهر في النماذج المتقدمة، ومن فعالهم هذه استخرج الباحث هذه القاعدة:

«**إذا اختلفت أقوال الناقد اعتمد من أقواله ما وافق قول الجمهور**»، وبالله التوفيق.

❁ ❁ ❁

---

(١) «العلل» لعبد الله بن أحمد (٩٠٩).

(٢) «المختلف فيهم» (ص: ٥٢).

الفصل الثالث

في القواعد المتعلقة بالراوي محل نظر الناقد

وتحته ثلاث قواعد:

- القاعدة الأولى: من قيد النقاد جرحه أو تعديله بقيد لم يقبل كلام من أسقط هذا القيد.
- القاعدة الثانية: الحكم على الراوي بعينه، يقدم على استفادة حاله من المقارنة بغيره.
- القاعدة الثالثة: الفصل في المتفق والمفترق من كونه واحدًا أو اثنين يدفع التعارض بين التجريح والتعديل.

القاعدة الأولى

من قيد النقاد جرحه أو تعديله بقيد لم يقبل كلام من أسقط هذا القيد

وتحتها خمسة مباحث:

- المبحث الأول: معنى هذه القاعدة:
- المبحث الثاني: صور الاستثناء التي تطرأ على حال الراوي (جرحًا وتعديلًا)
- المبحث الثالث: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الرابع: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.
- المبحث الخامس: ملحق خاص بهذه القاعدة.

المبحث الأول

معنى هذه القاعدة

المقصود من هذه القاعدة أن تعديل الراوي أو جرحه من النقاد ليس بالضرورة أن يكون تعديلًا مطلقًا أو جرحًا مطلقًا؛ بل ربما وجدنا الراوي الثقة يستثنى من كونه ثقة في بعض الأحوال الخاصة، فتضعف بعض مروياته، ويرد بعض حديثه، مع أن ذلك لا يخرجه عن كونه باق على التوثيق.

أو ربما وجدنا الراوي الضعيف ليس يُضَعَّف في بعض أحواله الخاصة؛ بل يقويه النقاد ويمشون حاله في هذه الأحوال المعينة، وإن كان ليس كذلك دائمًا.

عند ذلك ربما نقف على أحد النقاد وقد غفل عن هذا الاستثناء، أو تجاهله؛ فوثق الثقة مطلقًا، أو ضعف الضعيف مطلقًا، أو عكس؛ فضعف الثقة تعميمًا للحالة الخاصة، أو وثق الضعيف تعميمًا للحالة الخاصة كذلك، وهذا لا يقبل؛ لأنه تصرف في مشروطٍ ـ قبولًا أو ردًّا ـ مع إهمال شرطه، وهو يخل بدقة الأحكام المبنية على حال هذا الراوي، ويصحح ما حقه أن يضعف، أو يضعف ما حقه أن يصحح.

والكلام في هذه القاعدة طويل الذيل جدًا؛ لأن صوره كثيرة بحيث يحتاج تقصيها إلى رسالة علمية منفصلة.

وقد نبَّه الحافظ ابن رجب[١] وغيره على بعض الصور غير المطردة

---

(١) وذلك في «شرحه لعلل الترمذي» (ص: ٥٥٢ ـ ٧٠٨).

في تضعيف بعض مرويات الثقة، ونبه غيره على عكسه، وأفردت بعض الدراسات لتتناول هذه الصور على ما يأتي ذكره بالتفصيل في المبحث التالي.

بيد أنني لم أقف ـ في حدود اطلاعي ـ على من تتبع ـ جمعًا ودراسة ـ غفلات أو تغافل من أسقط القيد المنصوص عليه في حال الراوي، ثقة كان أو ضعيفًا، وهو شيء كثير يحتاج إلى دراسة منفصلة كما أسلفت، وسأحاول جهدي أن أشبع الكلام في ذكر القضايا المتعلقة بجزئيات هذه القاعدة دون الخروج عن المنهج المتبع في هذه الدراسة، فأقول وبالله التوفيق:

❁ ❁ ❁

المبحث الثاني

صور الاستثناء التي تطرأ على حال الراوي (جرحًا وتعديلًا)

ينحصر الرواة الذين يخضعون لهذه القاعدة، ويعتبرون مادة لإعمالها في **قسمين رئيسيين**:

١ ـ ثقات ضعفوا في بعض الصور غير المطردة.

٢ ـ ضعفاء وثقوا في بعض الصور غير المطردة.

• **الثقات الذين ضعفوا في بعض الصور غير المطردة:**

لقد نثر الحافظ ابن رجب جملة وافرة من الصور والأنواع التي تدخل تحت هذا القسم في كتابه «شرح علل الترمذي» مؤيدًا ذلك بالأمثلة، ومبينًا علة الضعف التي لأجلها يدرج الثقة في هذا النوع من التضعيف الاستثنائي، مع ذكر من نص على ذلك من متقدمي النقاد، وقد شغل هذا القسم من كتابه أكثر من خَمْسِينَ وَمِائَةِ صفحة فقمت بجرد القواعد منها، مع ترك الأمثلة إلى ملحق في آخر هذه الدراسة؛ إذ ليست من حاجتنا في هذه الدراسة، قال الحافظ ابن رجب:

«القسم الثاني في ذكر قوم من الثقات، لا يذكر أكثرهم غالبًا في أكثر كتب الجرح، وقد ضعف حديثهم:

ـ إما في بعض الأوقات؛

ـ أو في بعض الأماكن؛

- أو عن بعض الشيوخ.

فهذا القسم تحته **ثلاثة أنواع** كما ذكرنا:

النوع الأول: من ضعف حديثه في بعض الأوقات دون بعض:

* وهؤلاء هم الثقات الذين خلطوا في آخر عمرهم، وهم متفاوتون في تخليطهم، فمنهم من خلط تخليطًا فاحشًا، ومنهم من خلط تخليطًا يسيرًا.

* ويلتحق بهؤلاء من أضر في آخر عمره، وكان لا يحفظ جيدًا، فحدث من حفظه أو كان يلقن فيتلقن.

* ومن هذا النوع أيضًا قوم ثقات لهم كتاب صحيح وفي حفظهم بعض شيء فكانوا يحدثون من حفظهم أحيانًا فيغلطون، ويحدثون أحيانًا من كتابهم فيضبطون:

النوع الثاني: من ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض وهو على **ثلاثة أضرب**:

* **الضرب الأول**:

▪ من حدَّث في مكان لم تكن معه فيه كتبه فخلط، وحدث في مكان آخر من كتبه فضبط.

▪ أو من سمع في مكان من شيخ فلم يضبط عنه، وسمع منه في موضع آخر فضبط.

* **الضرب الثاني**:

▪ من حدَّث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم، وحدث عن غيرهم فلم يحفظ.

* **الضرب الثالث:**

■ من حدَّث عنه أهل مصر أو إقليم فحفظوا حديثه، وحدث عنه غيرهم فلم يقيموا حديثه.

النوع الثالث: قوم ثقات في أنفسهم لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعف بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم»(١).

وعلى بعض النقاط المذكورة في هذا النص ـ المنقول من كلام ابن رجب ـ بنى الدكتور/ صالح حامد الرفاعي ـ فأحسن وأجاد، وزاد وأفاد ـ رسالته للماجستير تحت عنوان: «**الثقات الذين ضعفوا في بعض شيوخهم**»(٢).

• **الضعفاء الذين وثقوا في بعض الصور غير المطردة:**

أما الصور والأنواع التي تدخل تحت هذا القسم فقد اعتنى بها تتبعًا ودراسة الدكتور/ محمد عودة أحمد الحوري في رسالته للدكتوراه تحت عنوان: «**الرواة الضعفاء الموثقون نسبيًّا ومنهج الرواية عنهم في الكتب الستة**»(٣)، فكان من ثمرة بحثه أن ذكرها في أربعة فصول على النحو التالي:

■ الرواة الضعفاء الموثقون في شيخ ومنهج الرواية عنهم في الكتب الستة.

■ الرواة الضعفاء الموثقون في رواية بعض تلاميذهم ومنهج الرواية عنهم في الكتب الستة.

---

(١) «شرح علل الترمذي» (ص: ٥٥٢ ـ ٧٠٨).

(٢) ونوقشت في الجامعة الإسلامية ـ بالمدينة المنورة (١٤٠٧هـ)، ثم طبعت عدة طبعات أولها طبعة الجامعة المذكورة نفسها (١٤١٣هـ).

(٣) ونوقشت في جامعة اليرموك بالأردن (١٤٢٦هـ).

■ الرواة الضعفاء الموثقون في بلد ومنهج الرواية عنهم في الكتب الستة.

■ الرواة الضعفاء الموثقون في روايتهم من كتبهم.

وقد أيد الباحث ـ شكر الله مسعاه ـ هذه الفصول بالأمثلة من الرواة الذين يدخلون تحت كل نوعٍ، ودرس كل راوٍ دراسة مستفيضة.

وقد اجتمع عندي في أثناء المطالعة والمراجعة والبحث جملة من الرواة ممن يستدرك بهم على الباحثين المذكورين، ولا ينقص ذلك من قدر عمليهما قيمة وأهمية، وبالله التوفيق.

۞ ۞ ۞

المبحث الثالث

نص القاعدة في كلام أهل العلم وذكر من نص عليها

لم أجد ـ فيما تيسر لي من المراجع ـ نصًّا أقدم من هذا الذي سأذكره عن العلامة المعلمي اليماني رحمه الله تعالى، وكأن أهل العلم ـ والعلم عند الله ـ قد استغنوا بشهرتها عن التنصيص عليها.

قال المعلمي: «**ومما يدخل في هذا أنّهم قد يضعفون الرجل بالنسبة إلى بعض شيوخه أو إلى بعض الرواة عنه أو بالنسبة إلى ما رواه من حفظه أو بالنسبة إلى ما رواه بعد اختلاطه، وهو عندهم ثقة فيما عدا ذلك، فإسماعيل بن عياش ضعفوه فيما روى عن غير الشاميين، وزهير بن محمد ضعفوه فيما رواه عنه الشاميون، وجماعة آخرون ضعفوهم في بعض شيوخهم أو فيما رووه بعد الاختلاط ثم قد يُحكى التضعيف مطلقًا فيتوهم أنّهم ضعفوا ذلك الرجل في كل شيء، ويقع نحو هذا في التوثيق**»[1].

وقد بذلت غاية ما في وسعي لاختيار نماذج تطبيقية ـ كما سأذكره في المبحث التالي ـ تكون كفيلة بتوضيح هذه القاعدة، ومؤكدة لوضوحها في أذهان أهل العلم، وتكررها في استعمالاتهم، وإن لم ينصوا عليها بأكثر مما سبق، ولأنتقل الآن إلى الأمثلة، فأقول مستعينًا بالله:

---

(١) «التنكيل» (١/ ٦٥ ـ ٦٦).

المبحث الرابع

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

■ **في ترجمة (زمعة بن صالح الجندي اليماني، أبو وهب)**

قال أَحمد: «ضَعيف الحَديث».

وقال ابن معين: «ضَعيف، لَم يَكُن بِالقَوي».

وقال البُخاريُّ: «يُخالَف في حَديثه، وتَرَكَه ابن مَهدي أَخيَرًا»[(١)].

وقال ابن معين في رواية الدوري: «صويلح الحديث»[(٢)].

وقال الفلَّاس: «فيه ضعفٌ في الحديث، وهو جائز الحديث مع الضعف»[(٣)].

وقال الترمذي: «سألتُ محمدًا[(٤)]؛ فضعَّف زمعةَ بنَ صالح، وقال: هو منكرُ الحديثِ، كثيرُ الغلطِ، وذكر أحاديثه عن سلمةَ بنِ وَهْرَام، عن عكرمةَ، عن ابنِ عباس، وجعل يتعجب منه، وقال محمد: ولا أروي عنه شيئًا، وما أراه يكذب، ولكنَّه كثيرُ الغلط»[(٥)].

وقال أيضًا: «قال محمدٌ: زمعةُ بنُ صالح ذاهبُ الحديثِ، لا يدْرَى صحيحُ حديثه من سقيمه»[(٦)]، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث»[(٧)].

---

(١) أقوال أحمد وابن معين والبخاري ذكرها كلها العقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٤٢٢).

(٢) «تاريخ الدوري» (٢/ ١٧٤، ١٧٥).

(٣) «الكامل» (٣/ ٢٢٩).

(٤) يعني: البخاري.

(٥) «علل الترمذي الكبير» (ص: ١٥٨).

(٦) السابق نفسه (ص: ٣٨٩).

(٧) «الجرح والتعديل» (٣/ ٦٢٤).

وقال أبو زرعة: «ليِّـن، واهي الحديث، حديثه عن الزُّهْرِيّ، كأنه يقول مناكير»[١].

وقال أبو داود: «أنا لا أخرج حديث زمعة»[٢].

وقال النسائي: «ليس بالقوي، كثير الغلط عن الزُّهْرِيّ»[٣].

وقال ابن حبان: «كان رجلًا صالحًا، يهم ولا يعلم، ويخطئ ولا يفهم حتى غلب في حديثه المناكير التي يرويها عن المشاهير»[٤].

وقال ابن عدي: «له إفرادات، وربما يهم في بعض ما يرويه، وأرجو أنَّ حديثه صالح لا بأس به»[٥].

وبملاحظة هذه العبارات التي ذكرها النقاد في زمعة بن صالح؛ يتبين لنا أنه كما لخص الحافظ الهيثمي[٦] حاله بقوله: «الأكثر على تضعيفه»[٧].

محل تطبيق القاعدة من النموذج: بعد هذه النصوص السابقة عن كبار النقاد لا يسع أحد أن يصحح حديثًا من طريق زمعة بن صالح، لكن غفل الحاكم عن كل ذلك، وصحح لزمعة خمسة أحاديث في المستدرك[٨]؛ بل زعم في واحد منه أنه على شرط الشيخين، وزعم في

---

(١) السابق نفسه.
(٢) «سؤالات الآجري» له رقم (٧٧٠).
(٣) «الضعفاء» له (برقم: ٢٣٢).
(٤) «المجروحين» (١/ ٣٠٨).
(٥) «الكامل» (٣/ ٢٣٢)، و«مختصره» (ص٣٥٥).
(٦) علي بن أبي بكر سليمان بن أبي بكر بن عمر بن صالح، أبو الحسن نور الدين الهيثمي الشافعي (٧٣٥ ـ ٨٠٧هـ)، حافظ شهير له رحلة واسعة، وأكثر ملازمته للحافظ العراقي، وله كتب كثيرة منها: «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد»، و«مجمع البحرين في زوائد المعجمين» و«كشف الأستار عن زوائد البزار» و«المقصد العلي في زوائد أبي يعلى». «البدر الطالع» (١/ ٤٤١).
(٧) «مجمع الزوائد» (٨/ ٨٣).
(٨) ومواضعها في «المستدرك» على الترتيب (١/ ٢٥٩)، (٣/ ١٧٠)، (٣/ ٢٠٩)، (٤/ ١٣ ـ ١٤)، (٤/ ١٤٠).

آخر أنه صحيح على شرط البخاري، وزعم أن زمعة بن صالح احتج به مسلم في صحيحه[١].

فكان جواب الذهبي عليه، برده لقبول حديث زمعة بن صالح مطلقًا، وبيان أن مسلمًا إنما قبل من حديثه استثناء لا أصالة، فلا يقبل من الحاكم إطلاق التوثيق في زمعة وإهمال أن الأصل فيه الجرح، فقال الذهبي معلقًا على قول الحاكم: «وَاحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِزَمْعَةَ»[٢]، في تعليقه على المستدرك: «قلت: قرنه بآخر»، فلم يخرج مسلم لزمعة في الأصول، ولا الشواهد، ولا خرج له كثيرًا؛ بل هو حديث واحد، وقرنه مسلم فيه بآخر؛ وهو محمد بن أبي حفصة[٣].

■ في ترجمة **(شبيب بن سعيد التميمي الحَبَطي البصري أبو سعيد)**

قال علي بن المديني: «ثقة، كان من أصحاب يونس بن يزيد، كان يختلف في تجارة إلى مصر، وكتابه كتاب صحيح وقد كتبته عن ابنه أحمد»[٤].

«ولما ذكره ابن خلفون في «الثقات» قال: وثقه الذهلي»[٥].

وقال أبو زرعة: «لا بأس به بصري كتب عنه ابن وهب بمصر»[٦].

---

(١) سيأتي نص كلامه في ذلك بعد أسطر قليلة.

(٢) «المستدرك» (١/ ٢٥٩).

(٣) وقال الحافظ الذهبي أيضًا: «أخرج له مسلم مقرونًا بآخر». «ميزان الاعتدال» (٢/ ٨١). ونحوه قال ابن حجر في «التقريب» (٢٠٣٥).
وأما ابن أبي حفصة فقال ابن حجر: «ضعفه النسائي، وقال ابن المديني: ليس به بأس، وقال أبو داود: ثقة غير أن يحيى بن سعيد كان يتكلم فيه.
قلت: هو من أصحاب الزهري المشهورين، أخرج له البخاري حديثين من روايته عن الزهري». «مقدمة فتح الباري» (ص: ٤٣٨).

(٤) «تهذيب الكمال» (١٢/ ٣٦٠).

(٥) «إكمال تهذيب الكمال» (٦/ ٢١١)، «تهذيب التهذيب» (٢/ ١٥٠).

(٦) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤/ ٣٥٩)، «تهذيب الكمال» (١٢/ ٣٦٠)، «تهذيب التهذيب» (٢/ ١٥٠).

وقال أبو حاتم: «كان عنده كتب يونس بن يزيد، وهو صالح الحديث، لا بأس به»[١].

وقال النسائي: «ليس به بأس»[٢].

وذكره ابن حبان في ثقاته[٣] وخرَّج حديثه في صحيحه[٤]، وكذلك الحاكم[٥].

وقال الطبراني في الصغير: «ثقة»[٦].

وقال ابن عدي في الكامل: «ولشبيب بن سعيد نسخة الزهري عنده عن يونس، عن الزهري، وهي أحاديث مستقيمة، وحدث عنه ابن وهب بأحاديث مناكير، . . .، وكان شبيبًا إذا روى عنه ابنه أحمد بن شبيب نسخة يونس عن الزهري، إذ هي أحاديث مستقيمة ليس هو شبيب بن سعيد الذي يحدث عنه ابن وهب بالمناكير. . .، ولعل شبيبًا بمصر في تجارته إليها كتب عنه ابن وهب من حفظه فيغلط ويهم، وأرجو ألا يتعمد الكذب»[٧].

وقال الحاكم: «قلت للدارقطني: شبيب بن سعيد؟ قال: ثقة»[٨].

وقال الذهبي: «صدوق»[٩].

---

(١) السابق نفسه.
(٢) «تهذيب الكمال» (١٢/ ٣٦٠)، «تهذيب التهذيب» (٢/ ١٥٠).
(٣) «الثقات» لابن حبان (٨/ ٣١٠).
(٤) «صحيح ابن حبان» (٤٢٨)، وسيأتي الكلام عليه في نهاية هذا النموذج.
(٥) «المستدرك على الصحيحين» (١/ ٥٢٦)، وانظر: «إكمال تهذيب الكمال» (٦/ ٢١١).
(٦) «المعجم الصغير» (١/ ٣٠٧)، ووقع في «التهذيب» (٢/ ١٥٠): أن هذا التوثيق في «المعجم الأوسط» وهو وهم.
(٧) «الكامل في الضعفاء» (٥/ ٤٧).
(٨) «سؤالات الحاكم» له (٣٥٣). ومثله عند الدارقطني في كتابه «الجرح والتعديل». انظر: «الإكمال» (٦/ ٢١١).
(٩) «الكاشف» (٢/ ٥٦٣).

وقال ابن حجر في حديثٍ شبيبٌ أحد رواته: «إسناده ثقات»[(١)].

محل تطبيق القاعدة من النموذج: بعد هذه النصوص السابقة نستطيع أن نتوصل إلى أن شبيب أجود مروياته ما كان من حديث ابنه أحمد عنه، وأسوأ مروياته ما كان من حديث ابن وهب عنه، ومن ثم فلا تخرج مروياته في كتاب يلتزم الصحة، أو يحكم على حديث له بالصحة إلا مع اعتبار هذا القيد.

وقد جرى على ذلك البخاري في صحيحه، فخرج عدة أحاديث عن شبيب كلها من رواية ابنه عنه[(٢)].

قال أبو الوليد الباجي: «أخرج البُخَارِيّ فِي الاستقراض ومناقب عُثْمَان عَن ابْنه أَحْمد عَنهُ مُفردًا وفي غير مَوضِع مَقْرُونًا عَن يُونُس بن يزِيد»[(٣)].

وقال ابن حجر: «أخرج له البخاري من رواية ابنه عن يونس أحاديث، ولم يخرج من روايته عن غير يونس ولا من رواية ابن وهب عنه شيئًا»[(٤)].

وقال في التقريب: لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه لا من رواية بن وهب[(٥)].

قلت: لكن ذهل عن هذا ابن حبان ثم الضياء؛ فخرَّج الأول حديثه في صحيحه[(٦)]، من رواية ابن وهب عنه، وكذلك فعل الثاني في المختارة[(٧)]، وهذا تصرف ليس بجيد، ويخل بصحة الروايتين اللتين

---

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٧٧ ـ ٧٨).

(٢) منها مثلًا: الأحاديث التي بالأرقام: (١٧٥ و١٣٢٥ و١٤٠٤ و٢٣٨٩).

(٣) «التعديل والتجريح» (٣/ ١١٥٩).

(٤) «هدي الساري» (ص: ٤٠٩).

(٥) «تقريب التهذيب» (ترجمة: ٢٧٣٩).

(٦) «صحيح ابن حبان» (٤٢٨).

(٧) «الأحاديث المختارة» (١٣/ ٦٥) برقم (٩٩).

أدخلاها في كتابيهما، فضلًا عن أن «شبيب بن سعيد» شيخاه في الحديثين عندهما ليس «يونس بن يزيد» كما جرى عليه البخاري في صحيحه على ما تقدم ذكره.

وبعد،،

فهذه القاعدة تحتاج إلى أن تفرد بدراسة خاصة كما ذكرنا سابقًا، يكون فيها تتبع ما ذكره أهل العلم من قيودٍ توضع على روايات بعض الرواة[1]، فتجعل حديث الثقة يتطرق إليه الضعف في بعض أحايينه، وحديث الضعيف يدخل حيز القبول والحجية في بعض أحايينه، ثم بعد ذلك ينظر في تصرفات من يقبل مروياتهم أو يردها هل يراعي وجود القيد المقيد لرواية الراوي، أو يتغافله، أو يغفل عنه. وفيما ذكرناه الكفاية في بيان المقصود وبالله التوفيق.

۞ ۞ ۞

(١) وفيما ذكره الحافظ ابن رجب، والدكتور صالح الرفاعي، والدكتور محمد الحوري ـ وسبق الكلام عن طبيعة أبحاثهم ـ عدد جيد من النماذج للتنصيص على القيود التي ترد على رواية الراوي ثقة كان أو غير ثقة، وينظر: نماذج منتقاة لذلك في الملحق الخاص بهذه القاعدة في الصفحات التالية.

المبحث الخامس

ملحق خاص بهذه القاعدة

من الضوابط التي يجب مراعاتها في موضوع التعارض النظر في أقوال الأئمة في الجرح أو التعديل، هل ما أطلقوه من جرح أو تعديل حكم مطلق في حق من أطلق عليه ذلك، أم أن الحكم مقيد وليس على إطلاقه.

وهذا أمر في غاية الأهمية إذ إن كثيرًا من الرواة ثقات ضابطون إذا حدثوا من كتاب وإذا حدثوا من حفظهم فلا وثاقة فيهم، ومنهم من هو ثقة في بعض الرواة دون غيرهم، وهذا لا يتم الوصول إليه والوقوف عليه إلا بالاستقراء العميق والتتبع التام لأقوال الجارحين والمعدلين فيه ومتابعة مرويات ذلك الراوي. والتقييد يكون على أنواع عديدة؛ **فمن ذلك**:

- ما ذكره الذهبي والمزي في ترجمتهما لحفص بن غياث النخعي قاضي الكوفة فقد «كان شيخًا عفيفًا مسلمًا، وقال يعقوب بن أبي شيبة: ثقة إذا حدث من كتابه ويتقى بعض حفظه»[(١)].

وهناك نوع آخر من التقييد وهو كونه بين ثقتين؛ **فمن ذلك**:

- ذكر ابن حبان في ترجمته لعمرو بن عمر بن عبد الأمحوسي أنه «من أهل الشام ثبت إذا كان فوقه ثقة ودونه ثقة»[(٢)].

---

(١) «تهذيب الكمال» (٧/ ٥٦)، «الكاشف» (١/ ٣٤٣).

(٢) «الثقات» لابن حبان (٧/ ٢٢١).

أو قد يكون التقييد في الرواية عن أشخاص بأعينهم؛ **ومن ذلك**:

■ ما ذكره الذهبي في ترجمة محمد بن خازم أبو معاوية الضرير الحافظ أنه روى «عن هشام والأعمش، وعنه أحمد وإسحاق وعلي بن المديني وابن معين، ثبت في الأعمش»(١).

وقد يكون التقييد تعديلًا إلا في راوٍ واحد؛ **ومن أمثلته**:

■ يعلى بن عبيد الطنافسي روى عن يحيى بن سعيد والأعمش وروى عنه ابن نمير والصاغاني ثقة عابد قال ابن معين: «ثقة إلا في سفيان»(٢).

■ وكذلك داود بن الحصين الأموي «ثقة إلا في عكرمة»(٣).

وقد يكون التقييد في رواية الراوي عن أهل بلد دون غيرهم، وسبب ذلك أنه ربما حدث عن أهل بلد لم تكن كتبه معه فاختلط ثم حدث عن أهل بلد آخرين من كتبه فضبط أو لكونه سمع في مكان ما شيخًا فلم يحفظ عنه وسمع منه في موضع آخر فحفظ؛ **ومن أمثلة ذلك**:

■ معمر بن راشد الأزدي حديثه في البصرة فيه اضطراب كثير لأن كتبه لم تكن معه وحديثه في اليمن جيد(٤).

■ ومنه قول يعقوب بن شيبة: «سمعت علي بن المديني يضعف ما حدث به عبد الرحمٰن بن أبي الزناد بالعراق ويصحح ما حدث به في المدينة»(٥).

وكذلك قد يكون التقييد في الطريق الذي وصلت منه أحاديث ذلك

---

(١) «الكاشف» (٢/ ١٦٧).
(٢) المصدر السابق ٢/ ٣٩٧.
(٣) «تقريب التهذيب» ١/ ١٩٨.
(٤) «تعجيل المنفعة» (١/ ٣٠١)، و«فتح الباري» (٣/ ٥٤٩).
(٥) «تاريخ الذهبي» (٤/ ٦٧٧).

الراوي، فربما حدث الراوي في بلد فحفظوا عنه وأدوا فأحسنوا، وحدث في إقليم آخر فلم يحفظوا فأخطأوا الرواية عنه، **ومن أمثلته:**

- زهير بن محمد الخراساني يروي عنه أهل العراق أحاديث مستقيمة ويروي عنه أهل الشام أحاديث منكرة(١).

- وكذلك محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ذئب، سماع الحجازيين منه صحيح وفي أحاديث العراقيين عنه وهم كثير(٢).

فكل هذه النصوص التي ذكرناها تكون مانعة من إطلاق الحكم على الراوي وتوجب على الباحث والدارس الاقتصار على ما جرح أو عدل به الرواة ـ مع مراعاة القيد ـ دون توسعٍ ولا تضييق. وبالله التوفيق.

۞ ۞ ۞

(١) «فتح الباري» (١٠/١٠٦).
(٢) «الإرشاد في معرفة علماء الحديث» (١/٤١٧ ـ ٤١٨).

القاعدة الثانية

الحكم على الراوي بعينه يقدم على استفادة حاله من المقارنة بغيره أو تقديم الجرح والتعديل المطلق على الجرح والتعديل النسبي

وتحتها ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: معنى هذه القاعدة.
- المبحث الثاني: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثالث: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

معنى هذه القاعدة

قد يكون للإمام نفسه في الراوي الواحد عدة أقوال، فلا بد من معرفة ما السبب في ذلك؟ هل هو تغيّر اجتهاده؟ أم هو تغيّر في كيفية السؤال؟ فقد يُسأل بهيئة، فيجيب بجواب، ويسأل بهيئة أخرى، فيجيب بجوابٍ آخر، والراوي المسؤول عنه واحد.

فأحيانًا يسأله السائل، ويقول: ماذا تقول في فلان وفلان؟ ويقرنه برجل ثقة، فيقول: هذا ضعيف أي: بالنسبة إلى ذلك الثقة، فإنّه يعتبر ضعيفًا، فيسأله عنه مرة ثانية، ويقرنه برجل ضعيف، فيقول: ماذا تقول في فلان وفلان؟ فيقول: هذا ثقة؛ أي: هو أحسن حالًا من هذا الضعيف، فالتوثيق أو التجريح أمر نسبي في هاتين الحالتين، فلهذا لا يكون كافيًا في الحكم على الرجل كحكم عام؛ بل لا بد من معرفة كيفية السؤال الذي وجه إلى المسؤول، ومعرفة جوابه على من سئل عنه، هل أجاب عليه جوابًا واحدًا؟ أو اختلفت أقواله؟ وما السبب في تغيّر أقواله؟ هل هو تغير الاجتهاد؟ بمعنى: هل كان يضعفه، ثم بان له أنّه ثقة؟ أم العكس؟ أم أنّ الناقد سئل سؤالًا محتفًّا بقرائن معينة، ولما سئل بموضع آخر خالٍ من هذه القرائن خالف حكمه الأخير حكمه الأول؟

ولهذا المعنى نبَّه غير واحد من الأئمة على أهمية ملاحظة كيف صدر الحكم من الناقد على الراوي لا سيما إذا تعددت أحكامه عليه، ولم يكن سبب ذلك تغير اجتهاده فيه كما مر معنا في القاعدة الثانية من

الفصل الثاني من هذا الباب، ونصها: «**آخر أقوال الناقد يقدم على ما قبله**».

فعند ذلك يكون من مسوغات اختلاف حكم الناقد على الراوي، اختلاف الطريقة التي بها صدر الحكم على هذا الراوي، ولنشرع في التفاصيل:

المبحث الثاني

نص القاعدة في كلام أهل العلم وذكر من نص عليها

أقدم من علمته نص على هذه القاعدة هو إمام أهل الأندلس الحافظ أبو الوليد الباجي، قال رحمه الله تعالى: «**وَاعْلَم أَنه قد يَقُول الْمعدل: فلَان ثِقَة، وَلَا يُرِيد بِهِ أَنه مِمَّن يحْتَج بحَدِيثه، وَيَقُول: فلَان لَا بَأْس بِهِ، وَيُرِيد أَنه يحْتَج بحَدِيثه، وَإِنَّمَا ذَلِك على حسب مَا هُوَ فِيهِ وَوجه السُّؤَال لَهُ؛ فقد يسْأَل عَن الرجل الْفَاضِل فِي دينه، الْمُتَوَسّط حَدِيثه، فيقرن بالضعفاء؛ فَيُقَال: مَا تَقول فِي فلَان وَفُلَان؟ فَيَقُول: فلَان ثِقَة، يُرِيد أَنه لَيْسَ من نمط من قرن بِهِ، وَأَنه ثِقَة بِالْإِضَافَة إِلَى غَيره.**

وَقد يسْأَل عَنهُ على غير هَذَا الْوَجْه، فَيَقُول: لَا بَأْس بِهِ، فَإِذا قيل: أهوَ ثِقَة؟ قَالَ: الثِّقَة غير هَذَا..»(١).

ثم قال: «.. فعلى هَذَا يَحمل أَلْفَاظ الْجرْح وَالتَّعْدِيل من فهم أَقْوَالهم وأغراضهم، وَلَا يكون ذَلِك إِلَّا لمن كَانَ من أهل الصِّنَاعَة وَالْعلم بِهَذَا الشَّأْن، وَأما من لم يعلم ذَلِك، وَلَيْسَ عِنْده من أَحْوَال الْمُحدثين إِلَّا مَا يَأْخُذهُ من أَلْفَاظ أهل الْجرْح وَالتَّعْدِيل، فَإِنَّهُ لَا يُمكنهُ تَنْزِيل الْأَلْفَاظ هَذَا التَّنْزِيل، وَلَا اعْتِبَارهَا بِشَيْء مِمَّا ذكرنَا، وَإِنَّمَا يتبع فِي ذَلِك ظَاهر ألفاظهم فِيمَا وَقع الِاتِّفَاق عَلَيْهِ، وَيقف عِنْد اخْتلَافهمْ

---

(١) «التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح» (١/ ٢٨٣ ـ ٢٨٤).

وَاخْتِلَاف عباراتهم. وَالله الْمُوفق للصَّوَاب برحمته»[١].

وقد وصف الحافظ ابن حجر هذه القاعدة بقوله: «وهذه قاعدة جليلة فيمن اختلف النقل فيه، نبه عليها أبو الوليد الباجي»[٢].

ثم ما لبث الحافظ أن جعل هذه القاعدة أصلًا من الأصول التي بنى عليها منهجيته في النقد في لسان الميزان، وقدم بها بين يدي الكتاب وساقها بعبارته هو، وزاد فيها وأفاد فقال:

«**فصل**: وينبغي أن يتأمل أيضًا أقوال المزكين ومخارجها، فقد يقول العدل: فلان ثقة، وَلا يريد به أنه ممن يحتج بحديثه وإنما ذلك على حسب ما هو فيه ووجه السؤال له؛ فقد يسأل عن الرجل الفاضل المتوسط في حديثه فيقرن بالضعفاء فيقال: ما تقول في فلان وفلان وفلان؟ فيقول: فلان ثقة؛ يريد أنه ليس من نمط من قرن به فإذا سئل عنه بمفرده بيَّن حاله في التوسط.. فهذا على حكم اختلاف السؤال.

وعلى هذا يحمل أكثر ما ورد من اختلاف كلام أئمة أهل الجرح والتعديل ممن وثق رجلًا في وقت وجرحه في وقت آخر.

وقد يحكمون على الرجل الكبير في الجرح بمعنى لو وجد فيمن هو دونه لم يجرح به فيتعين لهذا حكاية أقوال أهل الجرح والتعديل بنصها ليتبين منها ما لعله يخفى على كثير من الناس إذا عرض على ما أصلناه والله الموفق»[٣].

---

(١) السابق (١/ ٢٨٧ - ٢٨٨).

(٢) «بذل الماعون في فضل الطاعون» (ص: ١١٧).

(٣) «لسان الميزان» (١/ ٢١٣).

وقد نص الباحث مصطفى بن إسماعيل السليماني على أن ابن الوزير ذكر هذه القاعدة في كلامه ونقلها عنه الأمير الصنعاني، فقال: «قال ابن الوزير اليماني رَحِمَهُ اللهُ: أهل مراتب الاستشهاد في مراتب التعديل ومراتب التجريح، هُم هم، ولكن إذا سئل أحد =

قلت: وهذه الإضافة الأخيرة من الحافظ في غاية النفاسة، وفيها بيان أهمية القاعدة التي نحن بصدد الحديث عنها.

وممن نصَّ على هذه القاعدة أيضًا الحافظ السخاوي ـ تلميذ ابن حجر ـ فقال: «ومما ينبه عليه أنه ينبغي أن يتأمل أقوال المزكين ومخارجها، فقد يقولون: فلان ثقة أو ضعيف، ولا يريدون به أنه ممن يحتج بحديثه، ولا ممن يرد، وإنما ذلك بالنسبة لمن قرن معه على وفق ما وجه إلى القائل من السؤال؛ كأن يسأل عن الفاضل المتوسط في حديثه ويقرن بالضعفاء، فيقال: ما تقول في فلان، وفلان، وفلان؟ فيقول: فلان ثقة، يريد أنه ليس من نمط من قرن به، فإذا سئل عنه بمفرده بيَّن حاله في التوسط.

وعلى هذا يحمل أكثر ما ورد من اختلاف كلام أئمة الجرح والتعديل، ممن وثق رجلًا في وقت وجرحه في آخر، فينبغي لهذا حكاية أقوال أهل الجرح والتعديل بنصها؛ ليتبين ما لعله خفي منها على كثير من الناس»(١).

ونقل العلامة التهانوي كلام الحافظ ابن حجر وتلميذه السخاوي السابق مع تصرفه فيهما تصرفًا كبيرًا في قواعده، فقال: «**تنبيه في أن تضعيف الراوي قد يكون بالنظر لمن هو أقوى منه**: كثيرًا ما يُضَعّفون

= الأئمة عن أحد هؤلاء مقرونًا بغيره من الضعفاء، رفعه عن الضعيف بعبارة تعديل، وإن لم يكن قد ثبته، فهؤلاء أهل مراتب التعديل، وإذا سئل عن أحد هؤلاء، مقرونًا بأحد الثقات، ضعف هذا الراوي، وإن لم يكن قد أسقطه، فهؤلاء أهل مراتب التجريح». «شفاء العليل» للباحث المذكور (ص: ٢٨٢)، ولم أظفر بهذا النقل ـ مع البحث والتفتيش ـ في كتاب ابن الوزير، ولا في كتاب الصنعاني، فلعله استنبطه من كلامه وليس هذا كلام ابن الوزير بنصه. والله أعلم.

(١) «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» (٢/ ١٣٢).

الرجل بالنسبة إلى غيره ممن هو أثبت منه من أقرانه، كما قال الحافظ... إلخ»[(١)]

ومما وقفت عليه من نصوص المتأخرين على هذه القاعدة قول عبد العزيز بن محمد بن الصدّيق الغماري: «ثم إنّ ألفاظ الجرح لا يظهر المراد منها جليًّا إلّا بذكر ما يقابلها من تعديلٍ، لأنّهم قد يضعّفون الراوي بالنسبة لراوٍ آخر ذُكر معه يكون أوثق منه وأعلى مرتبةً في الحفظ والإتقان، بحيث لو ذُكر ذلك المضعَّف وحده لأثنوا عليه خيرًا، وهذا يعرفه المتمكّن في هذا العلم»[(٢)].

فالمستفاد من جملة هذه النصوص السابقة: أن الاجتهاد المطلق لأحد الأئمة هو المعتبر عنه، بخلاف الاجتهاد المقيّد بحال الراوي بالنسبة لمن هو دونه أو فوقه، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

(١) «قواعد في علوم الحديث» (ص: ٢٦٤).

(٢) الإفادة بطرق حديث: «النظر إلى علي عبادة» (ص: ٢٧٣).

المبحث الثالث

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

■ في ترجمة (**جعفر بن برقان الكلابي أبو عبد الله الرقي**)

قال يعقوب بن شيبة: «سمعت يحيى بن معين يقول: كان جعفر بن برقان أُميًّا، فقلت له: جعفر بن برقان كان أُميًّا؟ قال: نعم، قلت: كيف روايته؟ فقال: كان ثقة صدوقًا، وما أصح رواياته عن ميمون بن مهران وأصحابه!، فقلت له: أما روايته عن الزهري ليست مستقيمة؟ قال: نعم، وجعل يضعف روايته عن الزهري»[(١)].

فظاهر قول ابن معين هذا أن حديث جعفر بن برقان عن الزهري ضعيف مطلقًا، لكن قال ابن عدي عقب سرده للرواية السابقة: «إنما قيل ضعيف في الزهري؛ لأن غيره عن الزهري أثبت منه، أصحاب الزهري المعروفين: مالك، وابن عيينة[(٢)]، ويونس[(٣)]، وشعيب[(٤)]، وعُقيل[(٥)]، ومعمر[(٦)]، فإنما أرادوا أن هؤلاء أخص بالزهري، وهم أثبت من

(١) «الكامل» لابن عدي (٣/ ٨٦).

(٢) سفيان بن عيينة تأتي ترجمته في النموذج الرابع من هذا المبحث.

(٣) يونس هو: ابن يزيد الأيلي، تقدمت ترجمته (ص: ١٤٩).

(٤) شعيب بن أبي حمزة الأموي مولاهم واسم أبيه دينار أبو بشر الحمصي، (ت: ١٦٢هـ)، ثقة عابد قال ابن معين: من أثبت الناس في الزهري، حديثه مخرج في الأصول الستة. «التقريب» (ترجمة: ٢٧٩٨).

(٥) عقيل بالضم بن خالد بن عقيل بالفتح الأيلي بفتح الهمزة بعدها تحتانية ساكنة ثم لام أبو خالد الأموي مولاهم (ت ١٤١هـ) ثقة ثبت سكن المدينة ثم الشام ثم مصر، حديثه مخرج في الأصول الستة. «التقريب» (الترجمة: ٤٦٦٥).

(٦) معمر بن راشد بن أبي عمرو الأزدي الحداني مولاهم أبو عروة (٩٥ ـ ١٥٣هـ) فقيه، =

جعفر بن برقان؛ لأن جعفرًا ضعيف في الزهري لا غير»[١].

■ في ترجمة (**خلف بن هشام بن ثعلب البزار أبي محمد البغدادي**)

قال عباس الدُّوري: «وجهني خلف إلى يحيى، فقال: أحب أن تقول لأبي زكريا يحيى بن معين: كانت عندي كتب عن حماد بن زيد فحدثت بها، وبقي منها رقاع بعضها دارس، فاجتمعت عليه أنا وأصحابنا فاستخرجناها فما ترى؟ أحدث بها؟ فقال لي: قل له حدث بها يا أبا محمد فأنت الصدوق الثقة»[٢].

وقال أبو الحسن محمد بن حاتم[٣]: «سألت يحيى بن معين عن خلف البزار؟ فسمعته يقول: خلف البزار لم يكن يدري إيش الحديث، إنما كان يبيع البزر!»[٤].

والذي يظهر أن مراد الإمام ابن معين في الموضع الثاني أمرًا نسبيًّا، وهو أن خلفًا ليس مثل النقاد والحفاظ الذين لهم بصر بالحديث ومعرفة أحوال الرواة، وإنما هو من الثقات النقلة، وبهذا جمع الخطيب البغدادي بينهما، فقال: «أحسب أن الكندي سأله عن حفاظ الحديث ونقاده فأجابه يحيى بهذا القول، والمحفوظ ما ذكرناه من توثيق يحيى له»[٥].

= حافظ للحديث، متقن، ثقة. من أهل البصرة. ولد واشتهر فيها. وسكن اليمن. وهو عند مؤرخي رجال الحديث: أول من صنف باليمن. «الأعلام» (٧/ ٢٧٢).

(١) «الكامل» (٣/ ٨٨).

(٢) «تاريخ بغداد» (٩/ ٢٧٦).

(٣) محمد بن حاتم بن المظفر المروزي، أبو الحسن الكندي، أحد الآخذين عن يحيى بن معين، لم أجد من ترجم له، وهو صاحب المقولة المشهورة «إِنَّ اللهَ أَكْرَمَ هَذِهِ الْأُمَّةَ وَشَرَّفَهَا وَفَضَّلَهَا بِالْإِسْنَادِ...إلخ. أسندها عنه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص: ٤٠).

(٤) «تاريخ بغداد» (٩/ ٢٧٦)، و«إكمال تهذيب الكمال» (٤/ ٢٠٧).

(٥) «تاريخ بغداد» (٩/ ٢٧٦).

ويُؤكده أن خلفًا مشهور بالثقة عند النقاد، فقد وثقه: الإمام أحمد، والنسائي، وغيرهما، وأخرج له الإمام مسلم أحاديث كثيرة في صحيحه[(١)]، وروى عنه أبو زرعة[(٢)]، مع كونه لا يحدث إلا عن ثقة، وأورده ابن حبان في ثقاته، وقال: «كان خيرًا فاضلًا عالمًا بالقراءات، كتب عنه أحمد بن حنبل، وكان من الحفاظ المتقنين»[(٣)].

■ في ترجمة (**قَبِيْصَة بن عقبة بن محمد بن سفيان السُّوَائي الكوفي أبي عامر**)

قال فيه الإمام أحمد: «كان كثير الغلط»[(٤)]، وذُكر له مرة أخرى فلم يعبأ به[(٥)].

والذي يظهر أن الإمام أحمد أراد بيان حاله بالنسبة لمن هو أوثق منه وأضبط في حديث سفيان الثوري، ولم يُرد مطلق الجرح بدليل قرينة السياق، حيث جاء كلام الإمام أحمد في بيان مراتب أصحاب الثوري، فقد قال حنبل بن إسحاق[(٦)]: «قال أبو عبد الله: كان يحيى بن آدم أصغر من سمع من سفيان عندنا، قلت له: فما قصة قَبِيْصَة في سفيان؟ قال أبو عبد الله: كان كثير الغلط، قلت له: فغير هذا؟ قال: كان صغيرًا لا يضبط، قلت له: فغير سفيان؟ قال: كان قَبِيْصَة رجلًا صالحًا، ثقة، لا بأس به في تدينه، وأي شيء لم يكن عنده في

---

(١) بلغت مروياته في «صحيح مسلم» ثلاثون حديثًا منها الأحاديث ذوات الأرقام (١٧ و٨٤ و٣٣٣ و٣٧٨ و٣٩٣ و٤٢٧ و٤٦٩).
(٢) «الجرح والتعديل» (٣/ ٣٧٢).
(٣) «ثقات ابن حبان» (٨/ ٢٢٨).
(٤) «تاريخ بغداد» (١٤/ ٤٩٣).
(٥) «تهذيب الكمال» (٢٣/ ٤٨٤).
(٦) حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال الشيبانيّ، أبو علي: أحد حفاظ الحديث المعروفين، وهو ابن عم الإمام أحمد، وتلميذه، له كتاب «التاريخ» وكتاب «الفتن» وكتاب «محنة الإمام أحمد بن حنبل». وقد خرج إلى واسط فتوفي فيها (٢٧٣هـ). «تاريخ الذهبي» (٦/ ٥٤٣).

الحديث؟! يذكر أنه كثير الحديث»[١].

وقال أبو طالب: «قيل لأحمد بن حنبل: قَبِيْصَة بن عقبة مع ذكر ابن مهدي وأبي نعيم؟ فكأنه لم يعبأ به»[٢].

وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبى: عن قَبِيْصَة وأبي حذيفة[٣]؟ فقال: قَبِيْصَة أحلى عندي، وهو صدوق لم أر أحدًا من المحدثين يأتي بالحديث على لفظ واحد لا يغيره سوى قَبِيْصَة بن عقبة، وعلي بن الجعد، وأبي نعيم في الثوري» وقال ابن أبي حاتم: «سئل أبو زرعة: عن قَبِيْصَة وأبي نعيم؟ فقال: كان قَبِيْصَة أفضل الرجلين، وأبو نعيم أتقن الرجلين»[٤].

ويُؤكده أن الإمام أحمد قد روى عنه، وأثنى عليه في سفيان أيضًا، فقد قال عبد الله: «سمعت أبي وذكر قَبِيْصَة وأبا حذيفة، فقال: قَبِيْصَة أثبت منه جدًّا؛ يعني: في حديث سفيان، أبو حذيفة شبه لا شيء، وقد كتبت عنهما جميعًا»[٥].

وقال أبو زرعة الدمشقي: «حدثني أحمد بن أبي الحواري، قال: قلت للفِريابي: رأيت قَبِيْصَة عند سفيان؟ قال: نعم، رأيته صغيرًا.

قال أبو زرعة: فذكرته لمحمد بن عبد الله بن نُمير، فقال: لو حدثنا قَبِيْصَة عن النخعي لقبلنا منه»[٦].

---

(١) «تاريخ بغداد» (١٤/ ٤٩٣). (٢) «الجرح والتعديل» (٧/ ١٢٦).

(٣) هو: أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي ـ بفتح النون ـ البصري (حوالي ١٢٨ ـ ٢٢٠هـ)، أحد شيوخ البخاري المتكلم في ضبطهم، «مقدمة الفتح: ٤٤٦» وحديثه في «صحيح البخاري» في المتابعات، وخرج له أصحاب السنن إلا النسائي. «تاريخ الذهبي» (٥/ ٤٦٩)، و«سيره» (١٠/ ١٣٧).

(٤) السابق نفسه، و«تاريخ الإسلام» (٥/ ٤٢٧).

(٥) «العلل ومعرفة الرجال» (٧٥٨).

(٦) «تاريخ أبي زرعة» (١٦٢٥ ـ ١٦٢٦).

وابن نُمير قال ذلك مع تشدده في الرواة مشيرًا إلى صدق قَبِيْصَة، وضبطه.

وقال الحافظ ابن حجر: «من كبار شيوخ البخاري، أخرج عنه أحاديث عن سفيان الثوري وافقه عليها غيره، وقال أحمد بن حنبل: كان كثير الغلط، وكان ثقة لا بأس به، وهو أثبت من أبي حذيفة، وأبو نعيم أثبت منه، قلت (القائل الحافظ): هذه الأمور نسبية، وإلا فقد قال أبو حاتم.....» وذكر كلام أبي حاتم السابق(١).

■ في ترجمة **(سفيان بن عيينة بن أبي عمران، ميمون، الهلالي)**

قال الإمام أحمد في سفيان: «في حديث الكوفيين كان له غلط كثير»(٢)، وقال في كبار أصحاب الزهري: «لكل واحد منهم علة»(٣).

ولم يُرد الإمام أحمد تجريحهم؛ لأنهم ثقات عنده، وعند غيره من النقاد، وإنما أراد الإمام أحمد بيان مراتبهم من الحفظ وغاية الضبط في الزهري، ويدل عليه السياق، حيث جاء السؤال عنهم مقرونين، فقد قال يعقوب بن سفيان: «حدثنا الفضل؛ يعني: ابن زياد، قال: سُئل أحمد بن حنبل قيل له: سفيان الثوري كان أحفظ أو ابن عيينة؟ فقال: كان الثوري أحفظ، وأقل الناس غلطًا، وأما ابن عيينة فكان حافظًا إلا أنه كان إذا صار في حديث الكوفيين كان له غلط كثير، وقد غلط في حديث الحجازيين في أشياء، قيل له: فإن فلانًا يزعم أن سفيان بن عيينة كان أحفظهما؟ فضحك، ثم قال: فلانًا حسن الرأي في ابن عيينة فمن ثَمَّ»(٤).

---

(١) «مقدمة الفتح» (ص: ٤٣٦). (٢) «المعرفة والتاريخ» (٢/ ١٦٣).
(٣) «العلل ومعرفة الرجال» رواية عبد الله (٢٥٤٣).
(٤) «المعرفة» (٢/ ١٦٣).

وقال عبد الله بن أحمد: «سمعت أبي يقول: كنت أنا وعلي بن المديني فذكرنا أثبت من يروي عن الزهري، فقال علي: سفيان بن عيينة، وقلت أنا: مالك بن أنس، وقلت: مالك أقل خطأ عن الزهري، وابن عيينة يخطئ في نحو عشرين حديثًا عن الزهري: في حديث كذا، وحديث كذا، فذكرت منها: ثمانية عشر حديثًا، وقلت: هات ما أخطأ فيه مالك؟ فجاء بحديثين أو ثلاثة، فرجعت فنظرت فيما أخطأ فيه ابن عيينة فإذا هي أكثر من عشرين حديثًا»(١).

وقال عبد الله: «قلت له: أيما أثبت أصحاب الزهري؟ فقال: لكل واحد منهم علة، إلا أن يونس وعُقيلًا يؤديان الألفاظ وشعيب بن أبي حمزة، وليس هم مثل معمر، معمر يقاربهم في الإسناد، قلت: فمالك؟ قال: مالك أثبت في كل شيء، ولكن هؤلاء الكثرة، كم عند مالك؟! ثلاثمائة حديث أو نحو ذا، وابن عيينة نحو من ثلاثمائة حديث، ثم قال: هؤلاء الذين رووا عن الزهري الكثير: يونس، وعُقيل، ومعمر، قلت له: شعيب؟ قال: شعيب قليل، هؤلاء أكثر حديثًا عن الزهري، قلت: فصالح بن كيسان روايته عن الزهري؟ قال: صالح أكبر من الزهري، قد رأى صالحُ ابنَ عمر؟، قلت: فهؤلاء أصحاب الزهري، أثبتهم مالك؟ قال: نعم مالك أثبتهم، ولكن هؤلاء الذين قد بَقَروا علم الزهري: يونس، وعُقيل، ومعمر، قلت له: فبعد مالك من ترى؟ قال: ابن عيينة، قال أبي: كان الزهري رجلًا دميمًا قصيرًا، ليس له ذاك النبل، لم يكن بالجميل، الزهري: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب»(٢).

---

(١) «العلل ومعرفة الرجال» (٢٥٤٣).

(٢) السابق نفسه.

■ في ترجمة (**عبد الرحمٰن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الأنصاري المعروف بابن الغسيل**)[(١)].

قال فيه الإمام النسائي: «ليس بالقوي»[(٢)].

والذي يظهر أنه لم يرد تجريحه، وإنما أراد بيان حاله بالنسبة لمراتب الثقات، ويُؤكده أن الإمام النسائي قال عنه مرة: «ثقة»[(٣)]، وقال مرة أُخرى: «ليس به بأس»[(٤)]، وكذا وثقه غالب الأئمة النقاد، وأخرج له البخاري ومسلم وغيرهما، فقد قال الحافظ ابن حجر: «وثقه ابن معين، والنسائي، وأبو زرعة، والدارقطني، وقال النسائي مرة: ليس به بأس، ومرة: ليس بالقوي، وقال الأزدي: ليس بالقوي عندهم، قلت: تضعيفهم له بالنسبة إلى غيره ممن هو أثبت منه من أقرانه، وقد احتج به الجماعة سوى النسائي»[(٥)].

■ في ترجمة (**محمد بن إسحاق المطلبي مولاهم صاحب السيرة**)

قال فيه الإمام ابن معين: «ثقة».

والذي يظهر أن الإمام ابن معين لم يُرد مرتبة الثقة الاصطلاحية، وإنما استعمل اللفظ في مطلق التعديل، وأراد بيان توسط حاله؛ لأنه أجاب بذلك على من سأله عن ابن إسحاق وآخر ضعيف، فأجاب أن ابن إسحاق ثقة؛ يعني: بالنسبة لمن قُرن معه في السؤال، فقد قال الدُّوري: «سُئل يحيى بن معين عن محمد بن إسحاق أحب إليك أو موسى بن عُبيدة الرَّبَذي؟ فقال: محمد بن إسحاق ثقة»[(٦)].

---

(١) المراد بالغسيل هو: حنظلة رضي الله عنه قتل يوم أُحد.

(٢) «الضعفاء والمتروكين» (٣٨١).

(٣) «تهذيب التهذيب» (٦/ ١٧٢).

(٤) السابق نفسه.

(٥) «هدي الساري» (٤١٧).

(٦) «اللسان» (١/ ١٧).

ويُؤكده ما جاء في رواية الدُّوري أنه قال: «سُئل يحيى بن معين عن محمد بن إسحاق أحب إليك أو موسى بن عُبيدة الرَّبَذي؟ فقال: محمد بن إسحاق، محمد بن إسحاق صدوق ولكنه ليس بحجة»[١]

وسُئل عنه منفردًا فقال: «صدوق وليس بحجة»[٢]، وفي رواية: «ثقة ولكنه ليس بحجة»[٣].

وقد عده الحافظ ابن حجر من أمثلة كلامه السابق في ارتباط الحكم بالسؤال، وقال أيضًا: «ومثله أن أبا حاتم قيل له: أيهما أحب إليك يونس أو عُقيل؟ فقال: عُقيل لا بأس به، وهو يُريد تفضيله على يونس، وسئل عن عُقيل وزَمْعة بن صالح فقال: عُقيل ثقة متقن»[٤].

فائدة في ختام هذه القاعدة:

فإن قال قائل: إذا كان العمدة من أحكام الناقد في حق الراوي ما خرج منه كحكم مطلق، فما فائدة هذا الجرح أو التعديل النسبي؟

قلت: الترجيح عند الاختلاف بين الموثقين.

وأما المقارنة بين الضعفاء فلمعرفة مراتبهم في الضعف خفة وشدة، ومعرفة من يصلح في المتابعات والشواهد، ومن لا يصلح. وبالله التوفيق.

❁ ❁ ❁

(١) «الجرح والتعديل» (٧/ ١٩٢).
(٢) «اللسان» (١/ ١٧).
(٣) الدُّوري ١٠٤٧.
(٤) «اللسان» (١/ ١٧).

القاعدة الثالثة

الفصل في المتفق والمفترق من كونه واحدًا أو اثنين يدفع التعارض بين التجريح والتعديل

وتحتها ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: بيان المقصود بهذه القاعدة.
- المبحث الثاني: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثالث: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

بيان المقصود بهذه القاعدة

لما كان الرواة كثرةً كاثرة، وجموعًا غامرة؛ لم يكن بمستغربٍ أن يشترك غير واحد منهم في الاسم؛ بل واسم الأب، وربما اسم الجد، أو النسبة إلى قبيلة أو بلد أو صنعة أو نحو ذلك.

إلا أن هذا لم يفت على أهل العلم من حملة الآثار، ونقاد الأخبار الانتباه إليه، والعمل على تحاشي أن يقع بسببه خلط بين راوٍ وآخر.

وهذه المهمة لم تكن بالسهلة الميسورة، نعم قد يسهل ذلك إذا تباعد الزمن بين الراويين محل الاشتباه، أو كانا من الشهرة بحيث يؤمن الخلط بينهما، أو نحو ذلك من الحجج التي بها يفصل بينهما فصلًا تامًّا.

لكن العقبة الكؤود، حينما يكون الراويان محل الاشتباه من طبقة واحدة، ويزيد الأمر عسرًا حينما يشتركا في الشيوخ أو التلاميذ، ويبلغ الأمر مداه إذا كانا مع ذلك مقلين من الرواية، وغير ذائعي الذكر في الأسانيد.

فحينئذٍ ربما اشتبه الأمر على الناقد، فيحكم على راوٍ بحكم قصد به سميه، أو يحكم عليهما بحكم واحدٍ ظانًّا أنهما واحد.

وهذه الصورة يسميها أهل العلم الجمع بين مفترقين.

وقد يقع العكس في كل ما ذكر؛ فيعد الشخص الواحد شخصين

بل أشخاص، وقد شاع التنبيه عليه في كتب المصطلح، قال الحافظ ابن حجر: «ثمَّ الجَهالةُ بالرَّاوِي، وهِيَ السَّببُ الثَّامِنُ في الطَّعْنِ، **وسَبَبُها أمْرانِ**:

أَحَدُهُما: أَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ تَكْثُرُ نُعوتُهُ مِن اسمٍ أَو كُنْيَةٍ أَو لَقَبٍ أَو صِفَةٍ أَو حِرْفةٍ أَو نَسَبٍ، فيشتَهِرُ بشيءٍ مِنها، فيُذْكَرُ بِغَيْرِ مَا اشْتُهِرَ بِهِ لِغَرَضٍ مِن الأغْراضِ، فيُظنُّ أَنَّه آخرُ، فيَحْصُلُ الجهْلُ بحالِهِ، وصنَّفُوا فِيهِ؛ المُوْضِحَ لأوهامِ الجمْعِ والتَّفريقِ»[1].

ومقصدنا في هذا المبحث أنه حتى يصدر الحكم من الناقد سليمًا من الخطأ لا بد من التأكد من:

- كون الراوي محل الحكم هو المقصود بحكم الناقد لا غيره المتفق معه في اسمه ونسبه... إلخ، بله كونهم جماعة فيخيل للناقد أنهم فردٌ واحد للسبب المذكور.

- كون الأسماء والنعوت والكنى والنسب الكثيرة لشخص واحد، لا تدفع بالناقد إلى إصدار أحكام مختلفة في ذات الراوي؛ بسبب تصور الناقد أنهم أفراد متباينون.

ولنشرع الآن في باقي المباحث المتعلقة بهذه القاعدة:

❁ ❁ ❁

(١) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص: ٩٩).

المبحث الثاني

نص القاعدة في كلام أهل العلم وذكر من نص عليها

قال الحافظ العراقي: «ممَّا تنبغي العنايةُ بهِ معرفةُ ألقابِ المحدثينَ، والعلماءِ، ومَنْ ذُكِرَ معهم، وربما وهمَ العاطلُ من معرفةِ الألقابِ، فجعلَ الرجلَ الواحدَ اثنينِ، إذ يكونُ قدْ ذُكرَ مرةً باسمهِ، ومرةً بلقبِهِ»(١).

قال الحافظ السخاوي: «ومعرفة من عرف بأسماءٍ أو نعوتٍ من كنية أو لقب أو صفة أو حرفة أو نسب، متعددة مما يعتني به من يروم تيقظ الراوي بحيث يأمن ظن توهم الواحد اثنين»(٢)

وقال أيضًا: «المتفق والمفترق نوع جليل يعظم الانتفاع به، وفائدة ضبطه: الأمن من اللبس، فربما ظن الأشخاص شخصًا واحدًا وعكسه المذكور بنعوت متعددة، فربما يكون أحد المشتركين ثقة والآخر ضعيفًا، فيضعف ما هو صحيح، أو يصحح ما هو ضعيف»(٣).

وفيما نستعرض من النماذج في المبحث التالي زيادة بيان، وتوضيح لقيمة هذه القاعدة، وبيان ما يترتب على الإخلال بها.

---

(١) شرح الألفية المسماة بـ «التبصرة والتذكرة» (٢/ ٢١٣).
(٢) «التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر» (ص: ٩٥) بتصرف يسير.
(٣) «فتح المغيث» (٤/ ٢٦٦ ـ ٢٦٧).

المبحث الثالث

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

لما كانت النماذج الموضحة لهذه القاعدة تستدعي ذكر كثير من التفاصيل، وسرد نقولات كثيرة عن النقاد، رأيت أنه من الأفضل ذكر بعض النماذج بالتفصيل؛ لكي يتضح منها المراد، وباقي النماذج مختصرة لكي لا تطول صفحات هذا المبحث بكلام يمكن طيه، والاكتفاء فيه بالإشارة، وذلك بعد وضوح الفكرة من خلال النماذج التفصيلية، ولم يظهر لي أن أقتصر على النماذج التفصيلية؛ لأن زيادة النماذج المذكورة تحت كل قاعدة، تفصح عن أهميتها، وشهرتها، وما لها من الفائدة في صحة الحكم على الراوي، والوصول إلى الراجح في حاله.

أولًا: النماذج التفصيلية:

■ في ترجمة (**حرب بن ميمون الأنصاري مولاهم، أبو الخطاب البصري الأكبر**)

بالنظر في كتب التراجم نرى أن حربًا ممن وقع في ترجمته التباس كبير، ما بين غاية التوثيق وغاية التضعيف:

فأعلاها؛ ما قاله مُحمد بن عُقبَة[(١)]: «كان مُجتَهِدًا».

وأدناها؛ ما قاله سُليمان بن حَرب: «هو أَكذَب الخَلقِ»[(٢)].

---

(١) محمد بن عقبة بن هرم السدوسي البصري أبو عبد الله، خرج له البخاري في الأدب والتاريخ، وترجمته في «التقريب» (ترجمة: ٦١٤٤).

(٢) ذكرهما العقيلي (٢/ ١٣٤).

وسبب هذا التعارض أنه قد ذكر في كتب الرجال وكتب الجرح والتعديل؛ اسم «حرب بن ميمون» مشتركًا بين **رجلين**:

الأول: حرب بن ميمون الأنصاري مولاهم، أبو الخطاب البصري الأكبر.

الثاني: حرب بن ميمون، أبو عبد الرحمٰن البصري الأصغر (عرف بصاحب الأغمية).

فهما مختلفان من حيث الكنية، ومن حيث التقدم والتأخر الزمني، والثاني منهما تمييز بـ «صاحب الأغمية»[(١)].

لكن وقع خلط كثير بين الرجلين عند عدد غير قليل من أهل العلم؛ فمنهم من زعم أنهما شخص واحد[(٢)]، ومنهم من فرّق بينهما إلا أنه نقل جرحًا أو تعديلًا قيل في أحدهما في ترجمة الآخر[(٣)]؛ والكلام في هذا طويل الذيل لكنني ألخص الكلام في ذلك كله **فيما يلي**:

أول من ترجم للرجلين على أنهما واحد؛ الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تاريخه الكبير[(٤)] في نسخته القديمة، وفي تاريخه الأوسط[(٥)]، فتبعه في

---

(١) ومن ثم قال الحافظ الذهبي: «وَكَوْنُهُمَا اثْنَيْنِ أَوْضَح شَيْءٍ؛ لِأَنَّ الأَكْبَرَ مِنْ أَصْحَابِ عَطَاءٍ، وَالثَّانِي مِنْ أَصْحَابِ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ وَذَوِيهِ؛ وَلِأَنَّ الأَكْبَرَ يُكْنَى أَبَا الْخَطَّابِ مَوْلَى النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ الأَنْصَارِيِّ، وَهَذَا يُخَالِفُهُ فِي كُنْيَتِهِ، وَفِي نِسْبَتِهِ». «تاريخ الإسلام» (٤/ ٨٣١).

(٢) كما سيأتي قريبًا بيانه بالتفصيل.

(٣) كما فعله ابن حبان في «الثقات» (٥/ ١٤٤)، و«المجروحين» (١/ ٢٦١).

(٤) كما نقله عبد الغني الأزدي في «مؤتلفه» (١/ ٢٤٨)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» (١/ ١٠٢).

(٥) وقد طبع قديمًا خطأ باسم التاريخ الصغير، ويرد في كتب المتقدمين أحيانًا باسم الضعفاء، وعلى الصواب من كل ذلك خرجت طبعة الرشد، والترجمة المقصودة فيه (٣/ ١١٨).

هذا ابن أبي حاتم[(١)]، وابن حبان[(٢)]، وابن عدي[(٣)] في كتبهم.

إلا أن البخاري انتهى بحثه إلى التفريق بينهما في نسخته الأخيرة من التاريخ[(٤)]، وهو ما لم يقف عليه من تقدم ذكرهم ممن اتبعوا رأيه الأول.

وجاء جماعة من النقاد ـ كالدارقطني[(٥)]، وعبد الغني بن سعيد[(٦)]، والخطيب[(٧)] وغيرهم ـ فانتهوا في أبحاثهم إلى التفريق بين الرجلين؛ فمن وقف منهم على التفريق المتأخر من البخاري، شكر له ذلك وتشبث به[(٨)]، ومن لم يقف على ذلك، تعقب البخاري بوجوب التفريق بينهما.

ثم جاء المزي[(٩)]، ونقل تعقب عبد الغني بن سعيد على البخاري ولم يتعقبه بشيء، فكأنه لم يقف على عدول البخاري عن الجمع إلى

---

(١) «الجرح والتعديل» (٣/ ٢٥١)، وإنما جزمت بأنه اعتبرهما واحدًا لنقله كلام النقاد في الأكبر ضمن ترجمة الأصغر مع اقتصاره عليه وعدم تعرضه لذكر الأكبر، وبهذا الذي قلته قال العلامة الكبير المعلمي اليماني في تعليقه على «التاريخ الكبير» (٣/ ٦٥) كما سأذكر كلامه قريبًا.

(٢) «الثقات» (٥/ ١٤٤)، و«المجروحين» (١/ ٢٦١).

(٣) «الكامل» (٣/ ٣٣٤)، وقد نص على أنه رأى هذه الترجمة في التاريخ الكبير.

(٤) والمطبوعة بين أيدينا وهو فيها (٣/ ٦٥)، قال ابن ناصر الدين: «البُخَارِيّ فرق بَين أبي الْخطاب الْأَكْبَر وَبَين أبي عبد الرَّحْمٰن فِي التَّارِيخ الْكَبِير ونسختي بِهِ بِخَط...»، فذكر سند نسخته إلى البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ، وأنها نسخة موثقة، وانظر تتمة كلامه في: «توضيح المشتبه» (٣/ ١١).

(٥) «تهذيب الكمال» (٥/ ٥٣٤) نقلًا عن عبد الغني الأزدي وهو في الهامش التالي.

(٦) «المؤتلف والمختلف» (١/ ٢٤٨)، وفي أماليه على تاريخ البخاري المطبوعة في آخره (٨/ ٤٥٣).

(٧) «المتفق والمفترق» (٢/ ٢٠٧ ـ ٢٠٨).

(٨) كالخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» (١/ ١٠٣)، وابن ناصر الدين في «توضيح المشتبه» (٣/ ١١).

(٩) «تهذيب الكمال» (٥/ ٥٣٤).

التفريق؛ وقد انتصر المزي للتفريق ورجحه[١]، ونقل ابن حجر كلام المزي ولم يزد عليه[٢].

على أن البخاري وإن انتهى في بحثه إلى التفريق بينهما، إلا أنه ذكر نقدًا في ترجمة الأكبر[٣]، وقد جزم غيره من أهل العلم[٤] أنه قيل في الأصغر دون الأكبر.

أما صنيع مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ فإنه يفهم منه: جزمه بعدم التفريق بين الرجلين[٥] ـ اتباعًا للبخاري[٦] في قوله الأول ـ وأنهما عنده واحد.

هذا خلاصة ما وقفت عليه في هذه الترجمة المتشابكة الأطراف المتداخلة الجزئيات، وقد انتهى بحثي إلى التفريق بين الرجلين، وأشبعت الكلام في ترجمته في أطروحتي للماجستير المسماة «**رواة مسلم الذين أوردهم العقيلي في كتابه الضعفاء**»[٧] بما يغني عن إعادته هنا، وبالله التوفيق.

■ في ترجمة (**سليمان بن قرم بن معاذ التميمي الضبي، أبو داود البصري النحوي**)

بالنظر في كتب التراجم نرى أن سليمان ممن اختلفت فيه كلمة النقاد؛ هل هو شخص واحد، أو هما اثنان سليمان بن قرم، وسليمان بن معاذ؟ وهذا الثاني ما اختاره جماعة من النقاد؛ كالبخاري، والعقيلي،

---

(١) فقال: «وقد جمعهما غير واحد، وفرق بينهما غير واحد، وهو الصحيح إن شاء الله». «تهذيب الكمال» (٥/ ٥٣٦).
(٢) «تهذيب التهذيب» (٢/ ٢٢٧).
(٣) وهو ما نقله العقيلي هنا في صدر الترجمة، من تكذيب سليمان بن حرب له.
(٤) كما أومأ الذهبي إليه في «سير النبلاء» (٧/ ١٩٣).
(٥) قارن بين الترجمتين (١٠٠٨) و(٢٠٤٨) من «الكنى والأسماء» للإمام مسلم.
(٦) أفاده عبد الغني في «المؤتلف والمختلف» (١/ ٢٤٨).
(٧) (ص: ٥٢٧).

وابن حبان، وابن عدي[١]، ومن ثم فقد ورد فيه **ما يلي**:

عن يحيى بن معين قال: «سليمان بن قرم كان ضعيفًا»، وقال مرة: «ليس بشيء»[٢].

عن أحمد بن حنبل قال: «سليمان بن قرم لا أرى به بأسًا، ولكنه كان يفرط في التشيع»[٣].

وقال عبد الله بن أحمد: «كان أبي يتبع حديث. . .، وسليمان بن قرم، و. . .، وقال: هؤلاء قوم ثقات، وهم أتم حديثًا من سفيان وشعبة؛ هم أصحاب كتب، وإن كان سفيان وشعبة أحفظ منهم»[٤].

قال علي بن المديني: «لم يكن بالقوي، وهو صالح»[٥].

قال أبو داود: «كان يتشيع»[٦].

قَال أَبُو زُرْعَة: «ضعيف الحديث»[٧].

وقال مرة: «ليس بذاك»[٨].

قَال أَبُو حاتم: «ليس بالمتين»[٩].

قَال النَّسَائي: «ليس بالقوي»[١٠].

---

(١) فترجموه في موضعين من كتبهم، كما سيأتي بيانه.
(٢) «الضعفاء للعقيلي» (٢/ ٥٢٥ ـ ٥٢٦).
(٣) السابق نفسه.
(٤) «تهذيب الكمال» (١٢/ ٥٢ ـ ٥٣).
(٥) «سؤالات ابن أبي شيبة» له (برقم: ٢٤٧).
(٦) «إكمال مغلطاي» (٦/ ٨١)، وعزاه لسؤالات الآجري ولم أجده في المطبوع منه.
(٧) «الموضح لأوهام الجمع والتفريق» (١/ ٣٤٨).
(٨) «الجرح والتعديل» (٤/ ١٣٦).
(٩) السابق نفسه، و«تهذيب الكمال» (١٢/ ٥٣).
(١٠) «الضعفاء» للنسائي (رقم: ٢٥١).

وقال مرة: «ضعيف»[١].

قال البزار: «ليس به بأس»[٢].

ذكره ابن حبان في الثقات[٣].

وقال في المجروحين: «يخالف الثقات في الأخبار»[٤].

قال ابن عدي في «سليمان بن معاذ»: «أَحَادِيثه مُتَقَارِبَة، وَلم أر لِلْمُتَقَدِّمين فِيهِ كلَامًا، وَفِي بعض مَا روى مَنَاكِير»[٥].

وقال في «سليمان بن قرم»: «تدل صورته على أنه مفرط فِي التَّشَيُّع[٦]، وَأَحَادِيثه حسان إِفْرَادات، وَهُوَ خير من سُلَيْمَان بن أَرقم بِكَثِير»[٧].

قال الذهبي: «كوفي، صالح الحديث»[٨].

قال ابن حجر: «سيئ الحفظ، يتشيع»[٩].

وبتتبع ما ذكر في كتب الرجال عن سليمان بن قرم بن معاذ نجد أن:

منهم من وثقه مرة وضعفه أخرى؛ كأحمد، وابن حبان، وابن عدي، وغيرهم.

ومنهم من ليَّنه مرة، وضعفه مطلقًا مرة أخرى؛ كأبي زرعة الرازي، والنسائي، وغيرهم.

(١) «تهذيب الكمال» (١٢/ ٥٣).
(٢) «البحر الزخار» (٥/ ١٢٣).
(٣) «الثقات» (٦/ ٣٩٢).
(٤) «المجروحين» (١/ ٣٣٣).
(٥) «الكامل» (٤/ ٢٦٧).
(٦) «الكامل» (٤/ ٢٤٠).
(٧) «الكامل» (٤/ ٢٤١).
(٨) «تاريخ الإسلام» (٤/ ٤٠٠).
(٩) «تقريب التهذيب» (ترجمة: ٢٦٠٠).

واختار غير من سبق أنهما واحد؛ كأبي حاتم الرازي[(١)]، وأبي زرعة[(٢)]، والدارقطني[(٣)].

وقد حكى الخلاف: المزي[(٤)]، والذهبي[(٥)]، وابن حجر[(٦)]، ثم رجحوا القول الثاني، وهو الأقوى؛ لما حكيناه عن أبي حاتم والدارقطني ـ في الحاشية ـ أن هذا الصنيع خاص بأبي داود الطيالسي، كما أن اختصار الأسماء شيء جرى عليه المتقدمون، لا سيما وأن المترجمين لسليمان على أنه اثنان ذكروا نفس الشيوخ والتلاميذ له في الموضعين، ومن ثمّ ترجمنا له على أنه شخص واحد.

ولا شك أن هذا التردد في اعتباره شخصًا واحدًا أو شخصين، أحد أسباب تعارض الجرح والتعديل فيه؛ فابن عدي الذي نقل تضعيفه عن ابن معين في موضع[(٧)]، هو ذاته القائل في الموضع الآخر: «وَلم أر لْلمُتَقَدِّمين فِيهِ كلَاما»[(٨)]. وبالله التوفيق.

■ في ترجمة **(البختري بن أبي البختري: المختار بن ذريح العبدي الكوفي البصري)**

---

(١) قال أبو حاتم: نسبه أبو داود إلى جده كي لا يفطن له. «الجرح والتعديل» (٤/ ١٣٦).

(٢) قال البرذعي: «قلت لأبي زرْعَة الرَّازِيّ: سُلَيْمَان بن معَاذ هُوَ سُلَيْمَان بن قرم؟ قَالَ: نعم». «الموضح» (١/ ٣٤٨).

(٣) قال الدارقطني: «سُلَيْمَان بْن معَاذ هُوَ سُلَيْمَان بْن قرم، وَلَكِنّ أَبَا دَاوُد من بَين الروَاة عَنهُ أَخطَأ فِي نسبه، فقَالَ: سُلَيْمَان بْن معَاذ». «تعليقات الدارقطني على المجروحين» لابن حبان (١/ ١١٢).

(٤) في «تهذيب الكمال» (١٢/ ٥١) و(١٢/ ٦٧)، وفي «تحفة الأشراف» (٢/ ٣٦٥).

(٥) في «التاريخ» (٤/ ٤٠٠)، وفي «ديوان الضعفاء» (ترجمة: ١٧٨١)، و«الميزان» (٢/ ٢١٩)، و«الكاشف» (ترجمة: ٢١٢٢).

(٦) في «التهذيب» (٤/ ٢١٣) و(٤/ ٢١٩)، و«التقريب» (ترجمة: ٢٦٠٠).

(٧) «الكامل» (٤/ ٢٣٨).

(٨) «الكامل» (٤/ ٢٦٧).

قال البُخاريُّ: «يُخالف في حَديثه»(١).

والبختري بن أبي البختري هذا ممن وثقه غير واحد من الأئمة؛ **فمن ذلك**:

قال شعبة: «كان كخير الرجال»(٢).

قال ابن المديني: «ثقة»(٣).

قال وكيع(٤): «كان ثقة»(٥).

فكيف ساغ الجرح المذكور فيه عن البخاري؟

والجواب: أن البخاري ـ وكذا ابن حبان وعبد الغني المقدسي ـ جعلوا المترجم شخصين.

قال المزي: «فرّق (يعني: عبد الغني) في الأصل (أي: كتاب الكمال في أسماء الرجال) بين البختري بن أبي البختري والبختري بن المختار، وهما واحد...»(٦).

فعلق عليه الحافظ بقوله(٧): «قد سبقه إلى التفرقة بينهما البخاري وابن حبان في الثقات، فذكر ابن أبي البختري في التابعين، ثم قال في أتباع التابعين: «البختري بن المختار، كان يخطئ».

فظهر من هذا أن الذي ذكره البخاري من الجرح ـ بناء على تفريقه ـ

---

(١) ذكره العقيلي (١/ ٤٥٧).

(٢) «تاريخ الإسلام» (٣/ ٨٢١).

(٣) «تهذيب التهذيب» (١/ ٤٢١).

(٤) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي (نسبة إلى رؤاس بطن من قيس عيلان)، أبو سفيان (١٢٩ ـ ١٩٧هـ): محدث العراق في عصره، ومحل اتفاق النقاد. ولد بالكوفة وتفقه وحفظ الحديث، واشتهر، فأورد الرشيد أن يوليه قضاء الكوفة، فامتنع ورعًا. له كتب، منها: «السنن» و«التفسير» و«الزهد». «الأعلام» (٨/ ١١٧).

(٥) «تهذيب الكمال» (٤/ ٢٣).

(٦) «تهذيب الكمال» (٤/ ٢٢) بالحاشية.

(٧) «تهذيب التهذيب» (١/ ٤٢٢).

فكأنه عده خلاف المترجم الذي وثقه وكيع وشعبة وابن المديني، والله أعلم.

ثانيًا: النماذج المختصرة:

■ في ترجمة (**أحمد بن داود أبو سعيد الحَدَّاد الواسطي**)

قال ابن حبان: «كان حافظًا متقنًا»[١].

ثم أعاده فقال: «من أهل الأُبُـلَّة[٢]، مستقيم الأمر في الحديث»[٣].

ثم أعاده أيضًا فقال: «سكن الأبلة.... حديثه يشبه حديث الثقات.. سمع ابن عيينة وغيره، يُغْرِب»[٤].

ومن ثم تعقبه العلامة زين الدين قاسم بن قُطْلُوْبَغَا فقال: «وهذا يعطي المتأمل أنه يُترجم على التَّوَهُّم»[٥].

■ في ترجمة (**أحمد بن مهران بن خالد، أبو جعفر، من أهل يزد**)

قال ابن حبان: «يروي عن عبيد الله بن موسى، روى عنه: المنكدري، مات سنة ست وثمانين ومائتين»[٦].

ثم أعاده فقال: «أحمد بن مهران بن خالد من يزد من نواحي فارس، يروي عن عبيد الله بن موسى، حدثنا عنه محمد بن عبد الرحمٰن الأصبهاني، مات سنة ثمان وثمانين ومائتين، كنيته أبو جعفر»[٧].

---

(١) «الثقات» (٨/ ١٠).
(٢) الأُبُـلَّة: بضم الهمزة والباء وتشديد اللام، بلدة على شاطئ دجلة من جهة البصرة. «معجم ياقوت» (١/ ٧٦).
(٣) «الثقات» (٨/ ٣٩).
(٤) «الثقات» (٨/ ٤٨).
(٥) «الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة» (١/ ٣٣٤ ـ ٣٣٥) وهذا النموذج مستفاد منه بتمامه مع التصرف.
(٦) «الثقات» (٨/ ٤٨).
(٧) «الثقات» (٨/ ٥٢ ـ ٥٣).

ومن ثم تعقبه ابن قُطْلُوْبَغَا أيضًا فقال: «وهذا يقضي منه العَجَب»[(١)].

وبعد،،

فهذا العدد المذكور من النماذج يكفي في بيان أهمية هذه القاعدة، وأنها كفيلة بدفع الإشكال في أحوال عدد من الرواة، اختلفت فيهم كلمة النقاد بين الجرح والتعديل، وبالله التوفيق.

❁ ❁ ❁

(١) «الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة» (٢/ ١٠٧).

الباب الثاني

في القواعد المرجحة للتعديل على التجريح

وينقسم إلى فصلين:

- الفصل الأول: قبول التعديل ورد الجرح لضعف مخرجه.
- الفصل الثاني: إهمال الجرح وعدم الاعتداد به مع قوة مخرجه لظهور قرينة مانعة من قبوله.

الفصل الأول

قبول التعديل ورد الجرح لضعف مخرجه

وتحته ثلاث قواعد:

- القاعدة الأولى: التعديل المجمل مقدم على الجرح المجمل.
- القاعدة الثانية: المتكلم فيه لا يقبل تجريحه لغيره إذا عارضه كلام معتبر.
- القاعدة الثالثة: التوثيق المنصوص لا يرده الجرح الضمني.

القاعدة الأولى

التعديل المجمل مقدم على الجرح المجمل

وتحتها خمسة مباحث:

- المبحث الأول: تعريفات يحتاج إليها في فهم هذه القاعدة.
- المبحث الثاني: اختلاف المحدثين في قبول الجرح المفسر والمبهم.
- المبحث الثالث: هل يشترط تفسير الجرح؟
- المبحث الرابع: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الخامس: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

تعريفات يحتاج إليها في فهم هذه القاعدة

هناك عدة مصطلحات تكررت في هذه القاعدة؛ وهي: (الجرح المبهم، الجرح المبيَّن، الجرح المفسر، الجرح المجمل)، ولا يظهر معنى هذه القاعدة بدون توضيح معناها، فضلًا عن أنها مما سيرد في مباحث أخرى في هذه الدراسة، ولما كان هذا أول موضع لورودها؛ كان من المناسب التنصيص على معانيها، وعدم تأخيرها إلى موضع آخر، فأقول وبالله التوفيق:

• **المبهم لغة:**

قال المناوي(١): «البهمة: الحجر الصلب؛ ثم قيل لما يصعب على الحاسة إدراكه إن كان محسوسًا، وعلى الفهم إن كان معقولًا: مبهم؛ ويقال: أبهمت الباب أغلقته إغلاقًا لا يهتدى لفتحه؛ وأبهم الكلام إبهامًا إذا لم يبينه؛ ويقال للمرأة التي لا يحل نكاحها: هي مبهمة عليه؛ ومنه قول الشافعي: لو تزوجها ثم طلقها قبل الدخول لم تحل له أمها؛ لأنها مبهمة عليه، وتحل بنتها؛ وهذا التحريم يسمى المبهم؛ لأنه لا يحل

(١) محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، زين الدين (٩٥٢ ـ ١٠٣١هـ) من كبار العلماء بالدين والفنون، عاش في القاهرة، وتوفي بها، انزوى للبحث والتصنيف، وكان قليل الطعام كثير السهر، فمرض وضعفت أطرافه، فجعل ولده يستملي منه تآليفه. له نحو ثمانين مصنفًا، منها: (كنوز الحقائق) في الحديث، و(فيض القدير) في شرح الجامع الصغير، و(شرح الشمائل للترمذي). «الأعلام» (٦/ ٢٠٤).

بحال، ومنه البهيمة: وهي ما لا نطق له، لما في صوته من الإبهام»[١].

• **الجرح المبهم:**

الإبهام في الجرح يكون في الجارح كقولهم في الراوي: (ضُعِّف)؛ ويكون في معنى الجرح وتفسيره؛ كقولهم: (فيه كلام)؛ ويكون في دليله؛ كقولهم: (يستحق الترك)؛ ولكنهم أكثر ما يطلقون تسمية الجرح المبهم على النوع الأول؛ أي: الطعن الذي يُجهل قائله الأول؛ أي: على الطعن الذي يذكره العالم، أو الناقد، نقلًا له عن غيره من غير أن يبين من هو الطاعن، مثاله قول الناقد في الراوي: (اتُّهم بسرقة الحديث) وقوله: (تُكلِّم فيه)[٢].

• **مثال الجرح المبهم:**

قال ابن حجر في (مقدمة الفتح): «عبد الملك بن الصباح المسمعي البصري أبو محمد من أصحاب شعبة، قال أبو حاتم: صالح، وذكره صاحب (الميزان)، فنقل عن الخليلي أنه قال فيه: كان متهمًا بسرقة الحديث؛ وهذا جرح مبهم»[٣].

• **الجرح المبيَّن:**

هو الجرح الذي تبين فاعله ومقصده ودليله[٤]، فهو بمعنى الجرح المفسَّر الآتي بعده:

• **الجرح المفسر:**

الجرح المفسر هو الجرح الذي يُذكَر فيه من التفصيل والتبيين وذكر الأسباب ما يدفع عنه تأثيرَ ما يحتمله من الخلل المعتبر[٥].

---

(١) «التعاريف» (ص: ١٤٧).
(٢) «لسان المحدثين» مادة (ج ر ح).
(٣) «مقدمة الفتح» (ص: ٤٢١).
(٤) «لسان المحدثين» مادة (ج ر ح).
(٥) السابق نفسه.

• **الجرح المجمل:**

هو الجرح الذي لم يعين قدرُه، أو ما قد يُحتاج إليه من دليله ومستنده، ليُعرفَ أثرُه، ولم يبين سببهُ ليعلم نوعُه ومقداره، فيبقى محتملًا لأن يكون قادحًا أو غير قادح، ومعتبرًا أو غير معتبر؛ فهو وسط بين الجرح المبهم والجرح المبين، أو يكون الجرح المبهم أحد أقسام الجرح المجمل[١].

• **مثال الجرح المجمل:**

قال الشوكاني في معرض نقله كلام النقاد في ابن لهيعة: «وقال ابن معين: ليس بذاك القوي؛ وهذا جرح مجمل لا يقبل عند بعض أئمة الجرح والتعديل»![٢].

❁ ❁ ❁

(١) السابق أيضًا، و«الحدود والرسوم» (ص: ٥٠).

(٢) «نيل الأوطار» (٧/ ٢٦).

المبحث الثاني

اختلاف المحدثين في قبول الجرح المفسر والمبهم

ذكر الحافظ المنذري رحمه الله تعالى تحت هذا العنوان: (**اختلاف المحدثين في قبول الجرح المفسر والمبهم**) ما نصه:

«واختلفوا أيضًا في المجرح إذا لم يفسر ما جرح به، فمنهم من قال: لا يقبل الجرح إلا مفسرًا، ومنهم من قال: لا يُسْتَفْسَرُ الجارح إلا إذا كان عاميًّا لا يعرف الجرح، فأما إذا كان الجارح عالمًا فلا يستفسر»(١).

وعلق على كلامه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة بقوله: «حكى المؤلف رحمه الله تعالى في هذه المسألة هنا قولين، وهما القولان الراجحان من أقوال أربعة، **وهي**:

١ ـ يقبل التعديل من غير ذكر سببه؛ لأن أسبابه كثيرة، فيثقل ذكرها، ولا يقبل الجرح إلا مفسر السبب؛ لأن الجرح يحصل بأمر واحد، فلا يشق ذكره، ولأن الناس مختلفون في أسباب الجرح، فيطلق أحدهم الجرح بناء على ما اعتقده جرحًا، وليس هو بجرح في واقع الأمر، فلا بد من بيان سبب الجرح، ليظهر أهو قادح أم لا؟ وهو قول راجح.

٢ ـ عكسه، وهو يجب بيان سبب العدالة، ولا يجب بيان سبب

---

(١) «جواب الحافظ المنذري عن أسئلة في الجرح والتعديل» (ص: ٧٢).

الجرح؛ لأن أسباب العدالة يكثر التصنع فيها، فيجب بيانها، بخلاف أسباب الجرح. وهذا القول مرجوح.

٣ ـ أنه لا بد من ذكر سبب الجرح وسبب العدالة كليهما، للعلة السابقة في لزوم بيان سبب الجرح، ولزوم بيان سبب العدالة، وهذا القول مرجوح أيضًا.

٤ ـ عكسه، وهو: لا يجب بيان سبب كل من الجرح والعدالة، إذا كان الجارح والمعدل عارفًا بصيرًا بأسبابهما. وهو قول راجح بل هو الأرجح.

٥ ـ وقد أورد العلامة اللكنوي في «الرفع والتكميل» عن الحافظ ابن حجر في «النخبة» وشرحها ما يعد قولًا خامسًا في المسألة، وهو أن الجرح المبهم يقبل في حق من خلا عن التعديل؛ لأنه لما خلا عن التعديل صار في حيز المجهول، وإعمال قول المجرح أولى من إهماله في حق هذا المجهول، وأما في حق من وثق وعدل فلا يقبل الجرح المجمل.

وقال اللكنوي عقبه: وهذا وإن كان مخالفًا لما حققه ابن الصلاح وغيره، من عدم قبول الجرح المبهم بإطلاقه، لكنه تحقيق مستحسن، وتدقيق حسن، ومن هنا علم أن المسألة فيها خمسة أقوال»[(١)].

قلت: وقد توسع كثير من المتأخرين والمعاصرين برد طائفة من كلام علماء الحديث وأئمته في جملة من الرواة بحجة أنه جرحُ مجمَل؛ مع أنه ليس كل جرح مجملٍ مردودًا، ولا كل ما زُعم أنه مجمل فهو مجمل على الحقيقة، ومع أن الأصل في كلام الأئمة ونقولهم في كتبهم

(١) السابق (ص: ٧٢ ـ ٧٣)، و«الرفع والتكميل» (ص: ١١٠).

في التجريح والتعديل هو الطعن في الرواة من جهة روايتهم، وأيضًا الأصل في نقل أولئك الأئمة أنهم لا ينقلون إلا ما ثبت ـ أو قويَ ـ عندهم سنده، وأنهم لا ينقلون جرحًا غير معتبر، ولنناقش هذا الأمر في المبحث التالي:

۞ ۞ ۞

المبحث الثالث

هل يشترط تفسير الجرح؟

قال العلامة المعلمي: «من تتبع صنيع أهل العلم تبين له أنهم كثيرًا ما يقدِّمون الجرح الذي لم يُشرح كل الشرح، على التوثيق»(١)؛ وقال أيضًا: «فالتحقيق أن الجرح المجمل يثبتُ به جرح من لم يعدل نصًّا ولا حكمًا، ويوجب التوقف فيمن عُدِّل حتى يُسْفِر البحث عما يقتضي قبولَه أو ردَّه»(٢)، وقال كذلك: «والذين جرحوا الرواة يكثر في كلامهم الإجمال، وأن لا يستفسرهم أصحابهم، ولم يبق بأيدي الناس إلا نقل كلامهم، ولم يزل أهل العلم يتلقون كلماتهم ويحتجون بها»(٣).

وقد أورد رحمه الله تعالى هذه القضية بكل تفاصيلها، وما ورد فيها من الآراء، وناقش كل ذلك بغاية من الإتقان في قسم القواعد من (التنكيل) تحت هذه الترجمة: (**هل يشترط تفسير الجرح؟**)، وهو نصٌّ طويل بعض الشيء لكنني سأورده بتمامه؛ لأنه حصيلة النظر في أمات الكتب، وجمع ما تناثر فيها، بما يكفي ويشفي، قال رحمه الله:

«اعلم أن الجرح على درجات:

الأولى: المجمل وهو ما لم يبين فيه السبب كقول الجارح: (ليس بعدل)، (فاسق)؛ ومنه ـ على ما ذكره الخطيب في (الكفاية) عن القاضي

---

(١) «التنكيل» (١/ ٨٠).
(٢) السابق (١/ ٦٤).
(٣) السابق أيضًا (١/ ٦٣).

أبي الطيب الطبري[١] ـ قول أئمة الحديث: (ضعيف) أو (ليس بشيء)؛ وزاد الخطيب قولهم: (ليس بثقة).

الثانية: مبيَّن السبب، ومثَّل له بعضُ الفقهاء بقول الجارح: (زان)، (سارق)، (قاذف).

ووراء ذلك درجات بحسب احتمال الخلل وعدمه؛ فقوله: (فلان قاذف) قد يحتمل الخلل:

من جهة أن يكون الجارح[٢] أخطأ في ظنه أن الواقع قذف[٣].

ومن جهة احتمال أن يكون المرميُّ [أي: المقذوف] مستحقًّا للقذف[٤].

ومن جهة احتمال أن لا يكون الجارح سمع ذلك من المجروح[٥] وإنما بلغه عنه[٦].

ومن جهة أن يكون إنما سمع رجلًا آخر يَقذِف فتوهم أنه الذي سماه[٧].

ومن جهة احتمال أن يكون المجروح إنما كان يحكي القذفَ

(١) طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر أبو الطيب الطبري (٣٤٨ ـ ٤٥٠هـ) أحد الأعلام من أعيان الشافعية. ولد في آمل طبرستان، واستوطن بغداد، وولي القضاء بربع الكرخ، وتوفي ببغداد. له «شرح مختصر المزني» و«جواب في السماع والغناء» و«التعليقة الكبرى» في فروع الشافعية قال الخطيب: وكان أبو الطّيِّب ورِعًا عارِفًا بالأَصول والفروع، محققًا، حسن الخُلُق، صحيح المَذْهَب.

(٢) أي: لذلك الرجل المتهم بأنه قاذف.

(٣) فلا يكون ذلك الرجل في الواقع قاذفًا.

(٤) فلا يكون من ذكر ذلك مجروحًا به.

(٥) أي: القاذف المجروح بكونه قاذفًا.

(٦) فلا بد من ثبوت كونه قاذفًا ليُجرَح بذلك.

(٧) كأن يكون اسمه ونسبه كاسمه ونسبه.

عن غيره[١].

أو [كان] يَفرض[٢] أن قائلًا قاله فلم يسمع الجارح أول الكلام[٣].

إلى غير ذلك من الاحتمالات.

نعم إنها خلاف الظاهر، ولكن قد يقوى المعارض جدًّا فيغلب على الظن أن هناك خللًا وإن لم يتبين.

واختلف أهل العلم في الدرجة الأولى وهي الجرح المجمل إذا صدر من العارف بأسباب الجرح، فمنهم من قال: يجب العمل به، ومنهم من قال: لا يُعمل به لأن الناس اختلفوا في أشياء يراها بعضهم فسقًا ولا يوافقه غيرُه؛ وفصَّل الخطيب فيما نقله عنه العراقي والسخاوي قال: (إن كان الذي يرجع إليه عدلًا مرضيًا في اعتقاده وأفعاله عارفًا بصفة العدالة والجرح وأسبابهما، عالمًا باختلاف الفقهاء في أحكام ذلك قُبل قوله فيمن جرحه مجملًا ولا يسأل عن سببه).

يريد أنه إذا كان عارفًا باختلاف الفقهاء فالظاهر أنه لا يجرح إلا بما هو جرح باتفاقهم[٤].

وأقول: لا بد من الفرق بين جرح الشاهد وجرح الراوي، وبين ما إذا كان هناك ما يخالف الجرح وما إذا لم يكن هناك ما يخالفه.

---

(١) مثل أن يقول: قال زيد: فلان زان، فهو لم يقل ذلك من عنده، فهو ناقل للقذف وليس قاذفًا ابتداء؛ أي: ليس قاذفًا أصليًّا.

(٢) (يَفرض) معطوفة على (يحكي)، كما يدل عليه زيادتي لكلمة (كان).

(٣) كأن يقول: لو قال أحد: إن زيدًا زان قلت له كذا وكذا، فلم يسمع الجارح قوله: (لو قال أحد) وسمع ما بعد ذلك.

(٤) لأنه لو ذكر جرحًا مختلفًا فيه لرجعنا إلى أصل المسألة؛ وهو مشكل؛ ولكن الظاهر أنه أراد أنه إذا جرّح لا يُجمل في الجرح إلا إذا كان سبب الجرح متفقًا عليه، وإلا وقع في شيء مما يُشبه التدليس، ولو أحيانًا.

فأما الشاهد فله **ثلاث أحوال**:

الأولى: أن تكون قد ثبتت عدالته في قضية سابقة وقضى بها القاضي، ثم جُرح في قضية أخرى.

الثانية: أن لا تكون قد ثبتت عدالته ولكن سُئل عنه عارفوه، فمنهم من عدله ومنهم من جرحه.

الثالثة: أن لا يكون قد ثبتت عدالته وسئل عنه عارفوه فجرحه بعضهم وسكت الباقون.

فأما الثالثة: فإن كان القاضي لا يقبل شهادة من لم يعدَّل فأي فائدة في استفسار الجارح؟

وإن كان يقبلها فلضعفها[(١)] يكفي الجرح المجمل.

وأما الثانية: فقد يكثر الجارحون فيغلب على الظن صحة جرحهم وإن أجملوا؛ وقد لا تحصل غلبة الظن إلا بالدرجة الثانية من الجرح وهي بيان السبب؛ وقد لا تحصل إلا بأزيد منها مما مر بيانه.

وإذا كان القاضي متمكنًا من الاستفسار لحضور الجارح عنده أو قربه منه فينبغي أن يستوفيه على كل حال لأنه كلما كان أقوى كان أثبت للحجة وأدفع للتهمة.

وأما الأولى: فينبغي أن لا يكفي جرح مجمل ولو مع بيان السبب؛ بل يحتاج إلى بيان المستند بما يدفع ما يحتمل من الخلل.

وأما الراوي فحاله مخالفة للشاهد فيما نحن فيه **من أوجه**:

الأول: أن الذين تكلموا في الرواة أئمة أجلة، والغالب فيمن يجرح الشاهد أن لا يكون بتلك الدرجة ولا ما يقاربها.

---

(١) أي: لبيان ضعفها، فهو؛ يعني: أن من لم يعدل يكفي لتضعيف شهادته وردها أن يرد فيه جرح مجمل، ولا يشترط الجرح المفسر.

الثاني: أن الذين تكلموا في الرواة منصبهم منصب الحكام، وقد قال الفقهاء: إن المنصوب لجرح الشهود يكتفى منه بالجرح المجمل.

الثالث: أن القاضي متمكن من استفسار جارح الشاهد كما مر؛ والذين جرحوا الرواة يكثر في كلامهم الإجمال، وأن لا يستفسرهم أصحابهم، ولم يبق بأيدي الناس إلا نقل كلامهم، ولم يزل أهل العلم يتلقون كلماتهم ويحتجون بها.

وبعد أن اختار ابن الصلاح اشتراط بيان السبب قال: «ولقائل أن يقول: إنما يعتمد الناس في جرح الرواة ورد حديثهم على الكتب التي صنفها أئمة الحديث وقلَّ ما يتعرضون لبيان السبب؛ بل يقتصرون على فلان ضعيف وفلان ليس بشيء ونحو ذلك فاشتراط بيان السبب يفضي إلى تعطيل ذلك وسد باب الجرح في الأغلب الأكثر.

وجوابه أن ذلك وإن لم نعتمده في إثبات الجرح والحكم به فقد اعتمدناه في أن توقفنا عن قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك، بناء على أن ذلك أوقع عندنا فيهم ريبة قوية يوجب مثلها التوقف؛ ثم من انزاحت عنه الريبة منهم ببحث عن حاله أوجب الثقة بعدالته قبلنا حديثه ولم نتوقف كالذين احتج بهم صاحبا الصحيحين وغيرهم ممن مسهم مثل هذا الجرح من غيرهم، فافهم ذلك فإنه مخلص حسن».

وتبعه النووي في (التقريب) و(شرح صحيح مسلم) ولفظه هناك: (على مذهب من اشترط في الجرح التفسير نقول: فائدة الجرح فيمن جرح مطلقًا أن يتوقف عن الاحتجاج به إلى أن يبحث عن ذلك الجرح).

وذكر العراقي في (ألفيته) و(شرحِها) بعض الذين أشار ابن الصلاح إلى أن صاحبي الصحيحين احتجا بهم وقد جُرِحوا فذكر ممن روى له

البخاري عكرمة مولى ابن عباس[(١)] وعمرو بن مرزوق الباهلي[(٢)]، وممن روى له مسلم سويد بن سعيد[(٣)]؛ وهؤلاء قد سبق جرحهم ممن قبْل صاحبي الصحيح؛ وكذلك سبق تعديلهم أيضًا؛ فهذا يدل أن التوقف الذي ذكره ابن الصلاح والنووي يشمل من اختلف فيه فعدله بعضهم وجرحه غيره جرحًا غير مفسر، وسياق كلامهما يقتضي ذلك؛ بل الظاهر أن هذا هو المقصود، فإن من لم يعدل نصًّا أو حكمًا ولم يجرح يجب التوقف عن الاحتجاج به، ومن لم يعدل وجرح جرحًا فالأمر فيه أشد من التوقف والارتياب.

فالتحقيق: أن الجرح المجمل يثبتُ به جرح من لم يعدل نصًّا ولا حكمًا، ويوجب التوقف فيمن عُدِّل حتى يُسْفِر البحث عما يقتضي قبوله أو رده»[(٤)].

ثم قال تحت هذه الترجمة: (**إذا اجتمع جرح وتعديل فبأيهما يعمل؟**) ما لفظه:

«قد ينقل في راوٍ جرح وتعديل ولكننا إذا بحثنا بمقتضى القاعدة السابقة سقط أحدهما أو تبين أنه إنما أريد به ما لا يخالف الآخر؛

---

(١) ستأتي ترجمته ضمن نماذج المبحث الثالث من الفصل الثاني من الباب الثاني من هذه الرسالة.

(٢) عمرو بن مرزوق الباهلي، أبو عثمان البصري (حوالي ١٣٤ ـ ٢٢٤هـ) أحد كبار شيوخ أبي داود، خرج له في السنن (١٣) حديثًا، وأخرج له البخاري في الصحيح مقرونًا بغيره، قال الذهبي: «ثقة فيه بعض الشيء». «الكاشف» (ترجمة: ٤٢٢٨).

(٣) سويد بن سَعِيد بن سهل بن شهريار الهروي أبو محمد الحدثاني الانباري (١٤٠ ـ ٢٤٠هـ) خرج له مسلم في الصحيح، وابن ماجه في السنن، قال ابن حجر: «صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه فأفحش فيه ابن معين القول». «التقريب» (ترجمة: ٢٦٩٠).

(٤) «التنكيل» (ص٢٤٧ ـ ٢٥٠).

فهاتان الصورتان خارجتان عن هذه القاعدة؛ فأما إذا ثبت في الرجل جرح وتعديل متخالفان فالمشهور في ذلك **قضيتان**:

الأولى: أن الجرح إذا لم يبين سببه فالعمل على التعديل، وهذا إنما يطرد في الشاهد لأن معدله يعرف أن القاضي إنما يسأله ليحكم بقوله، ولأن شرطه معرفته بسيرة الشاهد معرفة خبرة، ولأن القاضي يستفسر الجارح كما يجب، فإذا أبي أن يفسر كان إباؤه موهنًا لجرحه.

فأما الراوي فقد يكون المُثني عليه لم يقصد الحكم بثقته، وقد يكون الجرح متعلقًا بالعدالة مثل (هو فاسق) والتعديل مطلق والمعدِّل غير خبير بحال الراوي وإنما اعتمد على سبر ما بلغه من أحاديثه، وذلك كما لو قال مالك في مدني: (هو فاسق) ثم جاء ابن معين فقال: (هو ثقة).

وقد يكون المعدل إنما اجتمع بالراوي مدة يسيرة فعدله بناء على أنه رأى أحاديثه مستقيمة والجارح من أهل بلد الراوي، وذلك كما لو حجَّ رازي فاجتمع به ابن معين ببغداد فسمع منه مجلسًا فوثقه، ويكون أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان قد قالا فيه: (ليس بثقة ولا مأمون).

ففي مثل هذه الأمثلة لا يخفى أن الجرح أولى أن يؤخذ به.

فالتحقيق: أن كلًّا من التعديل والجرح الذي لم يبين سببه يحتمل وقوع الخلل فيه، والذي ينبغي أن يؤخذ به منهما هو ما كان احتمال الخلل فيه أبعد من احتماله في الآخر؛ وهذا يختلف ويتفاوت باختلاف الوقائع؛ والناظر في زماننا لا يكاد يتبين له الفصل في ذلك إلا بالاستدلال بصنيع الأئمة، كما إذا وجدنا البخاري ومسلمًا قد احتجا ـ أو أحدهما ـ براوٍ سبق ممن قبْلهما فيه جرح غير مفسر، فإنه يظهر لنا رجحان التعديل غالبًا[1]، وقس على ذلك.

---

(١) كشأن البخاري مع عكرمة مولى ابن عباس.

وهذا تفصيل ما تقدم في القاعدة الخامسة عن ابن الصلاح وغيره.

لكن ينبغي النظر في كيفية رواية الشيخين عن الرجل، فقد يحتجان ـ أو أحدهما ـ بالراوي في شيء دون شيء، وقد لا يحتجان به، وإنما يخرجان له ما توبع عليه.

ومن تتبع ذلك وأنعم فيه النظر علم أنهما في الغالب لا يهملان الجرح البتة؛ بل يحملانه على أمر خاص، أو على لين في الراوي لا يحطه عن الصلاحية للاحتجاج به فيما ليس مظنة الخطأ أو فيما توبع عليه ونحو ذلك؛ راجع الفصل التاسع من (مقدمة فتح الباري).

القضية الثانية: أن الجرح إذا كان مفسرًا فالعمل عليه، وهذه القضية يُعرف ما فيها بمعرفة دليلها، وهو ما ذكره الخطيب في (الكفاية) قال: (والعلة في ذلك أن الجارح يُخبر عن أمر باطن قد علمه ويصدّق المعدلَ ويقول له: قد علمتُ من حاله الظاهرة ما علمتَها وتفردتُ بعلم لم تعلمْه من اختبار أمره، وإخبار المعدِّل عن العدالة الظاهرة لا ينفي صدق قول الجارح، ولأن من عمل بقول الجارح لم يتهم المزكي ولم يخرجه بذلك عن كونه عدلًا؛ ومتى لم نعمل بقول الجارح كان في ذلك تكذيب له ونقض لعدالته، وقد علم أن حاله في الأمانة مخالفة لذلك).

أقول: ظاهر كلام الخطيب أن الجرح المبين السبب مقدم على التعديل؛ بل يظهر مما تقدم عنه في القاعدة الخامسة من قبول الجرح المجمل إذا كان الجارح عارفًا بالأسباب واختلاف العلماء: أن الجارح إذا كان كذلك قدم جرحه الذي لم يبين سببه على التعديل، لكن جماعة من أهل العلم قيدوا الجرح الذي يقدم على التعديل بأن يكون مفسرًا، والدليل المذكور يرشد إلى الصواب، فقول الجارح العارف بالأسباب والاختلاف: ليس بعدل، أو: فاسق، أو: ضعيف، أو: ليس بشيء،

أو: ليس بثقة، هل يجب أن لا يكون إلا عن علم بسبب موجب للجرح إجماعًا؟

أوَلا يحتمل أن يكون جهل أو غفل أو ترجح عنده ما لا نوافقه عليه؟

أو ليس في كل مذهب اختلاف بين فقهائه فيما يوجب الفسق؟

فإن بيَّن السبب فقال مثلًا: قاذف، أو قال المحدث: كذاب، أو يدعي السماع ممن لم يسمع، أفليس إذا كان المتكلم فيه راويًا قد لا يكون المتكلم قصد الجرح وإنما هي فلتة لسان عند ثورة غضب أو كلمة قصد بها غير ظاهرها بقرينة الغضب؟

أوَلم يختلف الناس في بعض الكلمات أقذف هي أم لا؟ حتى ان فقهاء المذهب الواحد قد يختلفون في بعضها؟!

أوليس قد يستند الجارح إلى شيوع خبر قد يكون أصله كذبةَ فاجرٍ أو قرينة واهية كما في قصة الإفك؟ وقد يستند المحدث إلى خبرِ واحدٍ يراه ثقةً وهو عند غيره غيرُ ثقة؟

أوَليس قد يبني المحدث كلمة (كذاب) أو (يضع الحديث) أو (يدعي السماع ممن لم يسمع منه) على اجتهاد يحتمل الخطأ؟

فإن فصل الجارح القذف أفليس قد يكون القذف لمستحقه؟

أوليس قد يكون فلتة لسان عند سورة غضب، كما وقع من محمد بن الزبير أو من أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس على ما رواه أبو داود الطيالسي عن شعبة[(١)]، وكما وقع من أبي حصين عثمان بن عاصم فيما ذكره وكيع وإن كانت الحكاية منقطعة؟

---

(١) قال المعلمي في «التنكيل» (١/٦٦): (وحكى أبو داود الطيالسي قصة لأبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي وحكى هو عن شعبة قصة نحو تلك لمحمد بن الزبير التميمي البصري. وأخشى أن يكون الطيالسي وهم في أحدهما).

إذا تدبرت هذا علمت أنه لا يستقيم ما استدل به الخطيب إلا حيث يكون الجرح مبينًا مفسرًا مثبتًا مشروحًا بحيث لا يظهر دفعه إلا بنسبة الجارح إلى تعمد الكذب، ويظهر أن المعدل لو وقف عليه لما عدل.

فما كان هكذا فلا ريب أن العمل فيه على الجرح وإن كثر المعدلون، وأما ما دون ذلك فعلى ما تقدم في القضية الأولى»[1]. انتهى كلام المعلمي رَحِمَهُ اللَّهُ وهو كلام نفيس غاية، ولولا ذلك ما نقلته ـ مع هذا الطول ـ بتمامه.

❁ ❁ ❁

(١) «التنكيل» (ص: ٢٦٢ ـ ٢٦٥).

المبحث الرابع

نص القاعدة في كلام أهل العلم وذكر من نص عليها

قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَا يَقْبَلُ (**يعني: «الحاكمُ» كما يفيده السياق**) الْجَرْحَ مِنْ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِ اللهِ ـ فَقِيهٍ عَاقِلٍ دَيِّنٍ وَلَا غَيْرِهِ ـ إِلَّا بِأَنْ يَقِفَهُ عَلَى مَا يَجْرَحُهُ بِهِ»(١).

وقال العمراني: «[فرعٌ: تفسير الجرح ضروري لقبوله]: ولا يقبل الجرح إلا مفسرًا، فإن قال: هو مجروح أو فاسق.. لم يحكم بجرحه في ذلك.

وقال أبو حنيفة: (يحكم بجرحه).

دليلنا: أن الناس مختلفون فيما يفسق به الإنسان وما يصير به مجروحًا؛ فمنهم من يقول: إن من شرب النبيذ مستحلًّا بشربه.. يفسق به، ومن وطئ في نكاح المتعة.. يصير به فاسقًا.

ومنهم من قال: لا يفسق به، فلم يجز أن يقبل من الشاهد مطلقًا؛ لجواز أن يكون قد اعتقد فسقه بشيء لا يرى الحاكم أنه يفسق به، والاعتماد على اجتهاد الحاكم.

قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: (ولقد شهدت بعض من يعرف بالصلاح وهو يجرح رجلًا فصرح بجرحه، وقيل له: بم جرحته؟ فقال: لا يخفى علي

---

(١) «الأم» للشافعي (٦/ ٢٢١).

ما يجرح به الشهود، فألح عليه في ذلك، فقال: رأيته يبول قائمًا، فقيل: ما في ذلك؟ فقال: ينضح البول على ثيابه، فيصلي ولا يغسله، فقيل له: رأيته يصلي ولا يغسله؟ فقال: أراه يفعل ذلك). فدل على أنه لا بد من ذكر السبب»[١].

وقال النووي: «الْجَرْحُ إِذَا لَمْ يُفَسَّرْ لَا يُقْبَلُ»[٢].

وقال النووي أيضًا: «لَا يُقْبَلُ الْجَرْحُ الْمُطْلَقُ؛ بَلْ لَا بُدَّ مِنْ بَيَانِ سَبَبِهِ، وَلَا حَاجَةَ إِلَى بَيَانِ سَبَبِ التَّعْدِيلِ؛ لِأَنَّ أَسْبَابَهُ غَيْرُ مُنْحَصِرَةٍ»[٣].

وقال ابن عقيل الحنبلي: «ولا يُقبَلُ الجرح إلَّا مفسَّرًا، فعلى هذا إذا قال أصحابُ الحديث: «فلانٌ ضعيف»، و«فلانٌ ليس بشيء»، فليس هذا ممَّا يوجبُ جرحَه، وردَّ خبرِه»[٤].

وقال ابن القطان: «إذا جرح من قد وَثَّقَهُ قوم بِجرح غير مُفَسّر، لم يَنْبغ أَن يسمع فِيهِ ذَلِك الْجرْح مَا لم يُفسر، فَإِنَّهُ لَعَلَّه قد جرحه بِمَا لَا يرَاهُ غَيره تجريحًا»[٥].

وقال ابن حجر: «إن كان الجرح غير مفسر فإنه لا يقدح فيمن ثبتت عدالته»[٦].

وقال ابن التركماني الحنفي: «الجرح المبهم لا يقبل إلا مبين السبب»[٧].

---

(١) «البيان في مذهب الإمام الشافعي» (١٣/ ٥١).
(٢) «شرح النووي على مسلم» (١٠/ ١٨١).
(٣) «روضة الطالبين وعمدة المفتين» (١١/ ١٧٢).
(٤) «الواضح في أصول الفقه» (٥/ ١٣).
(٥) «بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام» (٤/ ٢٦).
(٦) «نزهة النظر» (ص: ٦٩).
(٧) «الجوهر النقي في التعليق على سنن البيهقي» (٦/ ٩١).

وقال البدر العيني: «الْجرْح الْمُبْهم غير مَقْبُول عِنْد الحذاق من الْأُصُولِيِّينَ»[١].

وقال البدر العيني أيضًا: «الجرح المبهم غير معتبر»[٢].

وقال اللكنوي: «قد تقرر في الأصول أنه لا يُقبل الجرح المبهم، لا سيما في حق من ثبتت عدالته، وفسرت تعديلاته، واستقرت إمامته»[٣].

وفي حاشية النفح الشذي: «لا يقدم الجرح على التعديل إلا إذا بيَّن السبب وكان مؤثرًا، وإلا فلا يقبل الجرح المبهم في حق من ثبتت عدالته»[٤].

❁ ❁ ❁

(١) «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» (٣/ ١٦١)، وأعاده نصه في (١٢/ ٥٦).
(٢) «البناية شرح الهداية» (١/ ٤٧١).
(٣) «التعليق الممجد على موطأ محمد» (١/ ١٢٥).
(٤) «حاشية النفح الشذي شرح جامع الترمذي» (٢/ ١٣٠).

المبحث الخامس

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

■ في ترجمة: (**مُحَمَّد بن بشار بن عُثْمَان بن دَاوُد بن كيسان العبدي، بُنْدَار**)

قال الذهبي: «ثقة صدوق، كذبه الفلاس، فما أصغى أحد إلى تكذيبه لتيقنهم أن بندارًا صادق أمين.

وقال عبد الله بن الدورقي: كنا عند يحيى بن معين فجرى ذكر بندار، فرأيت يحيى لا يعبأ به ويستضعفه، ورأيت القواريري لا يرضاه.

قلت: قد احتج به أصحاب الصحاح كلهم، وهو حجة بلا ريب»[(١)].

وقال ابن حجر: «أحد الثقات المشهورين روى عنه الأئمة الستة، وثقه العجلي، والنسائي، وابن خزيمة ـ وسماه إمام أهل زمانه ـ والفرهياني، والذهلي، ومسلمة، وأبو حاتم الرازي، وآخرون وضعفه عمرو بن علي الفلاس، ولم يذكر سبب ذلك فما عرجوا على تجريحه»[(٢)].

وقال أيضًا: «محمد بن بشار بندار: تكلم فيه الفلاس فلم يلتفت إليه»[(٣)].

---

(١) «ميزان الاعتدال» (٣/ ٤٩٠).
(٢) «مقدمة فتح الباري» (ص: ٤٣٧).
(٣) «مقدمة فتح الباري» (ص: ٤٦٣).

■ في ترجمة: (**يزيد بن أبي مريم، ويقال: يزيد بن ثابت بن أبي مريم، أبي عبد الله الدمشقي**)

قال ابن حجر: «وثقه الأئمة ابن معين، ودحيم، وأبو زرعة، وأبو حاتم.

وقال الدارقطني: ليس بذاك.

قلت: هذا جرح غير مفسر فهو مردود»[(١)].

■ في ترجمة: (**محمد بن حمير بن أنيس القضاعي، ثم السليحي، أبي عبد الحميد الحمصي**)

قال ابن حجر: «هو من رجال البخاري، وقد غفل أبو الفرج ابن الجوزي فأورد هذا الحديث في الموضوعات من طريق الدارقطني، ولم يستدل لمدعاه إلا بقول يعقوب بن سفيان: محمد بن حمير ليس بقوي.

قلت: وهو جرح غير مفسر في حق من وثقه يحيى بن معين، وأخرج له البخاري»[(٢)].

■ في ترجمة: (**محمد بن ربيعة الكلابي الرؤاسي الكوفي أبو عبد الله**)

قال ابن حجر: «قال الدوري، عَن ابن مَعِين: ليس به بأس، وقال ابن أبي خيثمة، عَن ابن مَعِين: ثقة صدوق، وقال أبو داود: ثقة، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال مُحمد بن إبراهيم بن فرنة والدارقطني: ثقة، وذَكَره ابنُ حِبَّان في «الثقات».

قلتُ: وَقَال الساجي: فيه لين، وتبعه الأزدي، ونقل عن عثمان بن أبي شيبة قال: جاءنا محمد بن ربيعة فطلب إلينا أن نكتب عنه فقلنا نحن لا ندخل في حديثنا الكذابين.

---

(١) «مقدمة فتح الباري» (ص: ٤٥٣).

(٢) «نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار» (٢/ ٢٩٥).

وهذا جرح غير مفسر لا يقدح فيمن ثبتت عدالته»[١].

■ في ترجمة: (**يَحْيَى بنُ عُثْمَانَ بنِ صَالِحِ بنِ صَفْوَانَ السَّهْمِيُّ أَبُو زَكَرِيَّا المِصْرِيُّ**)

قال الذهبي: «قال ابن يونس: كان عالمًا بأخبار مصر، وبموت العلماء، حافظًا للحديث، وحدث بما لم يكن يوجد عند غيره.

وقال ابن أبي حاتم: كتبت عنه، وكتب عنه أبي، وتكلموا فيه.

قلت: هذا جرح غير مفسر، فلا يطرح به مثل هذا العالم»[٢].

■ في ترجمة: (**أبي البختري**[٣]: **سعيد بن عمران، ويقال: ابن أبي عمران، ويقال: ابن فيروز الكوفي الطائي مولاهم**)

قال النووي: «قال: هلال بن حبان كان من أفاضل أهل الكوفة، وقال: حبيب بن أبي ثابت الإمام الجليل: اجتمعت أنا وسعيد بن جبير وأبو البختري وكان أبو البختري أعلمنا. وأفقهنا، وقال ابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة: ثقة.

وإنما ذكرت ما ذكرت فيه لأن الحاكم أبا أحمد قال في كتابه الأسماء والكنى: إن أبا البختري هذا ليس قويًّا عندهم.

ولا يقبل قول الحاكم؛ لأنه جرح غير مفسر»[٤].

■ في ترجمة (**عبد الْأَعْلَى بن عبد الْأَعْلَى السَّامِي الْقرشِي الْبَصْرِي**)

قال ابن حجر: «وثقه ابن معين، وأبو زرعة، والنسائي، والعجلي، وابن نمير وغيرهم، وقال ابن حبان في الثقات: كان متقنًا.

---

(١) «تهذيب التهذيب» (٩/ ١٦٢).
(٢) «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٣٥٥).
(٣) وهو بفتح الباء الموحدة وإسكان الخاء المعجمة وفتح التاء المثناة فوق.
(٤) «شرح النووي على صحيح مسلم» (١٠/ ١٨٠ ـ ١٨١).

وقال محمد بن سعد: لم يكن بالقوي.

قلت: هذا جرح مردود غير مبين وقد احتج به الأئمة كلهم»[١].

■ في ترجمة (**المنهال بن عمرو الأسدي مولاهم الكوفي**)

قال ابن حجر: «وثقه ابن معين، والنسائي، والعجلي، وغيرهم[٢].

وذكر الحاكم أن يحيى القطان غمزه.

وحكاية الحاكم عن القطان غير مفسرة»[٣].

■ في ترجمة: (**عبد الملك بن الصباح المسمعي البصري أبي محمد**)

قال ابن حجر: «من أصحاب شعبة، قال أبو حاتم: صالح.

وذكره صاحب (الميزان)، فنقل عن الخليلي أنه قال فيه: كان متهمًا بسرقة الحديث.

وهذا جرح مبهم»[٤].

■ في ترجمة: (**سليمان بن موسى القرشي الأموي الدمشقي الأشدق**)

قال صاحب عون المعبود: «وثقه دحيم وابن معين، وقال ابن عدي: تفرد بأحاديث وهو عندي ثبت صدوق، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: محله الصدق في حديثه بعض الاضطراب.

وقول النسائي ليس بالقوي جرح غير مفسر وهو لا يقدح فيمن ثبتت عدالته كما تقرر في مقره»[٥].

---

(١) «مقدمة فتح الباري» (ص: ٤١٦).
(٢) «فتح الباري» (٨/ ٥٥٧).
(٣) «مقدمة فتح الباري» (ص: ٤٤٦).
(٤) «مقدمة الفتح» (ص: ٤٢١).
(٥) «عون المعبود في شرح سنن أبي داود» (٢/ ٣٢٥).

وبعدُ: فهذه جملة من الأمثلة كافية في تقرير هذه القاعدة، وتبيين أنها مما عمل به أهل العلم مع تنصيص الكثير منهم عليها.

وقد تركت من الأمثلة ما لا يحصى، وإن كان فيما ذكرته؛ بل في بعضه الغنية، ولكنني أطلت بذكر النصوص من كلام أهل العلم، وتعداد الأمثلة؛ لما رأيته من التشويش في أذهان كثير من المعاصرين في دراستهم وأبحاثهم وأحكامهم حول هذه القاعدة، وما يستتبع ذلك من النظر في الرواة، وإنما أعرضت عن ذكر بعض من هذا لأنه ليس من صميم بحثنا هذا، وبالله التوفيق.

۞ ۞ ۞

القاعدة الثانية

المتكلم فيه لا يقبل تجريحه لغيره إذا عارضه كلام معتبر

وتحتها ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: معنى هذه القاعدة والمقصود بها.
- المبحث الثاني: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثالث: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

معنى هذه القاعدة، والمقصود بها

لما كان الكلام في الرجال عبارة عن إصدار حكم من الناقد في الراوي يلزم الراوي ويبقى مصاحبًا له ما تعاقب الليل والنهار، وطالت الدهور ومرت الأعصار، كان لا بد أن يتوفر في الناقد من الشروط ما يجعله أهلًا لإصدار هذه الأحكام، التي قد لا نبعد إذا ما وصفناها بالأبدية أو الخالدة، أو على الأقل الباقية ببقاء هذا الدين، وبقاء هذه الدنيا.

لذا كان من بداهة الغقول، ونافلة المنقول والمقول؛ أن يضع أهل العلم للناقد شروطًا هي أحد محاور ارتكاز أطروحتنا هذه.

والذي نخصه بالذكر من الشروط في هذه القاعدة: خلو الناقد من الجرح الذي يستوجب رد أحكامه؛ لأن فاقد الشيء لا يعطيه، والموسوم بالنقص لا يقبل تنقصه لغيره، ومن أوجه النقص التي تدخل على الناقد:

١ ـ التهمة في ديانته.

٢ ـ الطعن في عدالته.

٣ ـ جنوحه للبدع وتحامله على أهل الحق.

٤ ـ اتهامه بالكذب، بله ثبوته عنه، لا سيما في بابة الرواية.

٥ ـ .... إلخ مما سيأتي في باقي المباحث من هذه القاعدة، أو مما هو مبثوث في كتب الرجال، وكتب السؤالات والعلل والتواريخ وغيرها، ومنبه على بعض ذلك في كتب مصطلح الحديث، وكتب التخاريج.

وذلك أن الناقد يسعى إلى إثبات عدالة الراوي وضبطه، فإن كان فاقدًا للعدالة أو الضبط في نفسه فكيف يقدر على الحكم على غيره؟!

ويزداد الأمرُ فجاجةً إذا كان المُتكلم فيه من الرواة بالجرح من قبل الناقد المجروح، موثق عند المعتبرين من النقاد، بتوثيق مطلقٍ، أو مقيدٍ، فيأتي حكم الناقد المجروح مناقضًا لذلك التوثيق مزعزعًا لثبوته، لا سيما إذا كان جرحًا مفسرًا؛ وذلك لما اشتهر وشاع عند جماهير المشتغلين بهذا العلم من أن الجرح إن كان مفسرًا، فهو مقدمٌ على التعديل، فمن ههنا تأتي البلية وتكون الفاقرة، بجرح الثقات، ورد الأثبات بكلام المجروحين.

قال الحافظ الذهبي: «إذا كان مثل كبراء السابقين الأولين قد تكلم فيهم الروافض والخوارج، فمن الذي يسلم من ألسنة الناس؟ لكن إذا ثبتت إمامة الرجل وفضله لم يضره ما قيل فيه، وإنما الكلام في العلماء مفتقر إلى وزن بالعدل والورع»[(١)].

ولنجلي الآن بقية جوانب هذه القاعدة بذكر نصوص أهل العلم فيها، مع النماذج التي تؤكدها وتؤيدها، فنقول:

❁ ❁ ❁

(١) «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٤٤٨).

المبحث الثاني

نص القاعدة في كلام أهل العلم وذكر من نص عليها

لم أقف فيما بين يدي من المراجع في التنصيص على هذه القاعدة على أصرح من **النصين التاليين**:

قال الإمام ابن حبان: «من أمحل الْمحَال[1]، أَن يجرح الْعدْل بِكَلَام الْمَجْرُوح»[2].

وقال اللكنوي: «مَن جرحَه مجروحٌ في نفسِه فجرحُه مردودٌ عليه»[3].

وسأذكر في المبحث التالي من النماذج ما يشد من عضد هذا الشح في التنصيص على القاعدة، مع كثرة استعمالهم لها:

❁ ❁ ❁

(١) أي: من أبطل الباطل، وأزيف الزيف، وأكذب الكذب. انظر: «لسان العرب»، و«تاج العروس» (م ح ل).
(٢) «الثقات» لابن حبان (٥/ ٢٣٠).
(٣) «تذكرة الراشد برد تبصرة الناقد» (ص: ٢٨٧).

المبحث الثالث

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

■ في ترجمة: (**عُمَير بن سَعِيد النخعي الصهباني**)

قال أبو داود السجستاني: «قلت لأحمد: عمير بن سعيد؟ قال: لا أعلم به بأسًا، قلت له: فإن أبا مريم قال: تسلني عن عمير الكذاب - قال: وكان عالمًا بالمشايخ - فقال أحمد: حتى يكون أبو مريم ثقة، ثم تكلم بكلامه»(١).

تحليل النموذج:

سأل أبو داود الإمام أحمد عن عمير بن سعيد، فمشى حاله، فناقشه أبو داود بأن أبا مريم (واسمه: عبد الْغفار بن الْقَاسِم بن قيس الأنصاري) قد وسم عمير بن سعيد بالكذب، فكان جواب الإمام أحمد أن هذه الجرح من أبي مريم مردود؛ لأنه في نفسه غير ثقة، وذلك أن أبا مريم كذبه علي بن المديني وغير واحد من النقاد، وتركه أحمد ويحيى(٢)، ومن ثَمَّ قال الإمام أحمد لأبي داود: حتى يكون أبو مريم ثقة، ثم تكلم بكلامه، وهذا خرج مخرج الاستنكار لصنيع أبي داود أن يقبل الطعن من أبي مريم فيمن هو أوثق منه بلا شك، وعذر أبي داود في سؤاله هذا أن أبا مريم كان ممن يتكلمون في الرجال كما ذكر هو في كلامه السابق.

---

(١) «سؤالات أبي دواد السجستاني للإمام أحمد» (٣٤٢).

(٢) كما في ترجمته من «الميزان» (٢/ ٦٤٠)، و«تاريخ الإسلام» (٤/ ٤٤٢).

■ في ترجمة (**الفُضَيْلِ بنِ عِيَاضِ بنِ مَسْعُوْدِ بنِ بِشْرٍ التَّمِيْمِي**)

قال ابن أبي خيثمة: «سَمِعْتُ قطبة بْن العلاء يَقُولُ: تركت حديث فُضَيْل بْن عياض؛ لأنه روى أحاديث أزرى عَلَى عُثْمَان بْن عَفَّان».

ثم قال ابن أبي خيثمة: «حَدَّثَنا عَبْد الصمد بْن عَبْد العلاء بْن عَبْد الرَّزَّاق أَبُو عَبْد اللهِ الصائغ، قَالَ: ذُكِرَ يومًا عند الفُضَيْل بْن عياض - وأنا أسمع - أصحابُ النَّبِيّ ﷺ؟ فَقَالَ فُضَيْلٌ: اتَّبعوا فقد كُفِيتُم: أَبُو بَكْرٍ الصديق، وعمر بْن الخطاب، وعُثْمَان بْن عَفَّان، وعلي بْن أبي طالب»[١].

قال الحافظ الذهبي: «قلت: لا يقبل قول قطبة، ومن هو قطبة حتّى يسمع قوله واجتهاده، فالفضيل روى ما سمع، ولم يقصد غضًّا ولا إزراء على أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه ففعل ما يسوغ، أفبمثل هذا يقول: تركت حديثه فهو كما قيل: «رمتني بدائها وانسلّت»[٢]. وقطبة، فقد قال البخاريّ: فيه نظر[٣]، وضعّفه النّسائيّ وغيره[٤].

وأما فضيل فإتقانه وثقته لا حاجة بنا لذكر أقوال من أثنى عليه، فإنه رأس في العلم والعمل رحمه الله تعالى»[٥].

---

(١) «التاريخ الكبير» لابن أبي خيثمة - السفر الثالث (١/ ٢٩٢).

(٢) مثل مشهور، يضرب لمن اتهم غيره بما فيه هو من العيوب، قال أبو منصور الأزهري: «قيل فِي امْرَأَةٍ عَيَّرت أخرى بِعَيْب فِيهَا». «تهذيب اللغة» (١١/ ٤٤)، وقصة المثل في «مجمع الأمثال» (١/ ١٠٢)، وغيره.

(٣) عبارة البخاري: «ليس بالقوي فيه نَظَر، وَلَا يَصِح حديثه». «الضعفاء الصغير» (٣٠٤)

(٤) «الضعفاء والمتروكون» (٥٠١) للنسائي.

(٥) «القسطاس في الذّبّ عن الثّقات» نقلًا عن «شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٤٠٠)، وذكر الذهبي نحوه في «الرواة الثقات المتكلم فيهم» (ص: ٢٧ - ٢٨)، وباختصار في «سير النبلاء» (٨/ ٤٤٨).

تحليل النموذج:

قلت: قد تكلم قطبة بن العلاء في الإمام العلم الفضيل بن عياض، فأورد ابن أبي خيثمة تجريح قطبة للفضيل، ورميه إياه بأنه يذم عثمان بن عفان رضي الله عنه، وأشار ابن أبي خيثمة إلى عدم صحة التهمة التي اتُهم بها الفضيل، بذكر الرواية عنه في مدحه لعثمان بن عفان رضي الله عنه، فليس هو كما زعم قطبة من أن الفضيل كان يتنقصه.

فجاء الذهبي فبيَّن أن قطبة مجروح أيضًا، وأن الفضيل مجمع على ثقته وإمامته، فكيف يقبل طعنه فيمن هو أوثق منه وأعلى بدرجات كثيرة؟ وبالله التوفيق.

■ في ترجمة **(أحمد بن الفرات بن خالد الضبي)** الإمام الحافظ المشهور.

أسند ابن عدي عن ابن خراش أنه كان يحلف بالله: «إن أبا مسعود أحمد بن الفرات يكذب متعمدًا».

قال ابن عدي: «وهذا الذي قاله ابن خراش لأبي مسعود هو تحامل، ولَا أعرف لأبي مسعود رواية منكرة، وَهو من أهل الصدق والحفظ»[1].

قال الذهبي: «مَنِ الَّذِي يُصَدِّقُ ابْنَ خِرَاشٍ ذَاكَ الرَّافِضِيُّ فِي قَوْلِهِ؟!!»[2].

■ وفي ترجمة **(موسى بن إسماعيل التبوذكي، أبو سلمة المنقري)**

قال الحافظ الذهبي عنه: «الحافظ الحجة أحد الأعلام، لم أذكر

---

(١) «الكامل في ضعفاء الرجال» (١/ ٣١٢).

(٢) «سير النبلاء» (١٢/ ٤٨٧).

أبا سلمة للينٍ فيه لكن لقول ابن خراش فيه: صدوق وتكلم الناس فيه، قال الذهبي: نعم تكلَّموا فيه بأنه ثقةٌ ثبتٌ يا رافضي»[١].

■ وفي ترجمة (**أحمد بن عبدة بن موسى الضبي، أبو عبد الله البصري**)

قال الحافظ الذهبي عنه: «وثَّقه أبو حاتم والنسائي، وقال ابن خراش: تكلَّم الناس فيه، فلم يصدق ابن خراش في قوله هذا فالرجل حجة»[٢].

■ وفي ترجمة (**عمرو بن سليم بن خلدة الزرقي الأنصاري**)

قال الحافظ ابن حجر: «من ثقات التابعين وأئمتهم، وثقه النسائي والعجلي وابن سعد وابن حبان وآخرون، وقال ابن خراش: ثقة في حديثه اختلاط، قلت: ابن خراش مذكور بالرفض والبدعة فلا يلتفت إليه»[٣].

فهذه التراجم الأربع مما رد فيه العلماء قول ابن خراش بالتجريح لأصحابها، وابن خراش هو: عبد الرحمٰن بن يوسف بن سعيد بن خراش، قال الذهبي في ترجمته من ميزان الاعتدال: «قال عبدان: كان يوصل المراسيل.

وقال ابن عدي: كان يتشيع.

وقال أبو زرعة؛ محمد بن يوسف الحافظ: كان خرَّج مثالب الشيخين، وكان رافضيًا.

قال عبدان: حمل ابن خِراش إلى بُنْدار عندنا جزءين صنَّفهما في مثالب الشَّيخين، فأجازه بألفي درهم.

---

(١) «ميزان الاعتدال» (٤/ ٢٠٠).
(٢) «ميزان الاعتدال» (١/ ١١٨).
(٣) «مقدمة فتح الباري» (ص: ٤٣١).

قلت: هذا والله الشيخ المُعَثَّر[(١)] الذي ضل سعيه، فإنه كان حافظ زمانه، وله الرحلة الواسعة، والاطلاع الكثير والإحاطة، وبعد هذا فما انتفع بعلمه، فلا عُتب على حمير الرافضة وحواثر[(٢)] جزين[(٣)] ومشغرا[(٤)]»[(٥)].

وقال في ترجمته من السير: «هَذَا مُعَثَّرٌ مَخْذُولٌ، كَانَ علمه وَبَالًا، وَسعيه ضَلَالًا، نَعُوذ بالله مِنَ الشَّقَاء»[(٦)].

■ في ترجمة (أَبَان بن إسحاق الأسدي الكوفي النحوي)

قال الحافظ الذهبي: «قال ابن معين وغيره: ليس به بأس، وقال أبو الفتح الأزدي: متروك، قلت: لا يُترك، فقد وثَّقه: أحمد، والعجلي، وأبو الفتح يُسرف في الجرح، وله مصنفٌ كبيرٌ إلى الغاية في المجروحين جمع فأوعى، وجرح خلقًا بنفسه لم يسبقه أحدٌ إلى التكلم فيهم، وهو مُتكلَّمٌ فيه»[(٧)].

---

(١) من العثار، وهو الزلل، والمقصود به: المحروم من التوفيق. انظر: «متن اللغة» (٤/ ٢٧).

(٢) كذا هي في طبعات الميزان كلها بالحاء المهملة، واستظهر الباحث مجد أحمد سعيد مكي أنها: خواثر ـ بالخاء المعجمة ـ وهم الغوغاء. «أقوال الحافظ الذهبي النقدية في علوم الحديث من سير النبلاء» (ص: ٢٤٩). وهو استظهار جيد، على أن (حواثر) بالحاء؛ أي: شديدو الشبق، لها توجيه لكنه بعيد.

(٣) في «معجم البلدان» (٢/ ١٤٠):
ـ جُزِينُ: بالضم ثم الكسر، وياء ساكنة، ونون: من قرى نيسابور.
ـ جِزِينُ: بكسرتين: قرية كبيرة قريبة من أصبهان، نزهة ذات أشجار ومياه ومنبر وجامع.

(٤) مَشْغَرَى ـ بالفتح ثم السكون، وغين معجمة، وراء: قرية من قرى دمشق. «معجم البلدان» (٥/ ١٣٤).

(٥) «ميزان الاعتدال» (٢/ ٦٠٠).

(٦) «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٥١٠).

(٧) «ميزان الاعتدال» (١/ ٥).

■ في ترجمة (**إبراهيم بن محمد بن يوسف بن سرج، أبي إسحاق الفريابي**)

قال الحافظ الذهبي: «قال أَبو حاتم وغيره: صدوق.

وقال الأزدي وحده: ساقط.

قلت: لا يلتفت إلى قول الأزدي، فإن في لسانه في الجرح رهقًا[(١)]»[(٢)].

■ في ترجمة (**أحمد بن شبيب بن سعيد، أبي عبد الله الحَبَطِيُّ، البَصْريُّ**)

قال الحافظ ابن حجر: «قال أبو حاتم صدوق.

وقال ابنُ عَدِي: قَبِله أهل العراق ووثقوه وكتب عنه علي بن المديني.

وذَكَره ابنُ حِبَّان في الثقات، وقال: أبو الفتح الأزدي مُنكَر الحَدِيث غير مرضي.

قلت: لم يلتفت أحدٌ إلى هذا القول؛ بل الأزدي غير مرضي»[(٣)].

■ في ترجمة (**الْحَارِث بن مُحَمَّد بن أبي أُسَامَة داهر، أَبي مُحَمَّد التَّمِيمِي الْبَغْدَادِيّ**)، الإِمَام الْحَافِظ.

«عن الأزدي أنه قال: ضعيف، قد حملوا عنه بأخَرَة، ولم أر أحدًا من شيوخنا يحدث عنه»[(٤)].

---

(١) قال الخليل بن أحمد: «الرَّهَقُ: جهلٌ في الإنسان، وخفّةٌ في عقله». «معجم العين» (٣/ ٣٦٦)، وعند الأزهري: «الرهق: الطيش والحدة». «تهذيب اللغة» (١٥/ ١٨٤)، وقال ابن فارس: «الرَّهَقُ: الْعَجَلَةُ وَالظُّلْمُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا﴾ [الجن: ١٣]. وَالرَّهَقُ: عَجَلَةٌ فِي كَذِبٍ وَعَيْبٍ». «مقاييس اللغة» (٢/ ٤٥١)، وكلها معانٍ متقاربة.

(٢) «ميزان الاعتدال» (١/ ٦١).

(٣) «تهذيب التهذيب» (١/ ٣٦).

(٤) «لسان الميزان» (٢/ ٥٢٨).

فتعقبه الذهبي بقوله: «هَذِهِ مجَازفَةٌ، لَيْتَ الأَزْدِيّ عَرَفَ ضَعْفَ نَفْسِه»(١).

■ في ترجمة (**خثيم بن عراك بن مالك الغفاري المدني**)

قال الحافظ ابن حجر: «وثقه النسائي، وابن حبان، والعقيلي، وشذَّ الأزدي فقال: «منكر الحديث»، وغفل أبو محمد بن حزم فاتبع الأزدي وأفرط فقال: «لا تجوز الرواية عنه»، وما درى أن الأزدي ضعيف فكيف يقبل منه تضعيف الثقات!»(٢).

■ في ترجمة (**السَّري بن يحيى بن إياس الشيباني، أبي الهيثم البصري**)

قال الحافظ الذهبي:

«قال أحمد: ثقة، ثقة.

وقال أبو الفتح الأزدي: حديثه منكر، فآذى أبو الفتح نفسه.

وقد وقف أبو عمر ابن عبد البر على قوله هذا فغضب أبو عمر، وكتب بإزائه: السري بن يحيى أوثق من مؤلف الكتاب ـ يعنى: الأزدي ـ مائة مرة.

قلت: ووثقه أبو حاتم، وأبو زرعة، وابن معين، والنسائي، وآخرون»(٣).

فهذه التراجم كلها مما رد فيه العلماء قول الأزدي بالتجريح لأصحابها، والأزدي قد ترجم له الخطيب البغدادي بقوله: «محمد بن الحسين بن أحمد بن الحسين، أبو الفتح الأزدي الموصلي، في حديثه

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٣٨٩).

(٢) «مقدمة فتح الباري» (ص: ٤٠٠).

(٣) «ميزان الاعتدال» (٢/ ١١٨).

غرائب ومناكير، وكان حافظًا صنَّف كتبًا في علوم الحديث وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ عَلانَ عَنْهُ فَذَكَرَهُ بِالْحِفْظِ، وَحُسْنِ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ.

فَحَدَّثَنِي أَبُو النَّجِيبِ عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الأُرْمَوِيُّ، قَالَ: رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَوْصِلِ يُوهِنُونَ أَبَا الْفَتْحِ الأَزْدِيَّ جِدًّا وَلا يَعُدُّونَهُ شَيْئًا، قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَدَقَةَ الْمَوْصِلِيُّ أَنَّ أَبَا الْفَتْحِ قَدِمَ بَغْدَادَ عَلَى الأَمِيرِ؛ يَعْنِي: ابْنَ بُوَيْهِ، فَوَضَعَ لَهُ حَدِيثًا: أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يَنْزِلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ في صُورَتِهِ، قَالَ: فَأَجَازَهُ وَأَعْطَاهُ دَرَاهِمَ كَثِيرَةً.

سألت أبا بكر البرقاني عن أبي الفتح الأزدي، فأشار إلى أنه كان ضعيفًا، وَقَالَ: رأيته في جامع المدينة وأصحاب الحديث لا يرفعون به رأسًا ويتجنبونه»[١].

وهناك ثقات آخرون جرحهم الأزدي لا نطيل بذكرهم، ففيما ذكرناه من الأمثلة الكفاية.

وبعد،،

فهؤلاء المُتكلم فيهم من الجارحين؛ ممن ذكرتهم في هذه النماذج وأشباههم ممن لهم كلام محفوظ عنهم في كتب الجرح والتعديل، لا يعتمد على جرحهم أو تعديلهم منفردين، فإن جاءت أقوالهم موافقة لأقوال من يعتبر بقوله فلا بأس بحكايتها.

وإن جاءت أقوالهم مخالفة لأقوال النقاد المعروفين بالصدق والأمانة، والسلامة من الجرح فيهم، فأقوالهم مطروحة.

وإن لم يوجد لأقوالهم ما يوافق ولا ما يخالف فالتعديل منهم غير

---

(١) «تاريخ بغداد» (٣/ ٣٦).

كاف، والجرح منهم يفيد التوقف في قبول رواية الراوي؛ لا لأجل اعتمادنا على جرح الواحد منهم، وإنما لمجيء جرحه موافقًا للجهالة بحال ذلك الراوي، وهي قادحة لذاتها في قبول حديثه[١].

وبالله التوفيق.

❁ ❁ ❁

(١) «تحرير علوم الحديث» (١/ ٢١٣).

القاعدة الثالثة

التوثيق المنصوص لا يرده الجرح الضمني

وتحتها ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: معنى هذه القاعدة، والمقصود بها.
- المبحث الثاني: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثالث: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

معنى هذه القاعدة، والمقصود بها

لقد حاول أهل الحديث وحفاظه المتأخرون أن يضعوا قواعد تيسر على طالب الحديث معرفة أحوال عدد من الرواة دون الحاجة إلى مداومة النظر في الكتب(١)، ومراجعة أحكام النقاد في كل فرد منهم، وذلك لما لحق حوافظ الطلاب من الضعف، وهممهم من الفتور.

ومما شجع هؤلاء الحفاظ على ذلك الصنيع أنهم وجدوا كليات أطلقها النقاد المتقدمون في أحكامهم على الرجال تجري في ركاب ما قصدوا إليه من التقريب والتيسير.

فمن القواعد في ذلك قول بعض الحفاظ المتقدمين: كل من اسمه كذا فهو ضعيف؛ ومنه قول ابن علية(٢): «من كان اسمه عاصم، كان في حفظه شيء»(٣).

كما كانت لهؤلاء الحفاظ ـ متقدميهم ومتأخريهم ـ أحكامًا عامة يندرج تحتها العدد من الرواة الذين يختلفون قلة أو كثرة من موضع إلى آخر.

---

(١) فمن ذلك قول الحافظ ابن رجب في شرح العلل: **قاعدة**: في الرواة رشدين اثنان: **الأول**: رشدين بن كريب مولى ابن عباس، **الثاني**: رشدين بن سعد المصري، وكلاهما ضعيف.

(٢) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم، الأسدي، مولاهم، أبو بشر البصري، المعروف: بابن علية (١١٠ ـ ١٩٣هـ) قال الذهبي: «إمام حجة»، ولي صدقات البصرة، ثم المظالم ببغداد في آخر خلافة هارون الرشيد، وتوفي بها حديثه مخرج في الأصول الستة. «الأعلام» (١/ ٣٠٧).

(٣) أسنده ابن عدي في «الكامل» (٨/ ٢٠٦) عنه.

فمن الأحكام التي أطلقوها وشملت عددًا من الرجال أن يحكموا على رواية أو حديث بنحو قولهم: إسناده مسلسل بمن لا يعرف، أو بالمجاهيل، أو بالضعفاء.

فكل من دخل تحت هذه الأحكام يعتبر قد طاله الجرح بالقيد المذكور في تنصيص صاحب القاعدة؛ فيكون قد جُرِّح تجريحًا ضمنيًّا، وربما أطلق ـ من جاء بعد الناقد الأول ـ الجرح فيه لأجل كلمة هذا الناقد المعتبر، وإن لم يكن هذا الراوي حاضرًا بشخصه في ذهن الناقد حين أصدر هذا الحكم؛ فلذا صح أن يسمى هذا الجرح **جرحًا ضمنيًّا**.

وقد ينعكس الأمر؛ بأن يطلق الناقد حكمًا بالتوثيق فيشمل عددًا من الرواة ممن يندرجون تحت القيد الذي قيدهم به، من نحو قول بعض الحفاظ: فلان لا يروي إلا عن ثقة، أو كل من اسمه كذا فهو ثقة[١]. . .إلخ. من صور **التوثيق الضمني**، فيدخل في ذلك العدد من الرواة الذين شملهم هذا التوثيق.

وهذا النوع من التوثيق وما يتعلق به سنفرده بالذكر ـ بإذن الله ـ في القاعدة الرابعة من الفصل الأول من الباب الثالث من هذا البحث[٢].

والسؤال الآن: هل هذا التجريح الضمني يعمل به مطلقًا؟ أم أنه يتوقف في قبوله مطلقًا؟ أم أنه يقبل حيث لا يوجد حكم على الراوي بانفراده، ويرد حيث يعارضه توثيق صريح في الراوي؟؟

هذا هو المقصود بالبحث في هذه القاعدة، وبالله التوفيق.

---

(١) ومنه قول الإمام أحمد بن حنبل: «كل أبي فروة ثقة إلا أبا فروة الجزري». ينظر: «شرح علل الترمذي» (ص: ٧٧٩).

(٢) ينظر (ص: ٤٠٣) من هذه الرسالة.

المبحث الثاني

نص القاعدة في كلام أهل العلم وذكر من نص عليها

لم أقف فيما بين يدي من المراجع على تنصيص من أحد النقاد على هذه القاعدة، ولكن سأذكر من النماذج عددًا لا بأس به، مما هو كفيل بإثبات أن هذه القاعدة استعملها أهل العلم، وإن لم ينصوا عليها.

المبحث الثالث

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

لهج غير واحد من النقاد بالتنصيص على ضعف كل من اسمه عاصم؛ **فمن ذلك**:

قال: إسماعيل بن علية: «كأن كل من كان اسمه عاصمًا سيئ الحفظ»[(١)].

وقال يحيى القطان: «كل من وجدت اسمه عاصمًا وجدته رديء الحفظ»[(٢)].

وقال ابن عيينة: «كل من اسمه عاصم في حفظه شيء»[(٣)].

وقال ابن معين: «كل عاصم في الدنيا ضعيف»[(٤)].

فقد تُعُقِّبَ هذا الإطلاق بأن هناك من الرواة من اسمه عاصم وهو ثقة؛ فمن ذلك أن الإمام أحمد سئل عن **عاصم بن سليمان الأحول البصري**، وقول ابن معين فيه، فقال: «ما أعلم منه إلا خيرًا، كَاَنَ حَدِيْثه صحيحًا»[(٥)].

وأكد الحافظ الذهبي هذا التعقب بقوله: «عاصم بن سليمان الأحول البصري الحافظ الثقة، وثقه علي بن المديني وغيره.

(١) «الجرح والتعديل» (٦/ ٣٤١).
(٢) «الضعفاء والمتركون» لابن الجوزي (٢/ ٧١).
(٣) «ديوان الضعفاء» (ص: ٢٠٤). (٤) «تاريخ بغداد» (١٤/ ١٧٤).
(٥) «العلل ومعرفة الرجال رواية المروذي وصالح والميموني» (ص: ٩٦).

وقال سفيان: حفاظ الناس أربعة: فذكر منهم عاصم بن سليمان، وروى الميموني، عن أحمد، قال: ثقة من الحفاظ»[(١)].

وثمة تعقب آخر على نفس هذا الإطلاق، بتضعيف كل من اسمه عاصم.

قال الحافظ الذهبي في ترجمة: **عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب**:

«وثقه أبو حاتم وغيره، وما علمت فيه تليينًا بوجه، فأين قول القائل: كل من اسمه عاصم ففيه ضعف!»[(٢)].

وقال في موضع آخر: «وثقه أبو حاتم، وغيره، واحتج به: أرباب الصحاح، فلا يعرج على قول القائل: كل من اسمه عاصم، ففيه ضعف»[(٣)].

وحاصل القول: إنه لو تعارض جرحٌ ضمنيٌّ في الراوي مع توثيقٍ منصوصٍ، كان الصواب ـ الذي لا صواب غيره ـ تقديم التوثيق المنصوص على الجرح الضمني لما تقدم من اعتبارات. والله أعلم.

❁ ❁ ❁

(١) «ميزان الاعتدال» (٢/ ٣٥٠).
(٢) «تاريخ الإسلام» (٤/ ٩١ ـ ٩٢).
(٣) «سير أعلام النبلاء» (٧/ ١٨١).

الفصل الثاني

إهمال الجرح وعدم الاعتداد به مع قوة مخرجه لظهور قرينة مانعة من قبوله

وتحته خمس قواعد:

- القاعدة الأولى: لا يؤثر الجرح فيمن ثبتت عدالته وإمامته.
- القاعدة الثانية: كلام الأقران يُطْوى ولا يروى.
- القاعدة الثالثة: الخلاف في المذهب العقدي أو الفقهي لا يسوغ قبول الجرح.
- القاعدة الرابعة: تجريح المتشدد لا يرد توثيق المتوسط.
- القاعدة الخامسة: لا عبرة بقدح الساخط إذا كان مُعَارَضًا بغيره.

القاعدة الأولى

لا يؤثر الجرح فيمن ثبتت عدالته وإمامته

وتحتها ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: معنى هذه القاعدة، والمقصود بها.
- المبحث الثاني: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثالث: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

معنى هذه القاعدة، والمقصود بها

مما لا شك فيه أن الراوي إذا اشتغل بالرواية واعتنى بها؛ حتى صار معروفًا لدى النقاد، فإنهم يولونه من العناية ما يليق بحاله، فينظرون في عدالته وضبطه، ويحكمون عليه بثبوت عدالته، أو انتفائها، أو وجود ما يقدح في عدالته، أو يخل بمروءته.

وكذلك ينظرون في ضبطه، وفي أي درجة هو منه؛ فهل هو تام الضبط صحيح الحديث؟ أو متوسط الضبط حسن الحديث، أو له أوهام يصلح أن يخرج حديثه في المتابعات والشواهد، أو صاحب مناكير ينظر في حديثه للاعتبار، أو كذاب دجال من الدجاجلة يطَّرح حديثه.

وأحكام النقاد في هذا معروفة، ودقتهم في إصدارها مشهورة، وبعدهم عن المحاباة أو التحامل من الاستفاضة بالمحل الذي لا يخفى.

فإذا تتابع العدد منهم على إصدار حكم بعينه في حق راوٍ من الرواة، انضاف إلى ما اتصفوا به من الدقة والإنصاف، بعد حكمهم هذا عن الوهم، وسلامته من الخلل؛ إذ احتمال الخطأ في حق الجماعة أقل بكثير من احتماله في حق الفرد، وكلما كثر عدد الجماعة كلما قل احتمال الخطأ فيما يصدرونه من الأحكام، حتى يصير احتمال الخطأ في حيز العدم، وذلك حينما تصل الجماعة إلى استيفاء شروط التواتر، أو إلى قريب منه.

ومن ثم فإذا أصدر العدد من النقاد في حق راوٍ من الرواة حكمًا،

واشتهر هذا الحكم بينهم وتتابعوا عليه، ثم وجد من النقاد من خالف هذا الحكم، لم يكن لحكمه هذا حظ من النظر، إلا أن يأتي ببينة قاطعة على صدق كلامه، وصحة حكمه، ثم دلل أيضًا على خطأ من سبقوه وخالفوه بدليل غاب عنهم يقتضي ترك حكم الجماعة والرضوخ لحكمه مع تفرده، فإن لم يكن كذلك لم يلتفت لحكم هذا المخالف.

فإذا اشتهر راوٍ بالعدالة والضبط، وبلغ من الشهرة بين النقاد حد استفاضة الحكم بينهم بإمامته، ثم وجد من النقاد من خالف جماعتهم، وطعن فيه بوجه من الوجوه، لم يقبل طعنه ولو كان بجرحٍ مفسر، إلا أن يأتي ببينة كما تقدم.

وبالتأمل في هذه القاعدة نرى المخالفة الصريحة لما اشتهر بين الباحثين والدارسين والمشتغلين بهذا العلم قديمًا وحديثًا من تقديم الجرح ـ لا سيما المفسر ـ على التعديل، ومن ثم فقد خرجت هذه القاعدة عن هذا الأصل المشتهر، فكان لا بد من بيان مستندها من الدليل، وتوجيه العمل بها، ودعمها بتنصيص أهل العلم عليها، وتثبيتها بالأمثلة التي تبرهن على صدقها وصحتها.

وتوجيه هذه القاعدة ـ قبل سرد مستندها ـ أن تتابع النقاد على حكم ما يكسبه قوة اليقين، واشتهار هذا الحكم بينهم يزيد هذا اليقين قوة إلى قوته، وخروج الحكم المخالف يكون في معنى التشكيك في هذا اليقين السابق، وقد تقرر بين أهل النظر والمعرفة من المشتغلين بهذا العلم وغيره من فروع الشريعة أن **اليقين لا يزول بالشك**.

ومن الأدلة على صحة هذه القاعدة ما ورد في صحيح مسلم عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا، فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى مَا**

اسْتَيْقَنَ...» الحديث[(١)].

فقد جعل ﷺ استقرار الحكم الأول لا يزول بالشك الطارئ؛ إذ اليقين السابق، مقدم على الشك اللاحق؛ لأن «الأمر الثابت المقرر بدليل أو أمارة، أو أي طريق من طرق الإثبات المعتد بها، والمعبر عنه بـ «**اليقين**» لا يرتفع حكمه بـ «**الشك**» ـ أي: الاحتمالات التي لا يعززها دليل ـ بل يبقى حكم اليقين ساريًا حتى يقوم الدليل المعتد به في تغيير ذلك الحكم»[(٢)].

وجملة القول: إن الراوي إذا ثبت عدالته وعرفت ثقته وإمامته، ثم تناوله جارح فتكلم فيه بعد ذلك، فذلك مما لا يلتفت إليه، ولو كان ذلك الجارح من العارفين بهذا الفن، ومرد ذلك ـ حيث وجد ـ إما إلى ضعف حجة الجارح، وإما إلى خطأ الجارح في جرحه، والله أعلم.

ولنشرع الآن في باقي مباحث هذه القاعدة، فنقول:

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١/ ٤٠٠) كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةَ ـ بَابُ السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ وَالسُّجُودِ لَهُ، حديث رقم (٥٧١/ ٨٨).

(٢) «قاعدة اليقين لا يزول بالشك» ـ دراسة نظرية تأصيلية وتطبيقية، د. يعقوب عبد الوهاب الباحسين (ص: ٤٦).

المبحث الثاني

نص القاعدة في كلام أهل العلم
وذكر من نص عليها

ـ قال الإمام محمد بن نصر المروزي[(١)]: «وكل رجل ثبتت عدالته برواية أهل العلم عنه وحملهم حديثه فلم يقبل فيه تجريح أحد جرحه حتى يثبت عليه أمر لا يجهل أن يكون جرحةً»[(٢)].

ـ وقال الإمام ابن جرير الطبري: «ومن ثبتت عدالته لم يقبل فيه الجرح، وما تسقط العدالة بالظن»[(٣)].

ـ وقال الحافظ أبو عمر ابن عبد البر[(٤)]: «جماعة الفقهاء وأئمة

---

(١) محمد بن نصر بن الحجاج المروزي، أبو عبد الله (٢٠٢ ـ ٢٩٤هـ): أحد أئمة الفقه والحديث، ولد ببغداد، ونشأ بنيسابور، ورحل رحلة طويلة استوطن بعدها سمرقند وتوفي بها. له كتب كثيرة، منها: «القسامة» في الفقه، و«المسند» في الحديث، و«قيام الليل» و«قيام رمضان» و«الوتر». ينظر: «سير النبلاء» (١٤/ ٣٣).

(٢) جزء فيه ذكر حال عكرمة للمنذري (ص: ٣٣)، والسخاوي في «فتح المغيث» (٢/ ٣٠).
ووقع في «تهذيب التهذيب» (٧/ ٢٧٣) نسبة هذا القول إلى الإمام أحمد ـ أي: ابن حنبل، فهو المقصود عند الإطلاق ـ وأظنه تصحيف من الناسخ، أو خطأ من الطابع؛ لأنه خلاف ما ذكر في سائر المصادر.

(٣) «العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم» (٩/ ٢٥١)، و«مقدمة فتح الباري» (ص: ٤٢٩).

(٤) يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي المالكي، أبو عمر (٣٦٨ ـ ٤٦٣هـ): حافظ المغرب؛ وهو أيضًا مؤرخ، أديب، بحاثة. ولد بقرطبة، ورحل في غربي الأندلس وشرقيها. وولي قضاء لشبونة وشنترين. وتوفي بشاطبة. من كتبه الكثيرة: «جامع بيان العلم»، و«التمهيد»، و«الاستذكار». ينظر: «تاريخ الإسلام» (١٠/ ٢٠٢).

الحديث؛ الذين لهم بصرٌ بالفقه والفتيا هذا قولهم؛ فإنه لا يقبل فيمن اشتهر بالعلم وعرف به وصحت عدالته وفهمه إلا أن يبين الوجه الذي يجرحه به على حسب ما يجوز من تجريح العدل المبرز العدالة في الشهادات. وهذا الذي لا يصح أن يعتقد غيره، ولا يحل أن يلتفت إلى ما خالفه»(١).

وقال أيضًا: «الصحيح في هذا الباب: أن مَن صحت عدالته، وثبتت في العلم إمامته، وبانت ثقته وعنايته بالعلم؛ لم يُلتفت فيه إلى قول أحد، إلا أن يأتي في جرحته ببيّنة عادلة تصح بها جرحته على طريق الشهادات والعمل فيها من المشاهدة والمعاينة»(٢).

- وقال الحافظ الذهبي: «إذا ثبتت إمامة الرجل وفضله لم يضره ما قيل فيه»(٣).

- وقال العلامة ابن عابدين(٤): «هذه القاعدة المعروفة بين أهل التقريع والتأصيل، من أن الجرح مقدم على التعديل، إنما هي في غير من اشتهرت عدالته وظهرت ديانته»(٥)

❁ ❁ ❁

(١) «التمهيد» (٢/ ٣٤).

(٢) «جامع بيان العلم» (٢/ ١٠٩٣).

(٣) «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٤٤٨).

(٤) محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين (١١٩٨ - ١٢٥٢هـ): فقيه الديار الشامية وإمام الحنفية في عصره، مولده ووفاته في دمشق، له كتب كثيرة منها: «رد المحتار على الدر المختار» و«العقود الدرية في تنقيح الفتاوي الحامدية» كلاهما في الفقه، و«حواش على تفسير البيضاوي»، و«عقود اللآلي في الأسانيد العوالي» وهو ثبته. «الأعلام للزركلي» (٦/ ٤٢).

(٥) جلاء العينين في محاكمة الأحمدين (ص: ٧٠).

المبحث الثالث

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

وقد رد علماء هذا الفن الكثير من أقوال من تكلم في أهل العدل والإمامة **ومن أمثلة ذلك:**

▪ في ترجمة (**عكرمة مولى عبد الله بن عباس، أبي عبد الله، القرشي، مولاهم، المدني**)

سُئل مالك بن أنس: «أبلغك أن ابن عمر قال لنافعٍ: لا تكذب عليَّ كما كذب عكرمة على ابن عباس؟ قال: لا! ولكن بلغني أن سعيد بن المسيب قال ذلك لبُردٍ مولاه!»(١).

وسُئل محمد بن سيرين(٢) عن عكرمة فقال: «ما يسوؤني أن يكون من أهل الجنة، ولكنه كذاب»(٣).

وقال الإمام أحمد: قال خالد الحذاء(٤): «كل ما قال محمد بن

(١) «العلل ومعرفة الرجال» لأحمد رواية ابنه عبد الله (٢/ ٧٠).

(٢) محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبي عمرة البصري (٣٣ ـ ١١٠هـ) التابعي الجليل إمام وقته في سائر علوم الشرع الشريف، مولده ووفاته في البصرة. نشأ بزازًا، في أذنه صمم. وتفقه وروى الحديث، واشتهر بالورع وتعبير الرؤيا. واستكتبه أنس بن مالك، بفارس. وكان أبوه مولى لأنس. «الأعلام» (٦/ ١٥٤).

(٣) «الكامل» لابن عدي (٨/ ٢٧٦).

(٤) خالد بن مهران الحَذَّاء، أبو المُنَازِل، البصري (ت ١٤٢هـ) قال ابن حجر: «ثقة يرسل وقد أشار حماد بن زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان» «التقريب» (ترجمة: ١٦٨٠). قلت: هو من صغار التابعين وحديثه مخرج في الأصول الستة.

سيرين: نبئت عن ابن عباسٍ، فإنما رواه عن عكرمة. قلت: لم يكن يسمي عكرمة؟ قال: لا! محمد ومالك لا يسمونه في الحديث؛ إلا أن مالكًا قد سماه في حديث واحد. قلت: ما كان شأنه؟ قال: كان من أعلم الناس، ولكنه كان يرى رأي الخوارج ـ رأي الصفرية[(١)] ـ ولم يدع موضعًا إلا خرج إليه: خراسان، والشام، واليمن، ومصر، وإفريقية. ويقال: إنما أخذ أهل إفريقية رأي الصفرية من عكرمة لما قدم عليهم، وكان يأتي الأمراء يطلب جوائزهم»[(٢)].

فهذه جملة الأقوال الواردة في تجريح عكرمة، وما منها من قول إلا وهو مدفوع عند أهل العلم، وما فيها من قدحٍ إلا وهو في الحقيقة إما أنه لم يثبت؛ بل خرج مخرج الظن، أو أنه لم يصح السند به إلى قائله.

ومن ثَمَ فقد تصدى غير واحد من النقاد لبيان حقيقة الجرح المذكور، والدفاع عن عكرمة.

قال محمد بن نصر المروزي: «أجمع عامة أهل العلم على الاحتجاج بحديث عكرمة، واتفق على ذلك رؤساء أهل العلم بالحديث من أهل عصرنا، منهم أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو ثور، ويحيى بن معين، ولقد سألت إسحاق عن الاحتجاج بحديثه فقال: عكرمة عندنا إمام أهل الدنيا، وتعجب من سؤالي إياه»[(٣)].

وقال ابن جرير الطبري: «ولم يكن أحد يدفع عكرمة عن التقدم في

---

(١) **الصفرية**: طائفة من الخوارج، اتباع زِيَاد بن الأَصْفَر، من أشهر آرائهم أنهم يَقُولُونَ في مرتكبي الذُّنُوب: أَنَّهُم كفرة مشركون. «الفرق بين الفرق» (ص: ٧٠)، «الملل والنحل» (١/ ١٣٧).

(٢) السابق (٨/ ٢٧٧)، و«تاريخ دمشق» (٤١/ ١١٤).

(٣) «مقدمة فتح الباري» (ص: ٤٢٩).

العلم بالفقه والقرآن وتأويله وكثرة الرواية للآثار، وأنه كان عالمًا بمولاه، وفي تقريظ جلة أصحاب ابن عباس إياه، ووصفهم له بالتقدم في العلم، وأمرهم الناس بالأخذ عنه، ما بشهادة بعضهم تثبت عدالة الإنسان، ويستحق جواز الشهادة، ومن ثبتت عدالته لم يقبل فيه الجرح، وما تسقط العدالة بالظن، وبقول فلان لمولاه: لا تكذب عليَّ، وما أشبهه من القول الذي له وجوه وتصاريف ومعانٍ»(١).

وقال ابن جرير الطبري أيضًا: «وأما ما نسب إليه عكرمة من مذهب الصفرية، فلو كان كل من ادعى عليه مذهب من المذاهب الرديئة ونحلةٌ، لم يثبت عليه ما ادعى عليه من ذلك، ونحله يجب علينا إسقاط عدالته، وإبطال شهادته، وترك الاحتجاج بروايته. ألزمنا ترك الاحتجاج برواية كل من نقل عنه أمر من محدثي الأمصار كلها لأنه لا أحد منهم إلَّا وقد نسبه ناسبون إلى ما يرغب له عنه قوم ويرتضيه له آخرون»(٢).

وقال أبو عمر ابن عبد البر: «عكرمة مولى ابن عباس، من جلة العلماء، لا يقدح فيه كلام من تكلم فيه؛ لأنه لا حجة مع أحدٍ تكلم فيه، وقد تكلم فيه ابن سيرين، ولا خلاف أعلم بين ثقات أهل العلم أنه أعلم بكتاب الله من ابن سيرين. وقد يظن الإنسان ظنًّا يغضب له ولا يملك نفسه»(٣).

وقال ابن القطان: «فإن ما قيل في عكرمة هو في الحقيقة شيء لا يلتفت إليه، ولا يعرج أهل العلم عليه»(٤).

---

(١) «العواصم والقواصم في الذب عن سُنَّة أبي القاسم» (٩/ ٢٥١)، و«مقدمة فتح الباري» (ص: ٤٢٩).

(٢) جزء فيه ذكر حال عكرمة للمنذري (ص: ٣٨)، «النفح الشذي» (٢/ ٩٠ ـ ٩١)، إكمال «تهذيب الكمال» (٩/ ٢٦٥).

(٣) «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» (٢/ ٢٧ و٢٨) بتصرف.

(٤) «بيان الوهم» (٥/ ٤٠٩).

وقد أطال القول فيه جدًّا، وجمع كلام النقاد فيه، وما استفاض بينهم من شهرته بالإمامة، واستفاض بينهم من أنه حجة بلا ريب، الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري بما يغني عن ذكره هنا، ويكفي عن تتبعه من مصادره[١]، وبالله التوفيق.

■ في ترجمة (**عَليّ بن عبد الله بن جَعْفَر بن نجيح أَبي الْحسن المعروف بعلي بن الْمَدِينِيّ**)

نجد أن أبا جعفر العقيلي ذكره في كتابه الضعفاء، واستند في ذكره له على حكاية هي رؤيا منام لا تؤثر في جلالة ابن المديني عدالة وضبطًا؛ لأن الرؤى لا ينبني عليها أحكام، ثم أردفها بقوله: «وقرأت على عبد الله بن أحمد كتاب العلل عن أبيه، فرأيت فيه حكايات كثيرة عن أبيه عن علي بن عبد الله، ثم قد ضرب على اسمه وكتب فوقه: حدثنا رجل، ثم ضرب على الحديث كله، فسألت عبد الله فقال: كان أبي: حدثنا عنه ثم أمسك عن اسمه، وكان يقول: حدثنا رجل، ثم ترك حديثه بعد ذاك»[٢].

وقد استاء الحافظ الذهبي جدًّا من ذكر العقيلي له في كتاب الضعفاء، فاستهل ترجمة ابن المديني بقوله: «أحد الأعلام الأثبات، وحافظ العصر».

ثم أبدى استياءه من صنيع العقيلي فقال: «ذكره العقيلي في كتاب الضعفاء فبئس ما صنع»، وعقب على ما نقله من ترك الإمام أحمد الرواية عنه بقوله: «قلت: بل حديثه عنه في مسنده»، ثم عنفه على ذكره للأثبات في ضعفائه فقال: «ولو تركت حديث علي، وصاحبه محمد،

---

(١) «مقدمة الفتح» (ص: ٤٢٥ ـ ٤٣٠). (٢) «الضعفاء» للعقيلي (٣/ ١٠٢).

وشيخه عبد الرزاق، وعثمان بن أبي شيبة، وإبراهيم بن سعد، وعفان، وأبان العطار، وإسرائيل، وأزهر السمان، وبهز بن أسد، وثابت البناني، وجرير بن عبد الحميد، لانغلق الباب، وانقطع الخطاب، ولماتت الآثار، واستولت الزنادقة، ولخرج الدجال.

أفما لك عقل يا عقيلي، أتدرى فيمن تتكلم، وإنما تبعناك في ذكر هذا النمط لنذب عنهم ولنزيف ما قيل فيهم».

وختم الترجمة بقوله: «وأما علي بن المديني فإليه المنتهى في معرفة علل الحديث النبوي، مع كمال المعرفة بنقد الرجال، وسعة الحفظ والتبحر في هذا الشأن؛ بل لعله فرد زمانه في معناه»[١].

أقول: لا شك أن علي بن المديني رحمه الله ممن انعقدت عليه الخناصر والبناصر، واتفق على إمامته الأوائل والأواخر، وتجلت جلالته لكل باحث وناظر، فهو من أهل الحديث كإنسان العين من المحاجر، وما نقل فيه من قدح؛ فكالغمام العابر، أو لُبث الزائر؛ بل قول ما عليه معوَّل، ولا رفع رأسًا به آخر ولا أول.

■ في ترجمة (**أَحْمَد بْن مُحَمَّد بْن الحسن، أَبي حامد النيسابوري المعروف بابن الشرقي**)

سأل أبو عبد الرحمٰن السلمي الدارقطني عن أبي حامد الشرقي؟ فقال: «ثقة مأمون إمام، قال السلمي: فقلت: فلما تكلم فيه ابن عقدة؟ فقال: سبحان الله! وترى يؤثر فيه مثل كلامه؟ ولو كان بدل ابن عقدة يحيى بن معين، قلت: وأبو علي الحافظ[٢] كان يقول من ذلك، فقال:

---

(١) «ميزان الاعتدال» (٣/ ١٣٨).

(٢) هوَ: الحسين بنُ علي بن يزيد، أبو علي النيْسابوري (٢٧٧ ـ ٣٤٩هـ)، من كِبار حُفاظ الحديث ومشاهير نقاده. ترجمته في «تاريخ بغداد» (٨/ ٦٢٢).

وما كان محل أبي علي وإن كان مقدمًا في الصنعة أن يسمع كلامه في أبي حامد، رحم الله أبا حامد، فإنه صحيح الدين، صحيح الرواية»[١].

وبعدُ،،

فهذه جملة من الأمثلة كافية في تقرير هذه القاعدة، وتبيين أنها مما عمل به أهل العلم مع تنصيص الكثير منهم عليها.

❁ ❁ ❁

(١) «سؤالات السلمي للدارقطني» (النص: ١٨).

القاعدة الثانية

كلام الأقران يُطْوى ولا يروى

وتحتها ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: معنى هذه القاعدة، والمقصود بها.
- المبحث الثاني: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثالث: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

معنى هذه القاعدة، والمقصود بها

قبل النظر في هذه القاعدة، أرى أنه من المناسب التعرض لمعنى كلمة الأقران في معاجم اللغة العربية، فأقول:

• معنى كلمة «الأقران» في اللغة:

ـ قال الأزهري: «اشتقاق القِرْن مِن الاقتران، فتأويله أنَّ القَرْن: الَّذين كَانُوا مقتَرِنين فِي ذَلِك الْوَقْت، وَالَّذين يأْتونَ مِن بَعدهم ذَوُو اقترانٍ آخر»[(١)].

ـ وقال ابن سيده: «وقارن الشيءُ الشَّيْءَ مُقَارنَة، وقرانًا: اقْترن بِهِ، وقِرنك: الَّذِي يقارنك. وَالْجمع: قُرناء. وقِرنك: المقاوم لَك فِي أي شَيْء كَانَ، وَقيل: هُوَ المقاوم لَك فِي شدَّة الْبَأْس فَقَط. وَالْجمع: أَقْرَان»[(٢)].

ـ وقال ابن دريد: «وَفُلَان قِرْن فلَان، إِذا كَانَ لِدَته، وَقَرين فلَان، إِذا كَانَ لَا يُفَارِقهُ»[(٣)].

ـ وَقَالَ كراع النمل[(٤)]: «يقال: هذا عَلَى قَرْن هذا، أي: على

(١) «تهذيب اللغة» (٩/ ٨٤).

(٢) «المحكم والمحيط الأعظم» (٦/ ٣٦٤ و٣٦٥).

(٣) «جمهرة اللغة» (٢/ ٧٩٣ و٧٩٤).

(٤) علي بن الحسن الهُنائي الأزدي، أبو الحسن المصري: عالم بالعربية، لقبه «كراع النمل» لقصره، أو لدمامته، له كتب، منها «المنضد» في اللغة، و«المنتخب المجرد» و«المنجد في اللغة». «الأعلام» (٤/ ٢٧٢).

سِنِّه وقَدِّه»[١].

ـ وَقَالَ الأصمعيّ: «هُوَ قَرْنُه فِي السِّنّ بِالْفَتْح، وَهُوَ قِرْنه بكسرٍ، إِذا كَانَ مثله فِي الشدّة والشجاعة»[٢].

ـ وقد جمع الزمخشري جملة من معاني هذا اللفظ فقال: «هو قرنه في السن، وقرنه في الحرب، القرن بالفتح: مثلك في السن، وبالكسر: مثلك في الشجاعة، وهم أقرانه، وهو قرينه في العلم والتجارة وغيرهما، وهم أقرانه وقرناؤه، وهي قرينتها وهنّ قرائنها، وقرن الشيء بالشيء فاقترن به»[٣].

فهذه أشهر معاني هذا اللفظ المتعلقة بمعناه عند أهل الحديث، ومن هذه المعاني اللغوية يظهر الترابط بين المقصود بهذا اللفظ عند أهل اللغة والمقصود به عند أهل الحديث، على ما سيأتي في تتمة هذا المبحث من خلال النقطة التالية:

• المقصود من هذه القاعدة:

إذا تقارب شخصان في المولد، أو تعاصرا في الزمان؛ فإنهما يعتبران من طبقة واحدة عند نقاد الحديث وعلماء التراجم، فإذا جمعهما بلد واحد، أو اشتركا في الرواية عن عدد من الشيوخ، أو طلبا العلم معًا، فيطلق النقاد عليهما اسم الأقران.

وقد يحدث بينهما اختلاف في منهجية التفكير، أو يسلكا مذهبين مختلفين، اعتقاديًّا أو فكريًّا أو فقهيًّا أو نحو ذلك؛ فإنه قد يحدث بينهما من التنافس ما لا ينكر أحد وجوده في مثل هذه الظروف.

---

(١) «المنجد في اللغة» (ص: ٣٠٥).
(٢) «تهذيب اللغة» (٩/ ٨٤).
(٣) «أساس البلاغة» (٢/ ٧٣).

لكن هذا التنافس قد يبقى في حيز أن يكون كل واحد منهما حريصًا على أن يبرز عن صاحبه، ويعلو نجمه على نجم صاحبه؛ فيجدَّ كل واحد منهما لهذا ويجتهد فيه، ويتعب لأجل تحقيقه، وهذا من التنافس المقبول، ﴿وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦].

وقد يتخذ هذا التنافس عمقًا أبعد؛ فيخرج في صورة انتقاد أحد هذين الشخصين للآخر، وتكلمه في حقه بنوع من التنقص، من باب إظهار أنه أعلى من منافسه، وربما وجد هذا المتكلم مسوغًا لهذا الانتقاد؛ كأن يجد للمتكلم فيه خطأً، أو يظفر له بوهم، أو يقف على كلام منقولٍ عنه له عدة محامل، فيحمل كلامه على محمل سيئ.

ثم قد لا يقف الأمر عند حد التنافس المقبول في الجملة، فيتخطاه إلى الحسد، والبغضاء، الذي يحمل أحد الشخصين على أن يطيل لسانه في حق الآخر، ويستبيح القول فيه بما ليس فيه، ويحمل الآخرَ الغضبُ على أن يرد في حق صاحبه بنحو مما قال فيه، أو بما هو فوقه، وقد قال رسول الله ﷺ: «**لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا**»[1].

ومن ثم فلم يقبل أهل العلم ما خرج من الجرح من هذا المخرج في حق من ثبتت عدالته، وتحقق توثيقه، ولو كان جرحًا مفسرًا؛ لأنه لم يوزن بميزان الإنصاف، وهذه القاعدة نص عليها الجم الغفير من العلماء، وجروا على تطبيقها في كتب الجرح والتعديل في الكثير من التراجم كما سأذكره في المبحث التالي:

---

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري (٨/ ١٩)، كتاب الأدب ـ باب ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا۟﴾ حديث رقم (٦٠٦٦)، وأخرجه مسلم (٤/ ١٩٨٥)، كتاب البر والصلة والآداب ـ باب تحريم الظن والتجسس، حديث رقم (٢٨/٢٥٦٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

المبحث الثاني

نص القاعدة في كلام أهل العلم وذكر من نص عليها

عقد الحافظ ابن عبد البر بابًا حول هذه القاعدة في كتابه جامع بيان العلم، فقال:

(**بَابُ حُكْمِ قَوْلِ الْعُلَمَاءِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ**)(١)، وذكر تحته عدة نصوص أكتفي منها بنصين اثنين فقط؛ فقد أسند عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «اسْتَمِعُوا عِلْمَ الْعُلَمَاءِ وَلَا تُصَدِّقُوا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُمْ أَشَدُّ تَغَايُرًا مِنَ التُّيُوسِ فِي زُرُوبِهَا»(٢).

وأسند عن مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: «يُؤْخَذُ بِقَوْلِ الْعُلَمَاءِ وَالْقُرَّاءِ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا قَوْلَ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ؛ فَلَهُمْ أَشَدُّ تَحَاسُدًا مِنَ التُّيُوسِ، تُنْصَبُ لَهُمُ الشَّاةُ الضَّارِبُ فَيَنِبُّهَا هَذَا مِنْ هَاهُنَا وَهَذَا مِنْ هَاهُنَا» وفي رواية عنه: «فَإِنِّي وَجَدْتُهُمْ أَشَدَّ تَحَاسُدًا مِنَ التُّيُوسِ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ»(٣).

وممن نص على هذه القاعدة أيضًا عَبْد الله بْن وهب فقال: «لَا يجوز شَهَادَة الْقَارئ عَلَى الْقَارئ ـ يَعْنِي: الْعلمَاء ـ لأَنهم أَشد النَّاس تحاسدًا وتباغيًا»(٤).

---

(١) «جامع بيان العلم» (ص: ١٠٨٧).

(٢) السابق (ص: ١٠٩٠ ـ ١٠٩١) برقم (٢١٢٣).

(٣) السابق أيضًا (ص: ١٠٩٢) برقم (٢١٢٦).

(٤) أسنده الخطيب في «الكفاية» (ص: ١٠٩)، ونصر بن عبد العزيز الفارسي في «مجلس من أماليه» (ق ٧/أ).

وقَالَ شُعْبَةُ بن الحَجَاج: «احْذَرُوا غَيْرَةَ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ؛ فَلَهُمْ أَشَدُّ غَيْرَةً مِنَ التُّيُوسِ»[(١)].

وقال الإمام أبو عبد الله البخاري: «وَلَمْ يَنْجُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مِنْ كَلَامِ بَعْضِ النَّاسِ فِيهِمْ نَحْوَ مَا يُذْكَرُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِنْ كَلَامِهِ فِي الشَّعْبِيِّ وَكَلَامِ الشَّعْبِيِّ فِي عِكْرِمَةَ، وَفِيمَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ، وَتَأْوِيلُ بَعْضِهِمْ فِي الْعَرْضِ وَالنَّفْسِ وَلَمْ يَلْتَفِتْ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي هَذَا النَّحْوِ إِلَّا بِبَيَانٍ وَحُجَّةٍ وَلَمْ يُسْقِطْ عَدَالَتُهُمْ إِلَّا بِبُرْهَانٍ ثَابِتٍ وَحُجَّةٍ، وَالْكَلَامُ فِي هَذَا كَثِيرٌ»[(٢)].

وقد لهج الحافظ الذهبي بهذه القاعدة أكثر من غيره، ونص عليها في مواضع كثيرة، وقرنها بالتراجم في كتبه، قال رَحِمَهُ اللهُ: «كَلَام الأقران بَعضهم فِي بعض يَنْبَغِي أَن يطوى وَلَا يرْوى ويطرح وَلَا يَجْعَل طَعنًا ويعامل الرجل بِالْعَدْلِ والقسط»[(٣)].

وبسط القول في موضع آخر، فقال: «كلام الأقران بعضهم في بعض لا يعبأ به، لا سيما إذا لاح لك أنه لعداوة أو لمذهب أو لحسد، ما ينجو منه إلا من عصم الله، وما علمت أن عصرًا من الأعصار سلم أهله من ذلك، سوى الأنبياء والصديقين، ولو شئت لسردت من ذلك كراريس»[(٤)].

وقال كذلك: «قد عُلم أن كثيرًا من كلام الأقران بعضهم في بعض مهدر، لا عبرة به، ولا سيما إذا وثق الرجل جماعة يلوح على قولهم الإنصاف»[(٥)].

---

(١) «طبقات الشافعية» لابن السبكي (٢/ ٩).
(٢) «القراءة خلف» للبخاري (ص: ٣٩).
(٣) «الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم» (ص: ٢٤).
(٤) «ميزان الاعتدال» (١/ ١١١).
(٥) «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٤٠ - ٤١).

وقال أيضًا: «لو سمعنا كلام الأقران، بعضهم في بعض لاتسع الخرق»[(١)].

وممن نص عليها الحافظ ابن حجر كذلك فقال: «كلام الأقران غير معتبر في حق بعضهم بعضًا؛ إذا كان غير مفسر لا يقدح»[(٢)].

وقال ابن حجر أيضًا: «وممن ينبغي أن يتوقف في قبول قوله في الجرح: ما يكون سببه المنافسة في المراتب فكثيرًا ما يقع بين العصريين الاختلاف والتباين لهذا وَغيره، فكل هذا ينبغي أن يتأنى فيه ويتأمل»[(٣)].

وقال الحافظ السيوطي[(٤)]: «تقرر في علم الحديث أنَّ كلامَ الأقرانِ في بعضهم لا يقدح»[(٥)].

وقال الأمير الصنعاني: «الأولى أن يناط رد كلام المتعاصرين بعضهم في بعض بمن يعلم بينهما مانع من عداوة أو تحاسد أو منافسة أو نحوها مما يقع بين الأقران»[(٦)].

وقال الإمام الشوكاني: «كَلَام الأقران فِي بَعضهم بعض بِمَا يُخَالف

---

(١) «تاريخ الإسلام» (٨/ ٧٥٨).

(٢) «تهذيب التهذيب» (٨/ ٨١).

(٣) «لسان الميزان» (١/ ٢١٢).

(٤) عبد الرحمٰن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري السيوطي، جلال الدين (٨٤٩ ـ ٩١١هـ): إمام حافظ مؤرخ أديب، نشأ في القاهرة يتيمًا ولما بلغ أربعين سنة اعتزل الناس، وخلا بنفسه في روضة المقياس، على النيل، منزويًا عن أصحابه جميعًا، كأنه لا يعرف أحدًا منهم، فألف أكثر كتبه. وكان الأغنياء والأمراء يزورونه ويعرضون عليه الأموال والهدايا فيردها. وبقي على ذلك إلى أن توفي. له نحو ٦٠٠ مصنف منها: «الإتقان في علوم القرآن» و«إتمام الدراية لقراء النقاية» و«الأشباه والنظائر» في العربية، و«الأشباه والنظائر» في فروع الشافعية، و«الاقتراح» في أصول النحو و«تدريب الراويّ» في شرح تقريب النواوي، و«المزهر» في اللغة. «الأعلام» (٣/ ٣٠١).

(٥) «المزهر في علوم اللغة» (١/ ٧٣).

(٦) «توضيح الأفكار» (٢/ ١٤٧).

الإنصاف لما يجري بَينهم من المنافسات تَارَة على الْعلم وَتارَة على الدُّنْيَا.. يُوجب عدم قبُول أَحدهمَا على الآخر»[1].

أقول:

فهذه جملة من تنصيص العلماء على هذه القاعدة بما يجعلها تكتسب صفة الاستفاضة بينهم؛ بل قد لا نبعد إذا وصفناها بأنها قاربت التواتر، وهذا يكفي في إثبات هذه القاعدة، وبالله التوفيق.

(١) «البدر الطالع» (١/ ٢٠).

المبحث الثالث

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

▪ في ترجمة (**قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز السدوسي**) الإمام الشهير المعروف

قال الحافظ الذهبي: «قال أبو سلمة النقري[١]: حدثنا أبان العطار[٢]، قال: ذكر يحيى بن أبي كثير[٣] عند قتادة، فقال: متى كان العلم في السماكين؟!

فذكر قتادة عند يحيى، فقال: لا يزال أهل البصرة بشر ما كان فيهم قتادة.

قلت: كلام الأقران يطوى ولا يروى، فإن ذكر، تأمله المحدث، فإن وجد له متابعًا، وإلا أعرض عنه»[٤].

---

(١) هو: موسى بن إسماعيل، تقدمت ترجمته في نماذج الفصل الأول من الباب الثاني.

(٢) أبان بن يزيد، العطار، أبو يزيد البصري (ت ١٦٠هـ) من كبار علماء الحديث، قال الإمام أحمد: «كان ثبتًا في كل مشايخه»، حديثه مخرج عند الستة إلا ابن ماجه. «سير النبلاء» (٧/ ٤٣١).

(٣) يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم، أبو نصر اليمامي (واسم أبي كثير قيل: صالح بن المتوكل وقيل غير ذلك) (ت ١٢٩هـ) عالم أهل اليمامة في عصره، كان من موالي بني طيء. من أهل البصرة. يقال: أقام عشر سنين في المدينة يأخذ عن أعيان التابعين. وسكن اليمامة، فاشتهر وكان من ثقات أهل الحديث. «الأعلام» (٨/ ١٥٠).

(٤) «سير أعلام النبلاء» (٥/ ٢٧٥ ـ ٢٧٦).

■ في ترجمة (**محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار**) صاحب السير والمغازي

قال الحافظ الذهبي: «قال مالك، وذكره (يعني: ابن إسحاق)، فقال: دجال من الدجاجلة. ومحمد بن إسحاق، كان يقول (يعني: في حق مالك): ائتوني ببعض كتبه حتى أبين عيوبه، أنا بيطار كتبه.

قلت: لسنا ندعي في أئمة الجرح والتعديل العصمة من الغلط النادر، ولا من الكلام بنفس حاد فيمن بينهم وبينه شحناء وإحنة[(١)]، وقد علم أن كثيرًا من كلام الأقران بعضهم في بعض مهدر، لا عبرة به، ولا سيما إذا وثق الرجل جماعة يلوح على قولهم الإنصاف»[(٢)].

■ في ترجمة (**محمد بن حاتم بن ميمون المروزي، أبو عبد الله السمين**) ثقة من شيوخ مسلم

نقل الحافظ الذهبي توثيقه عن غير واحد من النقاد ثم قال: «ذكره أبو حفص الفلاس، فقال: ليس بشيء.

قلت: هذا من كلام الأقران الذي لا يسمع، فإن الرجل ثبت حجة»[(٣)].

■ في ترجمة (**محمد بن إسحاق بن يحيى بن منده، أَبو عَبد الله الأصبهاني**) الحافظ الشهير

قال الذهبي: «كان من أئمة هذا الشأن وثقاتهم، أقذع الحافظ أَبو نعيم في جرحه لما بينهما من الوحشة، ونال منه، واتهمه، فلم يلتفت

---

(١) الإحنة: الحقد والضغينة، قال ابن فارس في «مقاييس اللغة» (١/ ٦٧): «قالَ الخَلِيلُ: الإِحْنَةُ الحِقْدُ فِي الصَّدْرِ».

(٢) «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٣٨ و٣٩ و٤٠ ـ ٤١).

(٣) «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٤٥١).

إليه لما بينهما من العظائم، نسأل الله العفو، فلقد نال ابن منده من أبي نعيم، وأسرف أيضًا»[١].

■ وفي ترجمة (**أَحمد بن عَبد الله بن أحمد بن إسحاق، أَبو نعيم الأصبهاني**) الحافظ الشهير

قال الذهبي: «وكلام ابن منده في أبي نعيم فظيع، لا أحب حكايته، ولا أقبل قول كل منهما في الآخر؛ بل هما عندي مقبولان، لا أعلم لهما ذنبًا أكثر من روايتهما الموضوعات ساكتين عنها.

وكلام الأقران بعضهم في بعض لا يعبأ به، لا سيما إذا لاح لك أنه لعداوة أو لمذهب أو لحسد، ما ينجو منه إلا من عصم الله، وما علمت أن عصرًا من الأعصار سلم أهله من ذلك، سوى الأنبياء والصديقين، ولو شئت لسردت من ذلك كراريس، اللَّهُمَّ فَلَا ﴿تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]»[٢].

■ في ترجمة (**محمد بْن إبراهيم بْن المنذر، أبو بَكْر النَّيْسابوريّ**) الإمام المحدث الفقيه المشهور

قال عنه الذهبي: «عدل صادق فيما علمت إلا ما قال فيه مسلمة بن قاسم الأندلسي: كان لا يحسن الحديث ونسب إلى العقيلي أنه كان يحمل عليه وينسبه إلى الكذب.

ولا عبرة بقول مسلمة فيه. وأما العقيلي فكلامه من قبيل كلام الأقران بعضهم في بعض مع أنه لم يذكره في كتاب الضعفاء.

وقال أبو الحسن بن القطان: لا يلتفت إلى كلام العقيلي فيه»[٣].

---

(١) «ميزان الاعتدال» (٣/ ٤٧٩).
(٢) «ميزان الاعتدال» (١/ ١١١).
(٣) «ميزان الاعتدال» (٣/ ٤٥٠ ـ ٤٥١).

■ في ترجمة (**محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي مطين**) الحافظ محدث الكوفة

قال الذهبي: «حط عليه محمد بن عثمان بن أبي شيبة، وحط هو على ابن أبي شيبة، وآل أمرهما إلى القطيعة، ولا يعتد بحمد الله بكثير من كلام الأقران بعضهم في بعض.

قال أبو نعيم ابن عدي الجرجاني: وقع بينهما كلام حتى خرج كل واحد منهما إلى الخشونة والوقيعة في صاحبه.

فقلت لابن أبي شيبة: ما هذا الاختلاف الذي بينكما؟ فذكر لي أحاديث أخطأ فيها مطين، وأنه رد عليه ـ يعني: فهذا مبدأ الشر.

وذكر أبو نعيم الجرجاني فصلًا طويلًا إلى أن قال: فظهر إلى أن الصواب الإمساك عن القبول من كل واحد منهما في صاحبه.

قلت: مطين وثقه الناس وما أصغوا إلى ابن أبي شيبة»[(١)].

■ في ترجمة (**أبو بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني**) الحافظ

ذكر الذهبي خصومة بينه وبين يحيى بن صاعد، ثم قال الذهبي: «وقد تكلم فيه أبوه، فقال: ابني عبد الله كذاب[(٢)].

قال ابن صاعد: كفانا ما قال فيه أبوه»[(٣)].

---

(١) «ميزان الاعتدال» (٣/ ٦٠٧).

(٢) قال الذهبي: «لعل قول أبيه فيه ـ إن صح ـ أراد الكذب في لهجته، لا في الحديث، فإنه حجة فيما ينقله، أو كان يكذب ويوري في كلامه، ومن زعم أنه لا يكذب أبدًا، فهو أرعن، نسأل الله السلامة من عثرة الشباب، ثم إنه شاخ وارعوى، ولزم الصدق والتقى». «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٣١).

(٣) «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٢٦ و٢٢٨).

■ وفي ترجمة (**يحيى بن محمد بن صاعد بن كاتب أبو محمد الهاشمي البغدادي**) الإمام الحافظ

قال الحافظ الذهبي: «قد ذكرنا مخاصمة بينه وبين ابن أبي داود، وحط كل واحد منهما على الآخر في ترجمة ابن أبي داود، ونحن لا نقبل كلام الأقران بعضهم في بعض، وهما ـ بحمد الله ـ ثقتان»(١).

■ في ترجمة (**يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، أبو سعيد الهمداني الوادعي**) الثقة الشهير

أسند العقيلي عن الفضل بن دكين الملائي قوله: «ما هو بأهل أن أحدث عنه»(٢).

وهذا ينافي ما تتابع عليه النقاد من التوثيق المطلق لابن أبي زائدة، وقد نقل الذهبي طائفة من توثيق النقاد له، وعلق على قول أبي نعيم المذكور آنفًا بقوله: «وأمّا قول أبي نُعَيم الملائيّ، فما ذَكَر مستندَ ذلك فلا يُلتفت إلى ذلك، ولا إلى كثيرٍ من كلام الأقران بعضهم في بعض»(٣).

■ في ترجمة (**عفان بن مسلم بن عبد الله الصفار، أبو عثمان البصرى**) الإمام المشهور

ذكر الذهبي قول سليمان بن حرب عنه: «ترى عفان كان يضبط عن شعبة، والله لو جهد جهده أن يضبط في شعبة حديثًا واحدًا ما قدر، كان بطيئًا، رديء الحفظ، بطيء الفهم.

قلت: عفان أجل وأحفظ من سليمان أو هو نظيره، وكلام النظير

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٥٠٥).
(٢) «الضعفاء» للعقيلي (٤/ ٢٤٢).
(٣) «تاريخ الإسلام» (٤/ ١٠٠٠).

والأقران ينبغي أن يتأمل ويتأنى فيه»[١].

■ ومما ورد في ترجمة (**مُحَمَّد بن عَليّ بن وهب بن مُطِيع، تقي الدين، أبو الفتح ابن دقيق العيد**).

قال صلاح الدين الصفدي[٢]: «قال الشيخ شمس الدين[٣]: لو سمعنا كلام الأقران بعضهم في بعض لأتسع الخرق، قلت (القائل هو الصفدي): هذا هو الإنصاف؛ فقد سمعت أنا وغيرُ واحدٍ غيرَ مرةٍ من الشيخ أثير الدين[٤] الطعنَ البالغَ والإزراءَ التامَ على الشيخِ تقي الدين ابن دقيق العيد، وهو شيء خلاف الإجماع لصورة كانت بينهما»[٥].

فهذه اثنى عشر نموذجًا في تقرير هذه القاعدة، وليست آخر ما في الإمكان؛ بل لعل ما تركت ذكره يبلغ نحوًا مما ذكرت، ولكن في بعض ما ذكرت ـ مع ما سبق من تنصيص العلماء على هذه القاعدة ـ الكفاية وزيادة، وبالله التوفيق.

---

(١) «الميزان» (٣/ ٨١).

(٢) خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي، صلاح الدين (٦٩٦ ـ ٧٦٤هـ): أديب، مؤرخ، كثير التصانيف الممتعة، ولد في صفد (بفلسطين) وإليها نسبته. وتعلم في دمشق فعانى صناعة الرسم فمهر بها، ثم ولع بالأدب وتراجم الأعيان. وتولى ديوان الإنشاء في صفد ومصر وحلب، ثم وكالة بيت المال في دمشق، فتوفي فيها. له زهاء مئتي مصنف، منها «الوافي بالوفيات» و«نكت الهميان» ترجم به فضلاء العميان، و«ألحان السواجع» و«التذكرة» مجموع شعر وأدب وتراجم وأخبار، كبير جدًّا. «الأعلام» (٢/ ٣١٥).

(٣) يعني الحافظ الذهبي، ومقولته هذه مذكورة في «تاريخ الإسلام» (٨/ ٧٥٨) في ترجمة ابن منده، وحط أبي نعيم الأصبهاني عليه كما تقدم.

(٤) مُحَمَّد بن يُوسُف بن عَليّ بن يُوسُف بن حَيَّان الغرناطي أثير الدّين أَبُو حَيَّان الأندلسي (٦٥٤ ـ ٧٤٥هـ) من كبار أئمة العربية والتفسير والحديث، ولد في غرناطة، ورحل إلى مالقة، ثم إلى القاهرة وأقام بها إلى أن توفي، من كتبه «البحر المحيط»، و«النهر» و«مجاني العصر» في التراجم. «الدرر الكامنة» (٦/ ٥٨).

(٥) «الوافي بالوفيات» (٢/ ١٩١).

القاعدة الثالثة

الخلاف في المذهب العقدي أو الفقهي لا يسوغ قبول الجرح

وتحتها ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: معنى هذه القاعدة، والمقصود بها.
- المبحث الثاني: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثالث: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

معنى هذه القاعدة، والمقصود بها

لا يخفى أن الناقد ـ مهما كان ـ فهو واحد من البشر، يعتريه ما يعتري عامة البشر من الانفعالات النفسية، والتي تنسيه في بعض الأحيان أصل الأصول في عمله؛ أعني: الإنصاف، والوزن بميزان الحق[١].

ومن هذه الانفعالات النفسية التي تعتري الناقد فتنسيه الإنصاف في أحكامه؛ أن يكون مخالفًا للراوي الذي يتناوله بالحكم في مذهبه الاعتقادي؛ كأن يكون الناقد أشعريًّا، والراوي حنبليًّا، أو بالعكس، أو أن يكون الراوي ناصبيًّا، والناقد شيعيًّا، أو بالعكس، أو أن يكون الراوي من الخوارج والناقد من أهل الإرجاء.. إلخ.

أو أن يكون الخلاف بينهما مرده إلى اختلاف مذهبيهما الفقهيين؛ كأن يكون أحدهما شافعيًّا والآخر حنفيًّا، أو حنبليًّا والآخر مالكيًّا، أو بالعكس.. إلخ.

ومن ثم فإنه عند إصدار الناقد حكمًا على مخالفه في العقيدة أو المذهب الفقهي، ربما لا يستطيع أن يكبح جماح نفسه ويلبي رغبتها في التماس الخطأ لهذا الذي ليس على مذهبه، فربما تحامل عليه وشدد عليه

---

(١) قال الحافظ الذهبي رحمه الله: «ونحن لا ندعي العصمة في أئمة الجرح والتعديل، لكن هم أكثر الناس صوابًا، وأندرهم خطأ، وأشدهم إنصافًا، وأبعدهم عن التحامل. وإذا اتفقوا على تعديل أو جرح، فتمسك به، واعضض عليه بناجذيك، ولا تتجاوزه، فتندم، ومن شذ منهم، فلا عبرة به». «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٨٢).

النكير في أمر وقع فيه، ولو كان الواقع في هذا الأمر أحد من يوافقه في مذهبه لوجد له من وجوه التوجيه ما يظهره مبرأ من كل عيب، سليمًا من كل قدح.

ولنسرد هذه الحكاية كنموذجٍ لبيان إلى أي حدٍّ انفلت زمام التعصب في بعض الأعصر، حتى وصل حد العمى؛ قال الحافظ أبو طاهر السِّلفي(١): «سمعت أبا العلاء محمد بن عبد الجبّار الفرساني(٢) يقول: حضرت مجلس أبي بكر بن أبي عليّ المعدّل(٣) في صِغَري مع أبي، فلمّا فرغ من إملائه قال إنسان: مَن أراد أن يحضر مجلس أبي نُعَيْم فلْيَقُمْ ـ وكان أبو نُعَيْم في ذلك الوقت مهجورًا بسبب المذهب، وكان بين الحنابلة والأشْعَريّة تعصُّبٌ زائدٌ يؤديّ إلى فتنةٍ وقال وقيل، وصراعٍ طويل، فقام إليه أصحاب الحديث بسكاكين الأقلام، وكاد يُقْتَل»(٤).

فإذا وجد في واحد من الرواة توثيق وتعديل من ناقد من النقاد

(١) أحمد بن محمد بن محمد بن سلفة (بكسر السين وفتح اللام) الأصبهاني، صدر الدين، أبو طاهر السّلفي (٤٧٨ ـ ٥٧٦هـ): حافظ مكثر، من أهل أصبهان. رحل في طلب الحديث، وكتب تعاليق وأمالي كثيرة، وبنى له الأمير العادل (وزير الظافر العبيدي) مدرسة في الإسكندرية، سنة ٥٤٦هـ فأقام إلى أن توفي فيها. له «معجم مشيخة أصبهان» و«معجم شيوخ بغداد» و«معجم السفر» و«الفضائل الباهرة في مصر والقاهرة»، وغيرها. «الأعلام» (١/ ٢١٥).

(٢) محمد بن عبد الجبار بن محمد الضبي الفرساني الأصبهاني، أبو العلاء، شيخ صالح مكثر، وهو من قرية «فرسان» بالضم والكسر. توفي سنة (٤٩٦هـ). «تاريخ الإسلام» (١٠/ ٧٨١).

(٣) محمد بن أحمد بن عبد الرحمٰن بن محمد بن عمر بن حفص، المحدث أبو بكر بن أبي علي الهمداني الذكواني الإصبهاني المعدل (٣٣٣ ـ ٤١٩هـ) قال أبو نعيم الحافظ: «حدث ستين سنة، وسمع بمكة، والبصرة، والأهواز، والري، وجمع وصنف الشيوخ. حسن الخلق، قويم المذهب»، له معجم رواه عبد الرحيم بن الطفيل. «تاريخ الإسلام» (٩/ ٣١١).

(٤) ذكرها الذهبي في «تاريخ الإسلام» (٩/ ٤٧٠).

فأكثر، ثم وجد في هذا الراوي بعينه جرح من ناقد مخالف له في مذهبه الفقهي، أو توجهه العقدي، فعند هذا لا يقبل جرح هذا الناقد، ويهمل كلام الموثق؛ خشية أن يكون الدافع لهذا الجرح هو هذا الخلاف المذكور بينهما، لا سيما إذا كانت شواهد الحال تشي[1] بهذا الدافع، خاصة إذا لم يُظهر الجارح بينة يستند إليها، ولا حجة يعتمد عليها، ولا وافقه غيره من النقاد المعتبرين ـ الذين خلوا من الاختلاف المذهبي مع الراوي محل النقد ـ على جرحه هذا، فيعتبر كلامه مرودًا بهذه القاعدة المذكورة، وسنذكر من كلام أهل العلم من التنصيص على هذه القاعدة، ونتبع ذلك بالأمثلة التي تبرهن على صحتها، وجريان أهل العلم على العمل بها، وبالله التوفيق.

۞ ۞ ۞

(١) تعبير مجازي من معانيه: تُوحي، وتُومئ، وتُرشد من طرف خفي، وتُشير بشكل غير مباشر.

المبحث الثاني

نص القاعدة في كلام أهل العلم وذكر من نص عليها

قال ابن دقيق العيد: «وَمن هَذَا الْوَجْه ـ أَعنِي: وَجه الْكَلَام بِسَبَب الْمذَاهب ـ يجب أَن تتفقد مَذَاهِب الجارحين والمزكين، مَعَ مَذَاهِب من تكلمُوا فِيهِ، فَإِن رَأَيْتهَا مُخْتَلفَة؛ فتوقف عَن قبول الْجرْح غَايَة التَّوَقُّف حَتَّى يتَبَيَّن وَجهه بَيَانا لَا شُبْهَة فِيهِ، وَمَا كَانَ مُطلقًا أَو غير مُفَسّر فَلَا يجرح بِهِ، فَإِن كَانَ الْمَجْرُوح موثقًا من جِهَة أُخْرَى فَلَا تحفلن بِالْجرْحِ الْمُبْهم مِمَّن خَالفه، وَإِن كَانَ غير موثق فَلَا تحكمن بجرحه وَلَا تعديله. فَاعْتبر مَا قلت لَك فِي هَؤُلَاءِ الْمُخْتَلِفين كَائِنًا من كَانُوا، وَثَالِثهَا الِاخْتِلَاف الْوَاقِع بين المتصوفة وَأَصْحَاب الْعُلُوم الظَّاهِرَة؛ فقد وَقع بَينهم تنافر أوجب كَلَام بَعضهم فِي بعض، وَهَذِه غمرة لَا يخلص مِنْهَا إِلَّا الْعَالم الوافي بشواهد الشَّرِيعَة، وَلَا أحْصر ذَلِك فِي الْعلم بالفروع المذهبية فَإِن كثيرًا من أَحْوَال الْمُحَقِّقين من الصُّوفِيَّة لَا يَفِي بتمييز حَقه من باطله علم الْفُرُوع؛ بل لَا بُد مَعَ ذَلِك من معرفَة الْقَوَاعِد الْأُصُولِيَّة والتمييز بَين الْوَاجِب والجائز والمستحيل الْعقلِيّ والمستحيل العادي فقد يكون المتميز فِي الْفِقْه جَاهِلًا بذلك حَتَّى يعد المستحيل عَادَة مستحيلًا عقلًا، وَهَذَا الْمقَام خطير شَدِيد فَإِن القادح فِي المحق من الصُّوفِيَّة معاد لأولياء الله تَعَالَى وَفِيمَا قَالَ فِيمَا أخبر عَنهُ نبيه ﷺ: «**من عادى لي وليًّا**

فقد بارزني بالمحاربة»[(١)]، والتارك لإنكار الْبَاطِل مِمَّا يسمعهُ عَن بَعضهم تَارِك لِلْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْي عَن الْمُنكر عَاص لله تَعَالَى بذلك، فَإِن لم يُنكر بِقَلْبِه فقد دخل تَحت قَوْله ﷺ: **«وَلَيْسَ وَرَاء ذَلِك من الْإِيمَان حَبَّة خَرْدَل»**[(٢)]»[(٣)].

وأكثر العلامة التاج السُّبكي من التنبيه على هذه القاعدة في مصنفاته، فمما قاله فيها: «الحذر كل الحذر أن تفهم أن قاعدتهم: (الجرح مقدّم على التّعديل) على إطلاقها؛ بل الصواب أن من ثبتت إمامته وعدالته وكثر مادحوه، وندر جارحوه، وكانت هناك قرينة دالة على سبب جرحه من تعصب مذهبي أو غيره لم يلتفت إلى جرحه»[(٤)].

وقال أيضًا: «وَمِمَّا يَنْبَغِي أَن يتفقد عِنْد الْجرْح حَال العقائد واختلافها بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْجَارِح والمجروح فَربمَا خَالف الْجَارِح الْمَجْرُوح فِي العقيدة فجرحه لذَلِك وَإِلَيْهِ أَشَارَ الرَّافِعِيّ بقوله وَيَنْبَغِي أَن يكون المزكون بُرَآء من الشحناء والعصبية فِي الْمَذْهَب خوفًا من أَن يحملهم ذَلِك عَلَى جرح عدل أَو تَزْكِيَة فَاسق»[(٥)].

وقال أيضًا: «فَإِن قلت قَوْلكُم لا بد من تفقد حَال العقائد هَل تعنون بِهِ أَنه لَا يقبل قَول مُخَالف عقيدة فِيمَن خَالفه مُطلقًا سَوَاء السُّني عَلَى المبتدع وَعَكسه أَو غير ذَلِك قلت هَذَا مَكَان معضل يجب عَلَى

---

(١) جزء من حديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه (٨/ ١٠٥) كتاب الرقاق ـ باب التواضع، حديث رقم (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) جزء من حديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (١/ ٦٩) كتاب الإيمان ـ باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان. . .إلخ، حديث رقم (٥٠/ ٨٠) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) «الاقتراح في بيان الاصطلاح» (ص: ٥٩ ـ ٦٠).

(٤) «طبقات الشافعية» (٢/ ٩).

(٥) السابق (٢/ ١٢).

طَالب التَّحْقِيق التَّوَقُّف عِنْده لفهم مَا يلقى عَلَيْهِ وَأَن لَا يُبَادر لإنكار شَيْء قبل التَّأَمُّل فِيهِ.

وَاعْلَم أَنا عنينا مَا هُوَ أَعم من ذَلِك ولسنا نقُول لَا تقبل شَهَادَة السُّني عَن المبتدع مُطلقًا معَاذ الله وَلَكِن نقُول من شهد عَلَى آخر وَهُوَ مُخَالف لَهُ فِي العقيدة أوجبت مُخَالفَته لَهُ فِي العقيدة رِيبَة عِنْد الْحَاكِم الْمُنْتَصر لَا يجدهَا إِذا كَانَت الشَّهَادَة صادرة من غير مُخَالف فِي العقيدة وَلَا يُنكر ذَلِك إِلَّا فدم أخرق»[1].

وقال أيضًا: «مِمَّا ينبغى أَن ينظر فِيهِ ويتفقد وَقت الْجرْح وَالتَّعْدِيل حَال العقائد فَإِنَّهُ بَاب مُهِمّ وَقع بِسَبَبِهِ كَلَام بعض الْأَئِمَّة فى بعض لمُخَالفَة العقيدة»[2].

وقال أيضًا: «ومن أهم ما يتعين الاعتناء به أمور العقائد؛ فلقد حملت كثيرًا من الناس على الوقيعة في كثير منهم؛ فإن اختلافها أوجب العداوة بين أهلها، لتعصب أرباب كل عقيدة لها»[3].

وقال الحافظ ابن حجر: «وممن ينبغي أن يتوقف في قبول قوله في الجرح: من كان بينه وبين من جرحه عداوة سببها الاختلاف في الاعتقاد... فهذا إذا عارضه مثلُه أو أكبرُ منه، فوثَّق رجلًا ضعَّفه قُبِلَ التوثيق»[4].

ونقل العلامة المعلمي اليماني كلام الحافظ ابن حجر، وعلق عليه بقوله: أقول: قول ابن حجر: «**ينبغي أن يتوقف**» مقصوده ـ كما لا يخفى ـ التوقف على وجه التأني والتروي والتأمل، وقوله: «**فهذا إذا عارضه مثله... قبل التوثيق**» محله ما هو الغالب من أن لا يلزم من إطراح

(١) السابق (٢/ ١٥).
(٢) السابق (٣/ ١٣٢).
(٣) «الأشباه والنظائر» للسبكي (١/ ٤٤٨).
(٤) «لسان الميزان» (١/ ٢١٢).

الجرح نسبة الجارح إلى افتراء الكذب، أو تعمد الحكم بالباطل، أو الغلط الفاحش الذي يندر وقوعه، فأما إذا لزم شيء من هذا فلا محيص عن قبول الجرح إلا أن تقوم بينة واضحة تثبت تلك النسبة»(١).

وقال الحافظ السخاوي: «المخالفة في العقائد أحد الأوجه الخمسة التي تدخل الآفة منها»(٢).

وقال الأمير الصنعاني: «كَلَام المتضادين فِي الْمذَاهب والعقائد لَا يَنْبَغِي قبُوله؛ فقد فتح بَاب التمذهب عداوات وتعصبات قلَّ من سلم مِنْهَا إِلَّا من عصمَه الله»(٣).

وقال أيضًا: «أعظم مَا فرق بَين النَّاس هَذِه العقائد وَالِاخْتِلَاف فِيهَا فليحذر عَن قبُول الْمُخْتَلِفين فِيهَا بَعضهم فِي بعض»(٤).

❁ ❁ ❁

---

(١) «التنكيل» (١/ ٥٨).
(٢) «فتح المغيث» (٤/ ٣٦٣).
(٣) «ثمرات النظر في علم الأثر» (ص: ١٢٥).
(٤) السابق (ص: ١٣٠).

المبحث الثالث

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

■ في ترجمة (**محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده، أبو عبد الله الأصبهاني**) الحافظ الكبير.

قال أبو نعيم الأصبهاني عنه: «حافظ من أولّاد المحدثين، كتب بالشام، ومصر، وخراسان، واختلط في آخر عمره، فحدث عن أبي أسيد، وابن أخي أبي زرعة، وابن الجارود بعد أن سمع منه أن له عنهم إجازة، وتخبط أيضًا في أماليه، ونسب إلى جماعة أقوالًا في المعتقدات لم يعرفوا بها، نسأل الله جميل الستر والصيانة برحمته»[(١)].

وقد تعقب الذهبي أبا نعيم في كلامه هذا فقال: «وكان أبو نعيم كثير الحط على ابن منده، لمكان المعتقد واختلافهما في المذهب»؛ يعني: أن أبا نعيم كان أشعريًّا، وكان ابن منده على معتقد أصحاب الحديث.

ثم نقل الحافظ الذهبي كلام أبي نعيم السابق وعلق عليه بقوله: «قلت: إي والله، نسأل الله الستر وترك الهوى والعصبية»[(٢)].

■ في ترجمة (**عبد الكريم بن محمد بن منصور، أبو سعد السمعاني المروزي الفقيه الشافعي**) الحافظ الشهير.

قال ابن الجوزي: «وهذا ـ أي: كلام السمعاني في ابن ناصر

---

(١) «تاريخ أصبهان» (٢/٢٧٨).

(٢) «تاريخ الإسلام» (٨/٧٥٨).

السلامي الحنبلي شيخ ابن الجوزي ـ قبيح من أبي سعد.. ولكن هذا منسوب الى تعصب ابن السمعاني على أصحاب أحمد، ومن طالع في كتبه رأى تعصبه البارد، وسوء قصده، لا جرم لم يمتع بما سمع، ولا بلغ مرتبة الرواية؛ بل أُخذ من قبل أن يبلغ إلى مراده، ونعوذ بالله من سوء القصد والتعصب»(١).

فقد رمى ابن الجوزي ابن السمعاني بالتحامل على الحنابلة لأنه شافعي، وبأمور أخرى ـ ليست من بحثنا ـ مذكورة في هذا النص، ولكن أهل العلم لم يقبلوا من ابن الجوزي هذا القدح، وعدوه من تعصبه ضد السمعاني لأجل الخلاف في المذهب.

قال ابن الأثير في ترجمة ابن السمعاني: «ذكره أبو الفرج بن الجوزي فقطَّعه؛ فمن جملة قوله فيه: أنه كان يأخذ الشيخ ببغداد ويعبر به إلى فوق نهر عيسى، فيقول: حدثني فلان بما وراء النهر، وهذا بارد جدًّا، فإن الرجل سافر إلى ما وراء النهر حقًّا، وسمع في عامة بلاده من عامة شيوخه، فأي حاجة به إلى هذا التلبيس البارد؟ وإنما ذنبه عند ابن الجوزي أنه شافعي، وله أسوة بغيره، فإن ابن الجوزي لم يبق على أحد إلا مكسري الحنابلة»(٢).

كما تعقب ابن الجوزي الحافظ الذهبي فقال: «تنسبه إلى التعصب على الحنابلة، وإلى سوء القصد، وهذا ـ والله ـ ما ظهر لي من أبي سعد؛ بل والله عقيدته في السُّنَّة أحسن من عقيدتك، فإنك يومًا أشعري، ويومًا حنبلي، وتصانيفك تنبئ بذلك، فما رأينا الحنابلة راضين بعقيدتك ولا الشافعية»(٣).

---

(١) «المنتظم في تاريخ الملوك والأمم» (١٠/ ١٦٣).
(٢) «الكامل في التاريخ» (٩/ ٣٣٥).
(٣) «تاريخ الإسلام» ت بشار (١١/ ٩٩٣).

■ في ترجمة (**نُعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث بن همام بن سلمة المَرْوَزي الخزاعي**)

قال محمد بن أحمد بن حماد أبو بشر الدولابي[(١)]: «كان يضع الحديث في تقوية السُّنَّة وحكايات عن العلماء في ثلب أبي حنيفة مزورة كذب»[(٢)].

وكلام الدولابي مردود؛ لأن باعثه اختلاف المذهب الفقهي بينهما؛ فالدولابي كان حنفيًّا متعصبًا لأهل الرأي، ونُعيم بن حماد كان على مذهب أهل الحديث.

قال الإمام ابن عدي: «ابن حماد يتهم فيما يقول ـ يعني: في نُعيم بن حماد ـ لصلابته في أهل الرأي»[(٣)].

وقال الحافظ ابن حجر: «نسبه أبو بشر الدولابي إلى الوضع، وتعقب ذلك ابن عدي بأن الدولابي كان متعصبًا عليه؛ لأنه ـ أي: نعيم بن حماد ـ كان شديدًا على أهل الرأي. وهذا هو الصواب، والله أعلم»[(٤)].

وقال العلامة المعلمي: «وقد عُرف تعصب الدولابي على نعيم، فلا يُقبل قوله فيه بلا حجة مع شذوذه عن أئمة الحديث الذين لا يكاد هو يُذكر معهم»[(٥)].

---

(١) محمد بن أحمد بن حماد بن سعد بن مسلم، أبو بشر الأنصاري، بالولاء، الرازيّ الدولابي الوراق (٢٢٤ ـ ٣١٠هـ): مؤرخ من حفاظ الحديث. كان وراقًا، من أهل الري نسبته إلى «الدولاب» من أعمالها، رحل في طلب الحديث، واستوطن مصر، وتوفي في طريقه إلى الحج، بين مكة والمدينة، له تصانيف. منها «الكنى والأسماء». «الأعلام» (٥/ ٣٠٨).

(٢) «الكامل» لابن عدي (١٠/ ١٤٠).

(٣) السابق نفسه.

(٤) «مقدمة الفتح» (ص: ٤٤٧).

(٥) «التنكيل» (١/ ٤٩٤).

■ في ترجمة (**عبد الله بن مسلم بن قتيبة، أبو محمد الدينوري**)

قال الخطيب البغدادي: «كان ثقة دينًا فاضلًا»(١).

وقال في موضع آخر: «شهرته ظاهرة في أهل العلم ومحله من الأدب لا يخفى»(٢).

وقال الخليلي: «عالم جامع مشهور بالنحو واللغة، وله في الحديث محل، وفي التاريخ مشهور بذلك»(٣).

وقال ابن حزم: «كان ثقة في دينه وعلمه»(٤).

وقال مسلمة بن القاسم: «كان صدوقًا من أهل السُّنَّة، يقال: كان يذهب مذهب مالك بن أنس، ويُقال: بل كان يذهب إلى قول إسحاق بن راهويه»(٥).

وقال الأزهري في مقدمة كتابه تهذيب اللغة: وأما ابن قتيبة... ما رأيت أحدًا يدفعه عن الصدق فيما يرويه...»(٦).

وقال الحافظ الذهبي: «صدوق، قليل الرواية»(٧).

لكننا نرى أبا عبد الله الحاكم خالف كل هذا التوثيق؛ بل أهدره فقال: «أجمعت الأمة على أن القتبي كذاب»(٨).

فتعقبه الذهبي في غير ما موضع من كتبه؛ فقال في موضع: «هذه مجازفة قبيحة وكلام من لم يخف الله»(٩).

وقال في موضع آخر: «هذه مجازفة وقلة ورع، فما علمت أحدًا

---

(١) «تاريخ بغداد» (١١/ ٤١١).
(٢) «المتفق والمفترق» (٣/ ١٤٢٤).
(٣) «الإرشاد» (٢/ ٦٢٦ - ٦٢٧).
(٤) «لسان الميزان» (٥/ ٩).
(٥) «الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة» (٦/ ١٣٥).
(٦) «تهذيب اللغة» (١/ ٢٧).
(٧) «ميزان الاعتدال» (٢/ ٥٠٣).
(٨) «سؤالات السجزي» له (برقم: ٣٣٥).
(٩) «ميزان الاعتدال» (٢/ ٥٠٣).

اتهمه بالكذب قبل هذه القولة»[١].

وقال في موضع ثالث: «وهذه مجازفة بشعة من الحاكم، وما علمت أحدًا اتهم ابن قتيبة في نقله»[٢].

وسبق إلى رد هذا القدح الشديد من الحاكم في ابن قتيبة الحافظُ أبو طاهر السلفي، وبيّلن أنه ما دفع الحاكم إلى هذا القول إلا الخلاف بينهما في المذهب؛ قال حماد بن هبة الله الحراني[٣]: «سمعت أبا طاهر السلفي ينكر على الحاكم في قوله: لا تجوز الرواية عن ابن قتيبة، ويقول: ابن قتيبة من الثقات وأهل السُّنَّة، لكن الحاكم قصده[٤] لأجل المذهب»[٥].

ولم يفصح لنا السلفي عن مقصوده بالمذهب إلا أن غير واحد من الحفاظ المتأخرين قد اجتهدوا في بيان معناها، وهو وإن لم يكن من بحثنا إلا أنني سأكتفي بذكر قولين فقط في شرح مراد السلفي من باب إكمال الفائدة.

فقال الحافظ الذهبي: «عهدي بالحاكم يميل إلى الكرامية، ثم ما رأيت لأبي محمد في كتاب (مشكل الحديث) ما يخالف طريقة المثبتة والحنابلة، ومن أن أخبار الصفات تمر ولا تتأول، فالله أعلم»[٦].

وقال الحافظ ابن حجر: «والذي يظهر لي أن مراد السلفي بالمذهب النصب فإن في ابن قتيبة انحرافًا عن أهل البيت والحاكم على الضد من ذلك وإلا فاعتقادهما معًا فيما يتعلق بالصفات واحد»[٧].

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٩٩). (٢) «تاريخ الإسلام» (٦/ ٥٦٥).

(٣) حَماد بن هبة الله بن حماد بن فضيل الحراني، أبو الثناء (٥١١ ـ ٥٩٨هـ): مؤرخ، من حفاظ الحديث، له شعر رقيق، من أهل حران (في الجزيرة بين دجلة والفرات) ووفاته بها. كان تاجرًا كثير الأسفار، له «تاريخ حران». «الأعلام» (٢/ ٢٧٢).

(٤) هكذا هي في نص كلام الذهبي، ووقع في «لسان الميزان» (٥/ ٩): «ولكن الحاكم بضده من أجل المذهب».

(٥) السابق نفسه، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٩٩).

(٦) «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٩٩). (٧) «لسان الميزان» (٥/ ٩).

ولنختم بهذا النص الجامع لزمرة من النقاد لم يقبل لهم كلام في طائفة من الرواة بسبب اختلاف العقائد:

قال الحافظ ابن حجر: «**إن الحاذق إذا تأمل ثلب أبي إسحاق الجوزجاني لأهل الكوفة رأى العجب؛ وذلك لشدة انحرافه في النصب وشهرة أهلها بالتشيع، فتراه لا يتوقف في جرح من ذكره منهم بلسان ذلق وعبارة طلقة، حتى إنه أخذ يلين مثل: الأعمش، وأبي نعيم، وعبيد الله بن موسى، وأساطين الحديث وأركان الرواية، فهذا إذا عارضه مثله أو أكثر منه فوثق رجلًا ممن ضعفه هو قُبل التوثيق، ويلتحق به عبد الرحمٰن بن يوسف بن خراش المحدث الحافظ؛ فإنه من غلاة الشيعة؛ بل نسب إلى الرفض، فيتأنى في جرحه لأهل الشام للعداوة البينة في الاعتقاد**»(١).

ونقل هذا الكلام بتمامه الحافظ السخاوي، وأضاف: «**وكذا كان ابن عقدة شيعيًّا، فلا يستغرب منه أن يتعصب لأهل الرفض**»(٢).

وبعد،،

فهذه جملة صالحة من الأمثلة تبين شهرة هذه القاعدة عند أئمة هذا الشأن واستعمالهم لها، وأنهم لم يقبلوا هذا الجرح الذي دافعه اختلاف المذهب، مع أن الناقد الصادر منه هذا القدح عندهم من أهل هذه الصناعة وحذاقها، وهم يقبلون أحكامه على الرواة ويسلمون لها في عشرات المواضع الأخرى، بشرط السلامة من أن يكون داعيه فيها مثل هذا الداعي، وبالله التوفيق.

---

(١) «لسان الميزان» (١/ ٢١٢)، وقد نقل هذا النص العلامة المعلمي في «التنكيل» (١/ ٥٨) وقال: «وقد تتبعت كثيرًا من كلام الجوزجاني في المتشيعين فلم أجده متجاوزًا الحد. . .إلخ»، وكلامه هناك نفيس غاية النفاسة، ولولا أنه لا يتعلق ببحثنا لنقلته هنا لأهميته البالغة، فليلتمسه من أراده ثَمَّ.

(٢) «فتح المغيث» (٤/ ٣٦٣).

القاعدة الرابعة

تجريح المتشدد لا يرد توثيق المتوسط

وتحتها مبحثان:

- المبحث الأول: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثاني: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

نص القاعدة في كلام أهل العلم وذكر من نص عليها

ـ قال الحافظ الذهبي في مقدمة كتابه «ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل»: «اعلم هداك الله أن الذين قبل الناس قولهم في الجرح والتعديل على **ثلاث أقسام**:

١ ـ قسم تكلموا في أكثر الرواة؛ كابن معين وأبي حاتم الرازي.

٢ ـ وقسم تكلموا في كثير من الرواة؛ كمالك وشعبة.

٣ ـ وقسم تكلموا في الرجل بعد الرجل؛ كابن عيينة والشافعي.

والكل أيضًا على **ثلاث أقسام**:

١ ـ قِسْم منهم: متعنت في الجرح متثبت في التعديل، يغمز الراوي بالغلطتين والثَّلاث، ويلين بذلك حديثه؛ فهذا إذا وَثَّقَ شخصًا؛ فَعَضّ على قوله بناجذيك، وتمسك بتوثيقه، وإذا ضعف رجلًا فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه إن وافقه ولم يوثق ذلك أحد من الحذاق فهو ضعيف وإن وثقه أحد فهذا الذي قالوا فيه لا يقبل جرحه إلا مفسرًا. . . إلخ»[(١)].

ـ وقال في مقدمة ميزان الاعتدال: «وقد احتوى كتابي هذا على ذكر. . . الثقات الذين تكلم فيهم من لا يلتفت إلى كلامه في ذلك الثقة، لكونه تعنت فيه، وخالف الجمهور من أولي النقد والتحرير، فإنا لا

---

(١) «ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل» (ص: ١٧١ ـ ١٧٢).

ندعي العصمة من السهو والخطأ في الاجتهاد في غير الأنبياء»(١).

ـ وقال الحافظ ابن حجر: «القسم الثاني: فيمن ضعف بأمر مردود؛ كالتحامل أو التعنت أو عدم الاعتماد على المضعف لكونه من غير أهل النقد»(٢).

ـ وقال اللكنوي: «ومنها ـ أي: من موانع قبول الجرح ـ: أن يكون الجارح من المتعنتين المشددين فإن هناك جمعًا من أئمة الجرح والتعديل لهم تشدد في هذا الباب، فيجرحون الراوي بأدنى جرح، ويطلقون عليه ما لا ينبغي إطلاقه عند أولي الألباب، فمثل هذا الجارح توثيقه معتبر، وجرحه لا يعتبر إلا إذا وافقه غيره ممن ينصف ويعتبر، فليتثبت العاقل في الرواة الذين تفردوا بجرحهم وليتفكر فيه»(٣).

❁ ❁ ❁

(١) «ميزان الاعتدال» (١/ ٣).

(٢) «مقدمة الفتح» (١/ ٤٦٠).

(٣) «الرفع والتكميل» (ص: ١٧٦).

المبحث الثاني

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

لقد نعت الحافظ الذهبي وغيره جماعةً من النقاد بالتعنت في الجرح، فمن هؤلاء:

١ ـ يحيى بن سعيد القطان.

٢ ـ أبو حاتم الرازي.

٣ ـ ابن حبان البستي.

٤ ـ ابن القطان الفاسي.

ولنذكر نص كلام الذهبي في هذا، ثم نتبعه بذكر ما نقف عليه من كلام غيره في هؤلاء النقاد المتقدم ذكرهم، مع ذكر بعض الأمثلة التي تعنت فيها هؤلاء النقاد، فنقول وبالله التوفيق:

أولًا: يحيى بن سعيد القطان:

ـ قال الذهبي: «يحيى متعنت جدًّا في الرجال»[(١)].

ـ وقال أيضًا: «كان يحيى بن سعيد متعنتًا في نقد الرجال، فإذا رأيته قد وثق شيخًا، فاعتمد عليه، أما إذا لين أحدًا، فتأن في أمره حتى ترى قول غيره فيه، فقد لين مثل إسرائيل وهمام، وجماعة، احتج بهم الشيخان»[(٢)].

(١) «الميزان» (٢/ ١٧١).

(٢) «سير أعلام النبلاء» (٩/ ١٨٣).

ـ وقال أيضًا: «إذا وثق يحيى بن سعيد شيخًا فتمسك به، أما إذا لين أحدًا فتأن في أمره، فإن الرجل متعنت جدًّا، قد لين مثل إسرائيل وغيره من رجال الصحيح»[(١)].

ومن الأمثلة على رده لتعنت يحيى بن سعيد:

■ في ترجمة (**أبي شهاب الحناط الصغير: عبد ربه بن نافع**)

قال الذهبي: «متفق على ثقته إلا ما كان من تعنت القطان»[(٢)].

■ في ترجمة (**حبيب بن الْمعلم**)

قال الذهبي: «حجَّة تعنت يحيى بن سعيد فَكَانَ لَا يحدث عَنهُ، حَدِيثه (أي: حبيب) فِي الْكتب كلهَا»[(٣)].

■ في ترجمة (**حرب بن شداد، أبو الخطاب اليشكري البصري**)

قال الذهبي: «وثقه أحمد، وغيره.

وقال الفلاس: كان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه.

قلت: قد علم تعنت يحيى بن سعيد في الرجال»[(٤)].

ثانيًا: أبو حاتم الرازي:

ـ قال الذهبي: «إذا وثق أبو حاتم رجلًا، فتمسك بقوله، فإنه إلا يوثق إلا رجلًا صحيح الحديث، وإذا لين رجلًا، أو قال فيه: لا يحتج به، فتوقف حتى ترى ما قال غيره فيه، فإن وثقه، فلا تبن على تجريح أبي حاتم، فإنه متعنت في الرجال، قد قال في طائفة من رجال

(١) «تاريخ الإسلام» (٤/١٢٤٩). (٢) «ميزان الاعتدال» (٤/٢٢٥).

(٣) «الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم» (ص: ٧٩)، وقال ابن حجر في المترجم: «متفق على توثيقه، لكن تعنت فيه النسائي». «مقدمة الفتح» (ص: ٤٦٢).

(٤) «تاريخ الإسلام» (٤/٣٢٧).

الصحاح: ليس بحجة، أو: ليس بالقوي، أو نحو ذلك»(١).

ـ وقال أيضًا: «يعجبني كثيرًا كلام أبي زرعة في الجرح والتعديل يبين عليه الورع والمخبرة بخلاف رفيقه أبي حاتم فإنه جرَّاح»(٢).

ومن الأمثلة على رده لتعنت أبي حاتم الرازي:

■ في ترجمة (**أَبي ثور الكلبي: إبراهيم بن خَالِد**)

قال الذهبي: «وثقه النَّاس، وتعنت أبو حَاتِم كعوائده؛ وَقَالَ: لَيْسَ مَحَله مَحل المتسعين فِي الحَدِيث، كَانَ يتَكَلَّم بِالرَّأْيِ فيخطئ ويصيب.

قلت: هَذَا غلو من أبي حَاتِم غفر الله لَهُ»(٣).

■ في ترجمة (**عباد بن عباد بن حبيب بن المهلب بن أبي صفرة الأزدي، العتكي، أو معاوية**)

قال الذهبي: «وثقوه، وَحَدِيثه فِي الْكتب.

وَقَالَ أبو حَاتِم: لَا يحْتَج بِه.

قلت: أَبو حَاتِم متعنت فِي الرجل»(٤).

وقال في موضع آخر: «وكان شريفًا، جليلًا، ثقة(٥)، نبيلًا من عقلاء الأشراف، وعلمائهم، وقد تعنت أبو حاتم ـ كعادته ـ وقال: لا يحتج به»(٦).

---

(١) «سير النبلاء» (١٣/ ٢٦٠).

(٢) السابق (١٣/ ٨١).

(٣) «الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم» (ص: ٤١)، ونحوه في «الميزان» (١/ ٢٩).

(٤) «الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم» (ص: ١١٢).

(٥) وقال في «سير النبلاء» (٨/ ٢٩٥): وقال فيه يحيى بن معين: ثقة.

(٦) «تاريخ الإسلام» (٤/ ٨٧١).

■ في ترجمة (**يحيى بن عبد الله بن بكير، أبو زكريا المصري مولى بني مخروم**)

قال الذهبي: «محدث مصر الإمام الحافظ الثقة، وكان من أوعية العلم مع الصدق والأمانة.

قال أبو حاتم: كان يفهم هذا الشأن، يكتب حديثه ولا يحتج به.

قلت: قد علم تعنت أبي حاتم في الرجال، وإلا فالشيخان قد احتجا به... وأين مثل ابن بكير في إمامته وبصره بالفتوى وغزارة علمه»(١).

ثالثًا: ابن حبان البستي:

■ في ترجمة: (**مُحَمَّد بن الفضل السدوسي ولقبه عارم**)

قال في الميزان، بعد ذكر توثيقه وتقديمه: «قال الدارقطني: تغير بأخرة، وما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر، وهو ثقة.

فهذا قول حافظ العصر الذي لم يأت بعد النسائي مثله، فأين هذا القولُ من قولِ ابن حبان الخسَّاف المتهور في عارم: اختلط في آخر عمره وتغيَّر حتَّى كان لا يدري ما يحدّثُ به، فوقع في حديثه المناكير الكثيرة؛ فيجب التنكب عن حديثه فيما رواه المتأخرون؛ فإذا لم يُعلم هذا من هذا تُرك الكُلُّ، ولا يحتج بشيء منها.

قلت: ولم يَقْدِر ابنُ حبان أن يسوق له حديثًا منكرًا، فأين ما زعم؟»(٢).

■ وفي ترجمة (**سعيد بن عبد الرحمٰن الجمحي**)

وذلك في الميزان أيضًا، قال الذهبي: «وثقه ابن معين وغيره،

---

(١) «تذكرة الحفاظ» (١/ ٤٢٠).

(٢) «الميزان» (٣/ ١٢١).

وقال ابن عدي: له غرائب حسان، وأرجو أنها مستقيمة؛ وإنما يهم فيرفع موقوفًا ويوصل مرسلًا، لا عن تعمد.

وأما ابن حبان، فإنه خسَّاف قصَّاب، فقال: روى عن الثِّقات أشياء موضوعة»[١].

■ وفي ترجمة (**عثمان بن عبد الرحمٰن الطرائفي**)

وهي في الميزان أيضًا، قال الذهبي: «يحدث عن قوم ضعاف... وهو لا بأس به في نفسه.

وأما ابن حبان فإنه يُقَعْقِعُ كعادته، فقال فيه: «يروي عن قوم ضعاف أشياء يدلسها عن الثقات، حتَّى إذا سمعها المستمع لم يَشُكَّ في وضعها، فلما كثر ذلك في أخباره أُلزقت به تلك الموضوعات، وحمل الناس عليه في الجرح، فلا يجوز عندي الاحتجاج بروايته كلها بحال...، ولم يرو ابن حبان في ترجمته شيئًا، ولو كان له عنده شيء موضوع لأسرع بإحضاره، وما علمت أن أحدًا قال في عثمان بن عبد الرحمٰن هذا: إنه يدلس عن الهَلْكى، إنما قالوا: يأتي عنهم بمناكير، والكلام في الرجال لا يجوز إلا لتامَّ المعرفة تامِّ الورع»[٢].

■ في ترجمة (**أفلح بن سعيد المدني**)

وهي في الميزان أيضًا، قال الذهبي: «وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: صالح الحديث.

وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الموضوعات، لا يحل الاحتجاج به، ولا الرواية عنه بحال.

---

(١) «الميزان» (٢/ ١٤٨).

(٢) «الميزان» (٣/ ٤٤٢).

قلت: ابن حبان ربما قَصَبَ الثقة حتى كأنه لا يدري ما يخرج من رأسه»[(١)].

■ في ترجمة **(سالم بن عجلان الأفطس)**

قال الحافظ ابن حجر: «وثقه أحمد والعجلي وابن سعد والنسائي والدارقطني وغيرهم، قال أبو حاتم: صدوق نقي الحديث وكان مرجئًا، وقال الجوزجاني: كان يخاصم في الإرجاء، داعيةً، وهو في الحديث متماسك، وأفرط ابن حبان فقال: كان مرجئًا يقلب الأخبار وينفرد بالمعضلات عن الثقات...

قلت: ... وأما ما وصفه به من قلب الأخبار وغير ذلك فمردود بتوثيق الأئمة له، ولم يستطع ابن حبان أن يورد له حديثًا واحدًا»[(٢)].

رابعًا: ابن القطان الفاسي:

ـ قال الذهبي: «طالعت جميع كتابه «الوهم والإيهام» الذي عمله على تبيين ما وقع من ذلك لعبد الحق في «الأحكام» يدل على تبحره في فنون الحديث، وسيلان ذهنه، لكنه تعنت وتكلم في حال رجال فما أنصف، بحيث إنه زعم إن هشام بن عروة، وسهيل بن أبي صالح ممن تغير واختلط. وهنا فاتته سكتة، ولكن محاسنه جمة»[(٣)].

لكن لم أقف في كلام الذهبي في الأمثلة التفصيلية على التنصيص على رد جرح ابن القطان الفاسي؛ فكأنه اكتفى بالتنصيص على منهجه بشكل عام، والله أعلم.

---

(١) «الميزان» (١/ ٢٧٤).

(٢) «مقدمة الفتح» (ص: ٤٠٤).

(٣) «تاريخ الإسلام» (١٣/ ٨٦٦).

القاعدة الخامسة

لا عبرة بقدح الساخط إذا كان مُعَارَضًا بغيره

وتحتها أربعة مباحث:

- المبحث الأول: بين يدي القاعدة.
- المبحث الثاني: معنى هذه القاعدة، والمقصود بها.
- المبحث الثالث: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الرابع: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

بين يدي القاعدة

الغضب والسخط وسائر المشاعر النفسية كالحب والكراهية، وكذا حاجات البدن ورغباته كالجوع والعطش والنعاس... إلخ، لا شك أن لها على الإنسان سلطانًا وأي سلطان هو؛ إنه سلطان يخرجه عن نمط سلوكه، ومقتضى عادته.

وقد ذكر لنا ربنا ﷻ، ورسولنا صلوات الله وسلامه عليه شيئًا من سلطان الغضب؛ فقال تعالى: ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ أَخَذَ ٱلْأَلْوَاحَ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴿١٥٤﴾﴾ [الأعراف: ١٥٤]

فجعل سبحانه من الغضب متكلمًا ثم ساكتًا ذو سلطان على واحد من الخمسة أولي العزم من الرسل، وعلق القشيري[(١)] على هذه الآية بقوله: «تشير إلى حسن إمهاله ـ سبحانه ـ للعبد إذا تغير عن حد التمييز، وغلب عليه ما لا يطيق رده من بواده الغيب.

وإذا كانت حالة الأنبياء عليهم السلام أنه يغلبهم ما يعطلهم عن الاختيار فكيف الظن بمن دونهم؟»[(٢)]، وصدق والله وبر، كيف الظن بمن دونهم؟

---

(١) عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة القشيري، من بني قشير بن كعب، أبو القاسم، زين الإسلام (٣٧٦ ـ ٤٦٥هـ): شيخ خراسان في عصره، زهدًا وعلمًا بالدين. كانت إقامته ووفاته بنيسابور. من كتبه «التيسير في التفسير» و«لطائف الإشارات» و«الرسالة القشيرية ـ ط». «الأعلام للزركلي» (٥٧/٤).

(٢) «لطائف الإشارات» (٥٧٤/١).

وأما السُّنَّة المباركة[(١)] فعن أبي هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**اللَّهُمَّ إنما محمد بشرٌ، يغضب كما يغضب البشرُ، وإني قد اتخذت عندك عهدًا لن تخلفنيه، فأيما مؤمن آذيته أو سَبَبْته أو جلدته فاجعلها له كفارةً وقُربةً تُقرِّبه بها إليك يوم القيامة**»[(٢)].

وفي رواية: «**فأيّ المؤْمِنِينَ آذيته؛ شتمته، لعنته، جلدته فاجعلها له صلاة...**»[(٣)].

ولم يكن ﷺ سبّابًا ولا شتّامًا ولا لعّانًا، ولا كان الغضب يخرجه عن الحق، وإنما كان كما نَعَتَه ربُّه ﷻ بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [القلم: ٤]، وقوله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وقوله ﷻ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ۝١٢٨﴾ [التوبة: ١٢٨].

وإنما كان يرى من بعض الناس ما يضرهم في دينهم أو يُخِلُّ بالمصلحة العامّة أو مصلحة صاحبه نفسه، فيكره ﷺ ذلك وينكره، فيقول: «**ما له تربت يداه**»[(٤)]، ونحو ذلك مما يكون المقصود به إظهار كراهية ما وقع من المدعوّ عليه وشدة الإنكار لذلك. وكأنه ـ والله أعلم ـ أطلق على ذلك سبًّا وشتمًا على سبيل التجوُّز بجامع الإيذاء، فأما اللعن فلعله وقع الدعاء به نادرًا عند شدة الإنكار.

---

(١) من هنا وإلى نهاية هذا المبحث مقتبس من كلام العلامة المعلمي اليماني في «التنكيل» (١/ ٨٧ ـ ٨٩).

(٢) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٠٨)، كتاب البر والصلة والآداب ـ باب من لعنه النبي ﷺ، أو سبه، أو دعا عليه، وليس هو أهلًا لذلك ـ حديث رقم (٢٦٠١/ ٩١).

(٣) السابق برقم (٢٦٠١/ ٩٠).

(٤) أخرجه أبو داود (١/ ٤٨)، كتاب الطهارة ـ باب في ترك الوضوء مما مست النار، برقم (١٨٨).

ومن الحكمة في ذلك إعلام الناس أن ما يقع منه ﷺ عند الإنكار كثيرًا ما يكون على وجه إظهار الإنكار والتأديب، لا على وجه الحكم. وفي مجموع الأمرين حكمة أخرى، وهي أن النبي ﷺ قد علم من طباع أكثر الناس أن أحدهم إذا غضب جرى على لسانه من السبّ والشتم واللعن والطعن ما لو سُئل عنه بعد سكون غضبه لقال: لم أقصد ذلك ولكن سبقني لساني، أو لم أقصد حقيقته ولكني غضبت.

فأراد النبي ﷺ أن ينبه أمته على هذا الأصل ليستقر في أذهانهم، فلا يحملوا ما يصدر عن الناس من ذلك حالَ الغضبِ على ظاهره جزمًا.

وكان حذيفة ربما يذكر بعض ما اتفق من كلمات النبي ﷺ عند غضبه، فأنكر سلمان الفارسي ذلك على حذيفة رضي الله عنهما، وذكر له هذا الحديث[١] المتقدم ذكره عن أبي هريرة.

فكذلك ينبغي لأهل العلم أن لا ينقلوا كلمات العلماء عند الغضب، وأن يراعوا فيما نُقل منها هذا الأصل.

بل قد يقال: لو فُرض أن العالم قصد عند غضبه الحكم لكان ينبغي أن لا يعتدَّ بذلك حُكْمًا، ففي الصحيحين، واللفظ للبخاري عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا يقضينَّ حَكَمٌ بين اثنين وهو غضبان**»[٢].

والحكم في العلماء والرواة يحتاج إلى نظر وتدبُّر وتثبُّت أشدَّ مما

---

(١) أخرجه أبو داود (٤/ ٢١٥) كتاب السُّنَّة ـ باب في النهي عن سب أصحاب رسول الله ﷺ، برقم (٤٦٥٩).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٩/ ٦٥)، كتاب الأحكام ـ باب هل يقضي القاضي أو يفتي وهو غضبان، برقم (٧١٥٨)، وأخرجه مسلم (٣/ ١٣٤٢)، كتاب الأقضية ـ باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان، برقم (١٧١٧) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

يحتاج إليه الحكم في كثير من الخصومات؛ فقد تكون الخصومة في عشرة دراهم، فلا يخشى من الحكم فيها عند الغضب إلا تفويت عشرة دراهم، فأما الحكم على العالم والراوي، فيخشى منه تفويت علم كثير، وأحاديث كثيرة، ولو لم يكن إلا حديثًا واحدًا لكان عظيمًا.

❁ ❁ ❁

المبحث الثاني

معنى هذه القاعدة، والمقصود بها

قال العلامة عبد الرحمٰن بن يحيى المعلمي اليماني: «كلام العالِم في غيره على وجهين:

الأول: ما يخرج مخرج الذمّ بدون قصد الحكم:

ومما يخرج مخرج الذم لا مخرج الحكم: ما يقصد به الموعظة والنصيحة؛ وذلك كأن يبلغ العالِمَ عن صاحبه ما يكرهه له، فيذمه في وجهه أو بحضرة من يبلغه، رجاء أن يكفَّ عما كرهه له.

وربما يأتي بعبارة ليست بكذب، ولكنها خشنة موحشة، يقصد الإبلاغ في النصيحة، ككلمات الثوري[(١)] في الحسن بن صالح بن حيّ[(٢)]، وربما يكون الأمر الذي أنكره أمرًا لا بأس به؛ بل قد يكون خيرًا، ولكن يخشى أن يجرَّ إلى ما يكره؛ كالدخول على السلطان، وولاية أموال اليتامى، وولاية القضاء، والإكثار من الفتوى.

وقد يكون أمرًا مذمومًا، وصاحبه معذور، ولكن الناصح يحب

---

(١) التي ذكرها الحافظ في «تهذيب التهذيب» (٢/ ٢٨٥).

(٢) الحسن بن صالح بن حي الهمدانيّ الثوري الكوفي، أبو عبد الله (١٠٠ ـ ١٦٨هـ): من أحد أئمة الحديث الأثبات، وأحد مشاهير العباد الزهاد، على تشيع خفيف فيه. أصله من ثغور همدان وتوفي متخفيًا في الكوفة. قال الطبري: كان اختفاؤه مع عيسى بن زيد في موضع واحد سبع سنين، والمهدي جادّ في طلبهما. له كتب منها «التوحيد» و«إمامة ولد علي من فاطمة» و«الجامع» في الفقه. وقد طعن فيه جماعة لما كان يراه من الخروج بالسيف على أئمة الجور. «الأعلام» (٢/ ١٩٣).

لصاحبه أن يعاود النظر أو يحتال أو يخفي ذاك الأمر. وقد يكون المقصود نصيحة الناس لئلا يقعوا في ذلك الأمر؛ إذ قد يكون لمن وقع منه أولًا عذر ولكن يخشى أن يتبعه الناس فيه غير معذورين.

وقد يتسمَّح العالم فيما يحكيه على غير جهة الحكم، فيستند إلى ما لو أراد الحكم لم يستند إليه؛ كحكاية منقطعة، وخبر من لا يُعَدُّ خبرُه حجة، وقرينة لا تكفي لبناء الحكم ونحو ذلك.

وقد جاء عن إياس بن معاوية[1] التابعي المشهور بالعقل والذكاء والفضل أنه قال: «لا تنظر إلى عمل العالم، ولكن سله يصدقك»[2]، وكلام العالم ـ إذا لم يكن بقصد الرواية، أو الفتوى، أو الحكم ـ داخل في جملة عمله الذي ينبغي أن لا يُنظر إليه.

وليس معنى ذلك أنه قد يعمل ما ينافي العدالة، ولكن قد يكون له عذر خفي، وقد يترخَّص فيما لا ينافي العدالة، وقد لا يتحفظ ويتثبت، كما يتحفظ ويتثبت في الرواية والفتوى والحكم.

هذا، والعارف المتثبت المتحرِّي للحق لا يخفى عليه ـ إن شاء الله تعالى ـ ما حقُّه أن يُعَدَّ من هذا الضرب، مما حقُّه أن يعَدَّ من الضرب الآتي.

وأن ما كان من هذا الضرب، فحقه أن لا يُعتدَّ به على المتكلِّم فيه ولا على المتكلِّم. والله الموفق.

---

(١) إياس بن معاوية بن قرَّة بن إياس، المزني، أبو واثلة، البصري (٤٦ ـ ١٢٢هـ): قاضي البصرة، وأحد أعاجيب الدهر في الفطنة والذكاء. يضرب المثل بذكائه وصدق فراسته، قال الجاحظ: إياس من مفاخر مضر ومن مقدمي القضاة، كان صادق الحدس، نقابًا، عجيب الفراسة، ملهمًا وجيهًا عند الخلفاء. توفي بواسط. «الأعلام» (٢/ ٣٣).

(٢) «تهذيب الكمال» (١/ ٣٠٨).

الوجه الثاني: ما يصدر على وجه الحكم:

فهذا إنما يُخشى فيه الخطأ، وأئمة الحديث عارفون، متبحرون، متيقظون يتحرَّزون من الخطأ جهدهم، لكنهم متفاوتون في ذلك، ومهما بلغ الحاكِم من التحري فإنه لا يبلغ أن تكون أحكامه كلها مطابقة لما في نفس الأمر.

وغالب الأحكام إنما تُبنى على غلبة الظن، والظن قد يخطئ، والظنون تتفاوت. فمن الظنون المعتدّ بها: ما له ضابط شرعي؛ كخبر الثقة. ومنها: ما ضابطه أن تطمئن إليه نفسُ العارف المتوقي المتثبت بحيث يجزم بالإخبار بمقتضاه طيّبَ النفس منشرحَ الصدر، والنفوس تختلف في المعرفة والتوقي والتثبُّت؛ فمن الناس من يغتر بالظن الضعيف، فيجزم، وهذا هو الذي يطعن أئمة الحديث في حفظه وضبطه، فيقولون: يحدث على التوهم، كثير الوهم، كثير الخطأ، يهم، يخطئ.

ومنهم المعتدل، ومنهم البالغ التثبُّت، وفي ثقات المحدّثين مَن هو أبلغ تحرّيًا مِن هذا ولكنهم يعلمون أن الحجة إنما تقوم بالجزم، فكانوا يجزمون فيما لا يرون للشكِّ فيه مدخلًا، ويقفون عن الجزم لأدنى احتمال.

وإذا سبق إلى نفس الإنسان أمر ـ وإن كان ضعيفًا عنده ـ ثم اطلع على ما يحتمل موافقة ذلك السابق ويحتمل خلافه، فإنه يترجح في نفسه ما يوافق السابق، وقد يقوَى ذلك في النفس جدًّا وإن كان ضعيفًا.

وهكذا إذا كانت نفس الإنسان تهوى أمرًا فاطلع على ما يحتمل ما يوافقه وما يخالفه، فإن نفسه تميل إلى ما يوافق هواها.

والعقل كثيرًا ما يحتاج عند النظر في المحتملات والمتعارضات إلى استفتاء النفس لمعرفة الراجح عندها. وربما يشتبه على الإنسان ما

تقضي به نفسه بما يقضي به عقله. فالنفس بمنزلة المحامي عند ما تميل إليه، ثم قد تكون هي الشاهد، وهي الحَاكم.

والعالم إذا سخط على صاحبه، فإنما يكون سخطه لأمر ينكره، فيسبق إلى النفس ذاك الإنكار، وتهوى ما يناسبه، ثم تتبع ما يشاكله، وتميل عند الاحتمال والتعارض إلى ما يوافقه. فلا يؤمَن أن يقوَى عند العالم جرحُ مَن هو ساخط عليه لأمرٍ، لولا السخط لَعلِمَ أنه لا يُوجب الجرح. وأئمة الحديث متثبتون، ولكنهم غير معصومين عن الخطأ.

ومع هذا كله، فالصواب في الجرح والتعديل هو الغالب، وإنما يحتاج إلى التثبت والتأمل فيمن جاء فيه تعديل وجرح.

ولا يسوغ ترجيح التعديل مطلقًا بأن الجارح كان ساخطًا على المجروح، ولا ترجيح الجرح مطلقًا بأن المعدِّل كان صديقًا له، وإنما يستدل بالسخط والصداقة على قوَّة احتمال الخطأ إذا كان محتملاً.

فأما إذا لزم من اطراح الجرح أو التعديل نسبةُ مَن صَدَر منه ذلك إلى افتراء الكذب أو تعمّد الباطل أو الغلط الفاحش الذي يندر وقوع مثله مِنْ مثله، فهذا يحتاج إلى بيِّنة أخرى، لا يكفي فيه إثبات أنه كان ساخطًا أو محبًّا»(١).

❁ ❁ ❁

(١) هذا المبحث بتمامه مستفاد من كلام المعلمي في «التنكيل» (١/ ٨٧ ـ ٩٥) مع تقديم وتأخير، وحذف كثير من استطراداته رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

المبحث الثالث

نص القاعدة في كلام أهل العلم وذكر من نص عليها

ـ قال الحافظ ابن عبد البر: «قَدْ كَانَ بَيْنَ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ وَجِلَّةِ الْعُلَمَاءِ عِنْدَ الْغَضَبِ كَلَامٌ...، وَلَكِنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ وَالْفَهْمِ وَالْفِقْهِ لَا يَتَلَفَّتُونَ إِلَى ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمْ بَشَرٌ يَغْضَبُونَ وَيَرْضَوْنَ، وَالْقَوْلُ فِي الرِّضَا غَيْرُ الْقَوْلِ فِي الْغَضَبِ»(١).

ـ وقال أيضًا: «السَّلَف رضي الله عنهم قَدْ سَبَقَ مِنْ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ كَلَامٌ كَثِيرٌ، مِنْهُ فِي حَالِ الغَضَبِ، مِمَّا لَا يَلْزَمُ المَقُولُ فِيهِ مَا قَالَهُ القَائِلُ فِيهِ، مِمَّا لَا يَجِبُ أَنْ يُلْتَفَتَ فِيهِمْ إِلَيْهِ وَلَا يُعْرَجُ عَلَيْهِ»(٢)

ـ وقال الحافظ الذهبي: «وَلَا ريب أَنه لَا اعْتِبَار بذم أَعدَاء الْعَالم؛ فَإِن الْهوى وَالْغَضَب يحملهم على عدم الْإِنْصَاف، وَالْقِيَام عَلَيْهِ، وَلَا اعْتِبَار بمدح خواصه والغلاة فِيهِ؛ فَإِن الْحبّ يحملهم على تَغْطِيَة هناته؛ بل قد يعدوها لَهُ محَاسِن، وَإِنَّمَا الْعبْرَة بِأَهْل الْوَرع وَالتَّقوى من الطَّرفَيْنِ الَّذين يَتَكَلَّمُونَ بِالْقِسْطِ ويقومون لله به وَلَو على أنفسهم وآبائهم»(٣).

---

(١) «جامع بيان العلم وفضله» (ص: ١١٠٢) برقم (٢١٥٠).

(٢) السابق (ص: ١٠٩٣) برقم (٢١٢٨).

(٣) «ثلاث تراجم نفيسة للأئمة الأعلام» (ص: ٢٦).

المبحث الرابع

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

قال العلامة المعلمي: «أهل العلم يمثِّلون لجرح الساخط بكلام النسائي في أحمد بن صالح، ولَمَّا ذكر ابن الصلاح ذلك في «المقدمة»[(١)] عقَّبه بقوله: «قلت: النسائي إمام حجة في الجرح والتعديل، وإذا نُسِب مثله إلى مثل هذا كان وجهه أنّ عين السُّخْط تبدي مساوئ، لها في الباطن مخارج صحيحة تَعْمى عنها بحجاب السُّخْط، لا أن ذلك يقع من مثله تعمّدًا لقدح يعلم بطلانَه»[(٢)] اهـ.

وهذا حق واضح، إذ لو حُمل على التعمّد سقطت عدالة الجارح»[(٣)].

❁ ❁ ❁

(١) «المقدمة» (ص: ٣٩١).

(٢) «نقله العراقي في شرحه على ألفيته» (٢/ ٣٢٨).

(٣) «طليعة التنكيل» (ص: ١٨١).

الباب الثالث

في القواعد المرجحة للتجريح على التعديل

وينقسم إلى فصلين:

- الفصل الأول: قبول التجريح ورد التعديل لضعف مخرجه.
- الفصل الثاني: إهمال التعديل وعدم الاعتداد به مع قوة مخرجه لظهور قرينة مانعة من قبوله.

الفصل الأول

قبول التجريح ورد التعديل لضعف مخرجه

وتحته أربع قواعد:

- القاعدة الأولى: الجرح المفسر مقدم على التعديل المبهم.
- القاعدة الثانية: توثيق المتساهل لا يرد تجريح المتوسط.
- القاعدة الثالثة: المتكلم فيه لا يقبل توثيقه لغيره إذا عارضه كلام معتبر.
- القاعدة الرابعة: التجريح المنصوص لا يرده التوثيق الضمني.

القاعدة الأولى

الجرح المفسر مقدم على التعديل المبهم

وتحتها مبحثان:

- المبحث الأول: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثاني: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

نص القاعدة في كلام أهل العلم وذكر من نص عليها

ـ قال ابن القطان الفاسي: «إن كان ما ضعف به الراوي جرحًا مفسرًا، قدم على توثيق من وثقه»(١).

ـ وقال النووي: «إذا اجتمع في الراوي جرحٌ مفسّر وتعديل، فالجمهور على أنّ الجرح مقدم، ولو كان عدد الجارح أقل من المعدّل؛ لأن مع الجارح زيادة علم»(٢).

ـ وقال الزركشي: «إذا تعارض الجرح المفسر والتعديل في راوٍ واحد فأقوال: **أحدها**: يقدم الجرح مطلقًا وإن كان الذي عدل أكثر؛ وهذا ما جزم به الماوردي(٣)، والروياني(٤)، وابن

---

(١) «بيان الوهم والإيهام» (٤/١٣). (٢) «التقريب» (١/٣٠٩).

(٣) علي بن محمد بن حبيب البصري أبو الحسن البغدادي، الشهير بالماوردي (٣٦٤ ـ ٤٥٠هـ) من كبار أعيان الشافعية في عصره. ومن العلماء الباحثين، أصحاب التصانيف الكثيرة النافعة. ولد في البصرة، وانتقل إلى بغداد. وولي القضاء في بلدان كثيرة، ثم جُعل «أقضى القضاة» أيام القائم بأمر الله. وكان يميل إلى مذهب الاعتزال، وله مكانة رفيعة عند الخلفاء، وربما توسط بينهم وبين الملوك وكبار الأمراء في ما يصلح به خللًا أو يزيل خلافًا. نسبته إلى بيع ماء الورد، ووفاته ببغداد. من كتبه: «الأحكام السلطانية» وتفسير أسماه «النكت والعيون» و«الإقناع» و«الحاوي الكبير» وهو أجل كتبه، وله غير ذلك. «الأعلام» (٤/٣٢٧).

(٤) عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد، أبو المحاسن، فخر الإسلام الروياني (٤١٥ ـ ٥٠٢هـ): فقيه شافعيّ، من أهل رويان (بنواحي طبرستان) رحل إلى بخارى وغزنة ونيسابور. وبني بآمل طبرستان مدرسة، وانتقل إلى الريّ ثم إلى أصبهان. وعاد إلى =

القشيري[(١)]، وقال: نقل القاضي[(٢)] فيه الإجماع، ونقله الخطيب، والباجي، عن جمهور العلماء. وقال الآمدي والرازي[(٣)] وابن الصلاح: إنه الصحيح؛ لأن مع الجارح زيادة علم لم يطلع عليها المعدل»[(٤)].

ـ وقال الحافظ السخاوي: «ينبغي تقييد الحكم بتقديم الجرح بما إذا فسر»[(٥)].

ـ وقال الدميري[(٦)]: «ويقدم الجرح على التعديل؛ لزيادة علم

= آمل، فتعصب عليه جماعة فقتلوه فيها. وكانت له حظوة عند الملوك. وبلغ من تمكنه في الفقه أن قال: لو احترقت كتب الشافعيّ لأمليتها من حفظي. له تصانيف، منها «بحر المذهب»، و«مناصيص الإمام الشافعيّ» و«الكافي» و«حلية المؤمن». «الأعلام» (٤/ ١٧٥).

(١) عبد الرحيم بن عبد الكريم بن هوازن القشيري، أبو نصر (ت: ٥١٤هـ) أحد الجلة الْمُتَقَدِّمين من علماء الشافعية بنيسابور، ورث علم والده وشهرته، ولازم إمام الحرمين حتى تشبع من تمكنه، وكان المترجم متفننًا في علوم الشريعة ذكيًّا حاضر الخاطر، فصيحًا، جريئًا، يحفظ كثيرًا من الشعر والحكايات. رحل إلى بغداد وغيرها، توفي بنيسابور وهو في عشر الثمانين له «المقامات والآداب». «تاريخ الإسلام» (١١/ ٢٢١).

(٢) هو: حسين بن محمد بن أحمد أبو عليّ المروزي، ويُقَالُ له أيضًا: المروروذي (ت: ٤٦٢هـ): أحد أكبر أعيان المذهب الشافعي، وهو المقصود في كتبهم إذا أطلق لفظ (القاضي)، وكان المترجم أحد أصحاب الوجوه في المذهب، وكان يقال له: حبر الأمة. له ترجمة طويلة في سائر طبقات الشافعية، وقد صنف تعليقة اشتهر بها، وطارت كل مطار، وله (الفتاوى) وغير ذلك. «تاريخ الإسلام» (١٠/ ١٦٣).

(٣) محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري، أبو عبد الله، فخر الدين الرازيّ (٥٤٤ ـ ٦٠٦هـ): الإمام المفسر. أوحد زمانه في المعقول والمنقول وعلوم الأوائل، وهو قرشي النسب. أصله من طبرستان، ومولده في الري وإليها نسبته، ويقال له: (ابن خطيب الريّ) رحل وطوف. من تصانيفه: تفسير «مفاتيح الغيب» و«المحصول في علم الأصول» و«مناقب الإمام الشافعيّ». «الأعلام» (٦/ ٣١٣).

(٤) «البحر المحيط» (٣/ ٣٥٤).

(٥) «فتح المغيث» (٢/ ٣٤).

(٦) محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري، أبو البقاء، كمال الدين (٧٤٢ ـ ٨٠٨هـ): =

الجارح؛ لأن التعديل بأمر ظاهر والجرح بباطن فقدمت شهادة علم ما خفي على غيره؛ لأن المعدل ناف والجارح مثبت فهو أولى»(١).

ـ وقال الصنعاني: «ولا يغتر مغتر بأن الجرح مقدم على التعديل فإنهم وإن أطلقوا العبارة في ذلك، فذاك في الجرح المبين السبب؛ لأن ما لم يبين سببه فلا يتحقق أنه جرح يوجب الرد»(٢).

ـ وقال اللكنوي: «وقد زلَّ قدم كثير من علماء عصرنا، بما تحقق عن المحققين أن الجرح مقدم على التعديل؛ لغفلتهم عن التقييد والتفصيل، توهمًا منهم أن الجرح مطلقًا ـ أي جرح كان، من أي جارح كان، في شأن أي راوٍ كان ـ مقدم على التعديل مطلقًا ـ أي تعديل كان، من أي معدل كان، في شأن أي راوٍ كان ـ وليس الأمر كما ظنوا بل المسألة مقيدة بأن يكون الجرح مفسرًا؛ فإن الجرح المبهم غير مقبول مطلقًا على المذهب الصحيح(٣)، فلا يمكن أن يعارض التعديل وإن كان مبهمًا»(٤).

= باحث، أديب، من فقهاء الشافعية. من أهل دميرة (بمصر) ولد ونشأ وتوفي بالقاهرة. كان خياطًا ثم أقبل على العلم وأفتى ودرّس، وكانت له في الأزهر حلقة خاصة، وأقام مدة بمكة والمدينة. له: «حياة الحيوان» و«الديباجة في شرح كتاب ابن ماجه» و«النجم الوهاج في شرح المنهاج» و«أرجوزة في الفقه» و«مختصر شرح لامية العجم». «الأعلام» (٧/ ١١٨).

(١) «النجم الوهاج» (١٠/ ٢٢٧). (٢) «توضيح الأفكار» (ص٢٧٤).

(٣) وهذا اختيار اللكنوي، ولست أوافقه عليه؛ لأن الراوي إن خلا من التعديل، قبل فيه التجريح مطلقًا، ولو كان مبهمًا، وقد أورد هو نفسه في «الرفع والتكميل» (ص: ٧٢ ـ ٧٣) عن الحافظ ابن حجر في «النخبة وشرحها» أن الجرح المبهم يقبل في حق من خلا عن التعديل؛ لأنه لما خلا عن التعديل صار في حيز المجهول، وإعمال قول المجرح أولى من إهماله في حق هذا المجهول، وأما في حق من وثق وعدل فلا يقبل الجرح المجمل. وقال اللكنوي عقبه: «وهذا وإن كان مخالفًا لما حققه ابن الصلاح وغيره، من عدم قبول الجرح المبهم بإطلاقه، لكنه تحقيق مستحسن، وتدقيق حسن». فقد تناقض اللكنوي كما هو واضح من هذا النقل.

(٤) «الرفع والتكميل» (ص١١٧).

ـ وقال أيضًا: «الحاصل أن الذي عليه كلمات الثقات وشهدت به جمل الأثبات هو أنه إن وجد في شأن راوٍ تعديل وجرح مبهمان قدم التعديل وكذا إن وجد الجرح مبهمًا والتعديل مفسرًا قدم التعديل وتقديم الجرح إنما هو إذا كان مفسرًا سواء كان التعديل مبهمًا أو مفسرًا، فاحفظ هذا فإنه ينجيك من المزلة والخطل، ويحفظك عن المذلة والجدل»(١).

ـ وقال العلامة المعلمي: «الجرح إذا كان مفسَّرًا، فالعمل عليه، وهذه القضية يُعرَف ما فيها بمعرفة دليلها، وهو ما ذكره الخطيب في «الكفاية» قال: والعلةُ في ذلك أن الجارح يخبر عن أمر باطن قد عَلِمه، ويصدِّق المعدّل، ويقول له: قد علمتَ من حاله الظاهرة ما علمتَها، وتفردتُ بعلمٍ لم تعلمه من اختبار أمره. وإخبارُ المعدِّل عن العدالة الظاهرة لا ينفي صدق قول الجارح»(٢).

ـ وقال أيضًا: «حيث يكون الجرح مبيَّنًا مفسَّرًا مثبتًا مشروحًا بحيث لا يظهر دفعه إلا بنسبة الجارح إلى تعمّد الكذب، ويظهر أن المعدِّل لو وقف عليه لما عدَّل. فما كان هكذا، فلا ريب أن العمل فيه على الجرح، وإن كثر المعدِّلون»(٣).

فهذه جملة نقول عن غير واحد من أهل العلم تؤكد هذه القاعدة، وتبين أنها مشهورة بين المشتغلين بهذا العلم، وأن العمل عليها عند عامة النقاد، وليس كما يقع لكثير من المتأخرين الذين يردون الجرح بأنه مقابل بالتعديل، بقطع النظر عن كون الجرح مفسرًا وقادحًا(٤). وبالله التوفيق.

---

(١) السابق (ص: ١٢٠).

(٢) «التنكيل» (١/ ١٢٦)، والنقل من «الكفاية» (ص: ١٠٥).

(٣) السابق (١/ ١٢٨).

(٤) وممن لهج بهذا كثيرًا في كتبه الحافظ جلال الدين السيوطي، ومن سار على نهجه كالعجلوني في كشف الخفاء، وغيرهما.

المبحث الثاني

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

■ في ترجمة (**هارون بن عنترة بن عبد الرحمٰن الشيباني**)

قال النووي: «وهو وإن وثقه أحمد، وابن معين، فقد قال الدارقطني: هو متروك، كان يكذب، وهذا جرح مفسر، فيقدم على التعديل»[١].

■ في ترجمة (**موسى بن شيبة، ويقال: ابن أبي شيبة**)

قال ابن القطان: «فإن ابن حنبل قال: أحاديثه مناكير.

وإن كان أبو حاتم قد قال فيه: صالح الحديث؛ فإن الذي مسه به أحمد جرح مفسر»[٢].

■ في ترجمة (**أحمد بن محمد بن الصلت بن المغلِّس الحماني**)

عن محمد بن أحمد بن أبي خيثمة[٣] قال: «قال لي أبي أَحمد بن أبي خيثمة: أكتب عن هذا الشيخ ـ يعني: أحمد بن محمد بن الصلت ـ يا بني فإنه يكتب معنا في المجالس منذ سبعين سنة»[٤].

---

(١) «خلاصة الأحكام» (٢/ ٧١٦ ـ ٧١٧).   (٢) «بيان الوهم والإيهام» (٢/ ٥٥٣).

(٣) محمد بن أحمد بن زهير بن حرب بن شداد أبو عبد الله النسائي البغدادي (ت: ٢٩٧هـ): أحد مشاهير حفاظ الحديث، سمع وأسمع، ورحل وطوف، وكتب وصنف من كتبه: كتاب في الزكاة، وكتاب في علل الحديث، ومشاركة في تاريخ والده الكبير. «تاريخ الإسلام» (٦/ ١٠١١).

(٤) ذكرها الخطيب في «تاريخه» (٥/ ٣٤٢)، ثم قال: «لا أبعد أن تكون هذه الحكاية موضوعة؛ وفي إسنادها غير واحد من المجهولين، وحال أَحمد بن الصلت أظهر من أن يقع فيها الريبة، أو تدخل عليها الشبهة».

فتعقب المعلمي هذا النص بجملة نقول عن الحفاظ بتكذيب أحمد بن محمد بن الصلت، ثم قال: «فهؤلاء أحد عشر إمامًا طعنوا في ابن الصلت، وجرحوه جرحًا مفسَّرًا مشروحًا»(١).

۞ ۞ ۞

(١) «التنكيل» (١/ ٣٣٠).

القاعدة الثانية

توثيق المتساهل لا يرد تجريح المتوسط

وتحتها مبحثان:

- المبحث الأول: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثاني: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

نص القاعدة في كلام أهل العلم وذكر من نص عليها

لا شك أن نقاد الحديث هم بشر كسائر البشر في طباعهم؛ منهم الشديد في أحكامه، الذي يرى أن جرح الرواة يجب أن يكون لأهون سبب، ولا يكاد هو في نفسه يوثق إلا فيما ندر، ومن النقاد من هو عكس ذلك تمامًا، فعنده حسن الظن هو الأصل، والمسلمون على السلامة والستر ما لم يظهر منهم خلاف ذلك، وثمة طائفة ثالثة وسط بين طرفي النقيض، وهؤلاء هم جماهير النقاد، وأغلب الحفاظ، والمتشددون والمتساهلون هم أفراد معدودون، وهذا من فضل الله ورحمته، ومما امتن الله به على هذه الأمة وزكاها لأجله، فقال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗاۗ﴾ [البقرة: ١٤٣].

ولا شك أن هذا التفاوت في شدة النقاد وتسامحهم وتوسطهم، سينتج عنه تبيان في جرح الرواة وتعديلهم، فما السبيل إلا دفع هذا التباين؟

قال الحبر الكبير والحافظ النحرير أبو عبد الله الذهبي إمام هذه الصناعة، والمقدم على كل من جاء بعده في هذا الفن، مقعدًا لهذا الذي جرى عليه النقاد:

«اعلم هداك الله أن الذين قبل الناس قولهم في الجرح والتعديل على **ثلاث أقسام**:

١ ـ قسم تكلموا في أكثر الرواة كابن معين وأبي حاتم الرازي.

٢ ـ وقسم تكلموا في كثير من الرواة كمالك وشعبة.

٣ ـ وقسم تكلموا في الرجل بعد الرجل كابن عيينة والشافعي.

والكل أيضًا على **ثلاث أقسام**:

١) قسم منهم في الجرح متثبت في التعديل؛ يغمز الراوي بالغلطتين والثلاث، ويلين بذلك حديثه، فهذا إذا وثق شخصًا فعض على قوله بناجذيك، وتمسك بتوثيقه، وإذا ضعف رجلًا فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه؛ إن وافقه ولم يوثق ذلك أحد من الحذاق فهو ضعيف، وإن وثقه أحد فهذا الذي قالوا فيه: «لا يقبل تجريحه إلا مفسرًا»؛ يعني: لا يكفي أن يقول فيه ابن معين مثلًا: هو ضعيف، ولم يوضح سبب ضعفه، وغيره قد وثقه، فمثل هذا يتوقف في تصحيح حديثه وهو إلى الحسن أقرب وابن معين وأبو حاتم والجوزجاني متعنتون.

٢) وقسم في مقابلة هؤلاء؛ كأبي عيسى الترمذي، وأبي عبد الله الحاكم، وأبي بكر البيهقي متساهلون.

٣) وقسم كالبخاري، وأحمد بن حنبل، وأبي زرعة، وابن عدي، معتدلون ومنصفون»[(١)].

وقال في موضع آخر: «فَمِنهم ـ أي: النقاد ـ مَن نَفَسُهُ حادٌّ في الجَرْح، ومِنهم مَن هو معتدل، ومِنهم مَن هو متساهل؛ فالحادُّ فيهم: يحيى بن سعيد، وابن معين، وأبو حاتم، وابن خِراش، وغيرُهم. والمعتدلُ فيهم: أحمد بن حنبل، والبخاريّ، وأبو زُرْعَة. والمتساهلُ كـ: الترمذيّ، والحاكم، والدارقطنيّ في بعض الأوقات»[(٢)].

(١) «ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل» (ص: ١٧١ ـ ١٧٢).

(٢) «الموقظة في علم مصطلح الحديث» (ص: ٨٣).

وأعاد الحافظ ابن حجر(١) كلام الذهبي بصورة مختلفة قليلًا فقال:

«وذلك أن كل طبقة من نقاد الرجال لا تخلو من متشدد ومتوسط:

فمن **الأولى**: شعبة وسفيان الثوري، وشعبة أشد منه.

ومن **الثانية**: يحيى القطان وعبد الرحمٰن بن مهدي، ويحيى أشد من عبد الرحمٰن.

ومن **الثالثة**: يحيى بن معين وأحمد، ويحيى أشد من أحمد.

ومن **الرابعة**: أبو حاتم والبخاري، وأبو حاتم أشد من البخاري».

والذي يهمنا في هذا المقام هو كيف ينبغي أن ينظر الباحث في حال الراوي الذي تعارض فيه تجريح لمتوسط من النقاد، مع توثيق لمتساهل من النقاد في الراوي ذاته؟

لا شك أنه لو عمل بتوثيق المتساهل يكون قد أهدر تجريح المتوسط، ولو عمل بعكس ذلك لكان هذا الأليق بقواعد هذا العلم؛ لأن هذا هو الأنسب في الاحتياط لسُنَّة الرسول ﷺ.

وعلى هذا جرى النقاد كما سنتبينه في النماذج الكثيرة التالية:

❁ ❁ ❁

---

(١) «في نكته على كتاب ابن الصلاح» (١/ ٤٨٢).

المبحث الثاني

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

أولًا: نماذج لرد تساهل الترمذي في التوثيق:

■ في ترجمة **(عثمان بن عبد الرحمٰن بن عمر بن سعد بن أبي وقاص، أبو عمرو الزهري)**

«قال البخاري: تركوه.

وقال عباس، عن ابن معين: ضعيف، وقال مرة: ليس بشيء.

وقال السعدي: ساقط.

وقال النسائي، وغيره: متروك الحديث.

وقال الترمذي: ليس بالقوي.

فتعقبه الذهبي بقوله: **والترمذي يتساهل في الرجال**»[(١)].

■ في ترجمة **(كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني)**

«قال ابن معين: ليس بشيء.

وقال الشافعي وأبو داود: ركن من أركان الكذب.

وضرب أحمد على حديثه.

وقال الدارقطني وغيره: متروك.

وقال أبو حاتم: ليس بالمتين.

(١) هذه الترجمة مأخوذة بتمامها من «تاريخ الإسلام» (٤/ ٤٥٤).

وقال النسائي: ليس بثقة.

وأما الترمذي: فروى من حديثه: « الصلح جائز بين المسلمين » وصححه.

فعقب عليه الذهبي بقوله: **فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي»**[١].

■ في ترجمة (**محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني الكوفي**).

«قال ابن معين: قد سمعنا منه، ولم يكن بثقة، وقال مرة: كان يكذب.

وقال أحمد: ما أراه يسوى شيئًا.

وقال النسائي: متروك.

وقال أبو داود: ضعيف، وقال مرة: كذاب.

وقال أبو حاتم: ليس بالقوي.

وأما الترمذي فخرج له حديثًا وحسنه

وخطأه الذهبي في هذا التحسين بقوله: **فلم يحسن»**[٢].

وقال في موضع آخر معقبًا على منهج الترمذي جملة: «**وجامعه قاض له بإمامته وحفظه وفقهه، ولكن يترخص في قبول الأحاديث، ولا يشدد، ونفسه في التضعيف رخو»**[٣].

---

(١) هذه الترجمة مأخوذة بتمامها من «ميزان الاعتدال» (٣/ ٤٠٧).

(٢) هذه الترجمة مأخوذة بتمامها من «ميزان الاعتدال» (٣/ ٥١٤).

(٣) «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٧٦).

ثانيًا: نماذج لرد تساهل ابن حبان في التوثيق:

■ في ترجمة (**الضحاك بن حمرة الأملوكي الواسطي**)

«روى عباس عَن ابْن مَعِين: لَيْسَ بشيء.

وَقَالَ النَّسَائِيُّ، وغيره: ليس بثقة.

وقال البخاري: منكر الحديث.

وذكره ابن حبان في الثقات[(١)].

فعقب عليه الذهبي بقوله: **وأمّا ابْن حِبّان فذكره فِي «الثقات» فأخطأ»**[(٢)].

■ في ترجمة (**القاسم بن محمد بن عبد الله بن عقيل الهاشمي**)

قال ابن حجر: «متروك عند أبي حاتم.

وقال أبو زرعة: منكر الحديث.

وضعفه أحمد وابن معين.

وانفرد ابن حبان بذكره في «الثقات»[(٣)]**، ولم يُلتفت إليه في ذلك»**[(٤)].

■ في ترجمة (**محمد بن الحارث بن زياد بن الربيع الهاشمي**).

«قال الدوري، عَن ابن مَعِين: ليس بشيءٍ.

وقال عَمْرو بن علي: روى أحاديث منكرة وهو متروك الحديث.

وقال ابن أبي حاتم: ترك أبو زُرْعَة حديثه.

(١) «الثقات» لابن حبان (٦/ ٤٨٤).

(٢) هذه الترجمة مأخوذة بتمامها من «تاريخ الإسلام» (٤/ ٨٩).

(٣) «الثقات» لابن حبان (٧/ ٣٣٨).

(٤) هذه الترجمة مأخوذة بتمامها من «التلخيص الحبير» (١/ ٩٤).

وقال أبو حاتم: ضعيف.

وذَكره ابنُ حِبَّان في «الثقات»[١].

وتعقبه ابن حجر بقوله: «ضعفوه وأما ابن حبان فوثقه»[٢].

■ في ترجمة (**دهثم**[٣] **بْن قُرَّان**[٤] **العلكي أَو الْحَنَفِيّ اليمامي**)

«قال يحيى بن معين: ضعيف، ليس بشيء»[٥].

«وقَالَ أَحْمد: مَتْرُوك.

وقَالَ النَّسَائِيّ: لَيْسَ بِثِقَة»[٦].

وَأما ابْن حبَان فذكره في الثقات[٧].

فتعقبه الذهبي بقوله: «تركوه وشذ ابن حبان فقواه»[٨].

ثالثًا: نموذج لرد تساهل البزار في التوثيق:

■ في ترجمة (**عمار بن سيف الضبي أبو عبد الرحمٰن الكوفي**)

«وقال ابن أبي خيثمة، عَن ابن مَعِين: ليس حديثه بشيءٍ.

وقال أبو زُرْعَة: ضعيف.

وقال أبو حاتم: كان شيخًا صالحًا، وكان ضعيف الحديث، منكر الحديث.

وقال أبو داود: كان مغفلًا.

---

(١) هذه الترجمة مأخوذة بتمامها من «تهذيب التهذيب» (٩/ ١٠٥).

(٢) «اللسان» (٧/ ٣٥٤) من طبعة الهند، ولم أقف عليه في طبعة أبي غدة.

(٣) بمثلثة.

(٤) بِضَم الْقَاف وَتَشْدِيد الرَّاء.

(٥) «الجرح والتعديل» (٣/ ٤٤٣).

(٦) «خلاصة تذهيب تهذيب الكمال» (ص: ١١٢).

(٧) «الثقات» لابن حبان (٦/ ٢٩٣).

(٨) «الكاشف» (١/ ٣٨٤).

وقَال الدَّارَقُطنيُّ: كوفي متروك.

وقال الحاكم: يروي عن إسماعيل بن أبي خالد، وَالثَّورِيّ المناكير.

وقال ابن الجارود، عن البخاري: لا يتابع مُنكَر الحَدِيث ذاهب.

وقال أبو نُعَيم الأصبهاني: روى المناكير، لا شيء.

وقال ابنُ عَدِي: الضعف على حديثه بَيِّن»[١].

وأخرج له البزار حديثًا في مسنده، وقال عقبه: «**عمار بن سيف؛ صالح**»[٢].

فتعقبه الهيثمي بقوله: «**البزار يتساهل في التوثيق، وهذا الحديث ضعيف**»[٣].

رابعًا: نموذج لرد تساهل الحاكم في التوثيق:

■ في ترجمة (**عبد العزيز بن الحصين بن الترجمان**)

قال البخاري: ليس بالقوي عندهم.

وقال ابن مَعِين: ضعيف.

وقال مسلم: ذاهب الحديث.

وقال ابن عَدِي: الضعف على رواياته بَيِّن.

وقال الآجري: سألت أبا داود عنه فقال: متروك الحديث.

وقال أبو القاسم البغوي: ضعيف الحديث.

---

(١) هذه الترجمة مستفادة من «تهذيب التهذيب» (٧/ ٤٠٢).

(٢) «كشف الأستار عن زوائد البزار»، حديث رقم (٢٦٠٦).

(٣) «كشف الأستار عن زوائد البزار» (٣/ ٢١٩).

وقال أبو حاتم: ليس بقوي منكر الحديث ضعيف الحديث.

وقال علي بن المديني: روى عنه معن، وَغيره بلاء من البلاء وضعفه جدًّا.

وقال النَّسَائي في التمييز: ليس بثقة، وَلا يكتب حديثه.

قال ابن حجر: **وأعجب من كل ما تقدم أن الحاكم أخرج له في المُستَدرَك وقال: إنه ثقة**(١).

وقال في موضع آخر: «**عبد العزيز ضعيف عند الجمهور، وشذ الحاكم فوثقه**»(٢).

❁ ❁ ❁

---

(١) هذه الترجمة مأخوذة بتمامها من «لسان الميزان» (٥/ ٢٠٢)، وتوثيق الحاكم مذكور في «المستدرك» (١/ ١٧).

(٢) «موافقة الخبر الخبر» (٢/ ٦٣).

القاعدة الثالثة

المتكلم فيه لا يُقبل توثيقه لغيره إذا عارضه كلام معتبر

وتحتها مبحثان:

- المبحث الأول: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثاني: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

نص القاعدة في كلام أهل العلم
وذكر من نص عليها

هذه القاعدة وإن كانت مادتها المتوفرة في المراجع شحيحة للغاية إلا أنها أحد البديهيات التي لا تفتقر لتدليل كبير عليها؛ وذلك أنها تجري على سنن أهل الحديث في نظائرها.

وإن من أقرب تلك النظائر إليها ما تقدم في الفصل الأول من الباب الثاني تحت القاعدة الثانية منه: «**المتكلم فيه لا يقبل تجريحه لغيره إذا عارضه كلام معتبر**»، فهناك المتكلم فيه لا يقبل تجريحه، وهنا المتكلم فيه لا يقبل توثيقه، والقيد المشترك بين ما هنا وما هناك: إذا عارضه كلام معتبر.

وقد ذكرت فيما سبق أن هذه القاعدة تدخل تحت مسلمة «**فاقد الشيء لا يعطيه**»؛ فالناقد الذي يوثق غيره، لا بد أولًا أن يكون هو في نفسه موثقًا من قبل غيره، وليس مجروحًا في نفسه.

وقد ذكرنا هناك جملة من الضوابط والقيود والشروط التي ينبغي أن تتوفر في الناقد بما يغني عن إعادة القول فيها هنا.

وهذه القاعدة: «**المتكلم فيه لا يقبل توثيقه لغيره إذا عارضه كلام معتبر**» لم أجد من نص عليها سوى الإمام الناقد الكبير عبد الرحمٰن بن يحيى المعلمي اليماني؛ فقد قال:

▪ «مَن ثبت أنه ليس بثقة، فلا يقبل منه توثيق لغيره»[١].

▪ «مَن ثبت عند أهل العلم أنه بلغ من حاله ما يُسقط عدالتَه، فهو مجروح لا يقبل توثيقه لموافقٍ ولا مخالف»[٢].

❁ ❁ ❁

(١) «آثار المعلمي اليماني» (٩/ ١٩٩).
(٢) السابق نفسه.

المبحث الثاني

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

■ في ترجمة (**الحسن بن زياد اللؤلؤي الكوفي**)

قال الحافظ الذهبي:

«روى أَحمد بن أبي مريم، وعباس الدوري، عن يحيى بن مَعِين: كذاب.

وقال محمد بن عَبد الله بن نمير: يكذب على ابن جريج.

وكذا كذبه أَبو داود، فقال: كذاب غير ثقة.

وقال ابن المديني: لا يكتب حديثه.

وقال أَبو حاتم: ليس بثقة ولا مأمون.

وقال الدارقطني: ضعيف متروك»[(١)].

وزاد الحافظ ابن حجر على ذلك:

«وقال النضر بن شميل لرجل: كَتَبَ كُتُبَ الحسن بن زياد لقد جلبت إلى بلدك شرًّا، لقد جلبت إلى بلدك شرًّا.

وقال جزرة: ليس بشيء، لا هو محمود عند أصحابنا، وَلا عندهم ـ يعني: أصحابه ـ قيل له: بأي شيء تتهمه؟ قال: بداء سوء[(٢)]، وليس هو في الحديث بشيء.

(١) «ميزان الاعتدال» (١/ ٤٩١).

(٢) يعني: ميله إلى المردان، وتساهله في التعامل معهم كما سيأتي في باقي الترجمة.

وقال أبُو داود: عن الحسن بن علي الحلواني: رأيت اللؤلؤي قبل غلاما وهو ساجد.

قال أبو داود: هو كذاب غير ثقة، وَلا مأمون.

وقال أبو ثور: ما رأيت أكذب من اللؤلؤي؛ كان على طرف لسانه: ابن جريج عن عطاء.

وقال أحمد بن سليمان الرهاوي: رأيته يوما في الصلاة وغلام أمرد إلى جانبه في الصف، فلما سجدوا مد يده إلى خد الغلام فقرصه، ففارقته فلا أحدث عنه.

وقيل ليزيد بن هارون: ما تقول في اللؤلؤي؟ فقال: أو مسلم هو؟

وقال يعلى بن عُبَيد: اتق اللؤلؤي.

وقال ابن أَبِي شيبة: كان أبو أسامة يسميه الخبيث.

وقال يعقوب بن سفيان والعقيلي والساجي: كذاب.

وقال النَّسَائي: ليس بثقة، وَلا مأمون»[١].

ثم تعجب الحافظ ابن حجر؛ بل استنكر إخراج بعض المصنفين لحديثه في كتبهم التي اشترطوا فيها الصحة فقال: «ومع ذلك كله فأخرج له أبو عوانة في مستخرجه، والحاكم في مستدركه»[٢].

وكذا استنكر صنيع مسلمة بن القاسم الذي شذ عن كل هؤلاء النقاد الذين جرحوه، ووثقه هو، فقال الحافظ: «وقال مسلمة بن قاسم: كان ثقة!!»[٣].

وبيَّن العلامة المعلمي اليماني أن توثيق مسلمة لا عبرة به هنا

---

(١) «لسان الميزان» (٣/ ٤٩).

(٢) السابق نفسه.

(٣) السابق نفسه أيضًا.

فقال: «وأما مَسْلمة بن قاسم ـ فقد جعل الله لكل شيءٍ قدرًا ـ حدُّه أن يُقبل منه توثيقُ من لم يجرحه من هو أجلُّ منه ونحو ذلك، فأما أن يعارَض بقوله نصوصُ جمهور الأئمة، فهذا لا يقوله عاقل»(١).

وذلك أن مسلمة بن القاسم متكلم فيه، قال ابن الفرضيّ: «وسمعت من ينسبه إلى الكذب، وقال لي محمد بن أحمد بن يحيى بن مفرِّج: لم يكن كذَّابًا، وكان ضعيف العقل، وحُفِظ عليه كلام سوء في التشبيه»(٢).

وقال أبو جعفر المالقي في تاريخه: «فيه نظر»(٣).

فقد بان أن توثيق مسلمة لـ«الحسن بن زياد» إنما كان مردودًا لسببين:

- **الأول**: أن مسلمة نفسه متكلم فيه.
- **الثاني**: أن توثيقه هذا معارض لأئمة النقاد، والفرد منهم أولى منه بالقبول، فكيف بجميعهم؟!!.

وهذا هو مفاد القاعدة التي معنا: «**المتكلم فيه لا يقبل توثيقه لغيره إذا عارضه كلام معتبر**».

❁ ❁ ❁

(١) «آثار المعلمي اليماني» (١٠/ ٧٤٤).
(٢) «تاريخ علماء الأندلس» (٢/ ١٣٠)، و«تاريخ الإسلام» (٨/ ٦٣).
(٣) «لسان الميزان» (٨/ ٦١).

القاعدة الرابعة

التجريح المنصوص لا يرده التوثيق الضمني

وتحتها ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: معنى هذه القاعدة، والمقصود بها.
- المبحث الثاني: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثالث: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

معنى هذه القاعدة، والمقصود بها

لقد أشرت في الفصل الأول من الباب الثاني من هذا البحث في القاعدة الثالثة منه، وهي قاعدة: «**التوثيق المنصوص لا يرده الجرح الضمني**» إلى قاعدتنا هذه، وذكرت هناك بعض ما له تعلق بهذه القاعدة، ونوهت أن هذه القاعدة تجري على نفس سنن سابقتها ولكن هذه في تقديم التجريح، وتلك في تقديم التوثيق.

وأضيف هنا: أن هذه القاعدة صورها وتفرعاتها أوسع بكثير من صور تلك القاعدة السابقة؛ فقد يطلق الناقد حكمًا بالتوثيق ـ مقيدًا إياه بقيد معين ـ فيشمل هذا الحكم عددًا من الرواة ممن يندرجون تحت القيد الذي قيدهم به، من نحو قول بعض الحفاظ: فلان لا يروي إلا عن ثقة، أو كل من اسمه كذا فهو ثقة وهما من صور **التوثيق الضمني**، فيدخل في ذلك العدد من الرواة الذين شملهم هذا التوثيق.

وكذلك من صور التوثيق الضمني إطلاق الناقد على إسناد حديث: رجاله كلهم ثقات، وما شابهها من العبارات؛ فإنه يقتضي أن كل رجل من رجال هذا الحديث ثقات.

ومن صور التوثيق الضمني كذلك ما يذكره أصحاب كتب الجرح والتعديل والمعتنون بكتب التراجم من قولهم في المترجم: خرج له فلان في الصحيح، أو صحح له فلان.

فقد بان من هذا الذي ذكرناه أن التوثيق الضمني إنما نعني به من

لم يصرح فيه الناقد بتوثيق الراوي صراحة، ولكنه أصدر حكمًا عامًّا يترتب عليه بالتبعية الحكم على هذا الراوي بأنه ثقة.

فإذا لم نظفر في هذا الراوي إلا بهذا التوثيق الضمني، فلا شك أن العمل به معتبر، وهو أولى من إهماله؛ بل قد لا نبعد إذا قلنا: إن العمل به حتميٌّ.

لكن إن ظفرنا في هذا الراوي بتوثيق منصوص كان هذا التوثيق الضمني مقويًا للتوثيق المنصوص، ومعضدًا له.

وبحثنا هنا في الحالة الثالثة؛ وهي: إذا ما وجدنا الراوي الموثق بتوثيق ضمني قد ورد فيه جرح منصوص، فعند ذلك هل نعمل فيه بالتوثيق الضمني، ونهمل الجرح المنصوص، أم نعمل فيه بالجرح المنصوص، ونهمل التوثيق الضمني؟؟

لا شك أن العمل إنما يكون بالجرح المنصوص، لا سيما إذا توفرت له باقي الشروط الأخرى، من نحو: كون المجرح سليم الصدر من جهة الراوي، غير متحامل عليه بسبب عداوة أو تنافس أو مخالفة مذهبية، أو غير ذلك مما هو مفهوم بديهة لمن يشتغل بهذا العلم؛ بل ولمن يطالع قواعد هذا البحث وما هو منثور بين أبوابها وفصولها من أسباب قبول أو رفض أحكام الناقد، ولنشرع الآن في بيان باقي مباحث هذه القاعدة:

❁ ❁ ❁

المبحث الثاني

نص القاعدة في كلام أهل العلم وذكر من نص عليها

لم أقف فيما بين يدي من المراجع في التنصيص على هذه القاعدة، ولكن سأذكر من النماذج عددًا لا بأس به، مما هو كفيل بإثبات أن هذه القاعدة استعملها أهل العلم، وإن لم ينصوا عليها.

❁ ❁ ❁

المبحث الثالث

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

وتحتها أربعة مطالب:

- المطلب الأول: قولهم في التوثيق الضمني: فلان من رجال الشيخين أو من رجال البخاري أو من رجال مسلم.

- المطلب الثاني: قولهم في التوثيق الضمني: فلان خرج له فلان في الصحيح، أو صحح له فلان.

- المطلب الثالث: قولهم في التوثيق الضمني: كل من اسمه فلان، فهو ثقة.

- المطلب الرابع: قولهم في التوثيق الضمني: كل من صفته كذا فهو ثقة.

* * *

كما ذكرت سلفًا أن صور التوثيق الضمني كثيرة، فسأفرد كل صورة بأمثلة لها تحت مطلب يخصها، فأقول مستعينًا بالله:

المطلب الأول

قولهم في التوثيق الضمني: فلان من رجال الشيخين أو من رجال البخاري أو من رجال مسلم

قال ابن حجر في مقدمة الفتح(١): «ينبغي لِكل مُنصِف أن يعلمَ أن تخريجَ صاحب الصحيح لأيِّ راوٍ كان، مقتضٍ لِعدالته عنده وصحةِ ضبطه، وعدم غفلته، ولا سيَّما ما انضافَ إلى ذلك مِن إطباق جُمهورِ الأئمة على تسمية الكتابين بالصحيحين، وهذا معنى لم يَحْصُلْ لِغير من خُرِّج عنه في الصحيح، فهو بمثابة إطباق الجمهور على تعديل من ذُكِرَ فيهما، هذا إذا خَرَّجَ له في الأصولِ، فأما إن خَرَّج له في المتابعات والشواهد والتعاليق، فهذا يتفاوتُ درجاتُ من أخْرَجَ له منهم في الضبط وغيرِه مع حصولِ اسم الصدق لهم، وحينئذٍ إذا وَجَدْنا لغيره في أحدٍ منهم طعنًا، فذلك الطعنُ مقابلٌ لتعديل هذا الإمام، فلا يُقبل إلا مبينَ السَّبب مُفَسَّرًا بقادحٍ يقدحُ في عدالة هذا الراوي وفي ضبطه مطلقًا، أو في ضبطه لخبر بعينه؛ لأن الأسباب الحاملة للأمة على الجرح متفاوتة، منها ما يَقدَحُ، ومنها ما لا يَقْدَحُ؛ وقد كان الشيخ أبو الحسن المقدسي(٢) يقول في الرجل الذي يُخرج عنه في الصحيح: هذا جازَ القنطرةَ؛ يعني بذلك: أنه لا يُلْتَفتُ إلى ما قيل فيه، قال الشيخ أبو الفتح

---

(١) (ص: ٣٨٤).

(٢) علي بن المفضل بن علي بن أبي الغيث مفرج بن حاتم بن الحسن بن جعفر شرف الدين أبو الحسن المقدسي ابن القاضي الأنجب أبي المكارم اللخمي المقدسي الأصل الإسكندراني (٥٤٤ ـ ٦١١هـ): العلامة الحافظ الفقيه المالكي القاضي كان إمامًا بارعًا في المذهب، مفتيًا، محدثًا حافظًا، له تصانيف مفيدة في الحديث، وغيره. وكان ورعًا خيرًا، حسن الأخلاق، كثير الإغضاء متفننًا في العلم، كبير القدر، عديم النظير. «تاريخ الإسلام» (١٣/ ٣٢٠).

القشيري في مختصره: وهكذا نعتقِدُ، وبه نقول، ولا نخرج عنه إلا بِحُجةٍ ظاهرة، وبيانٍ شافٍ يزيدُ في غلبة الظنِّ على المعنى الذي قدمنا مِن اتفاقِ الناسِ بعد الشيخين على تسميةِ كتابيهما بالصحيحين، ومن لوازم ذلك تعديلُ رواتهما[(١)].

قلت (القائل ابن حجر): لا يُقبل الطعنُ في أحدٍ منهم إلا بقادح واضح؛ لأن أسباب الجرح مختلفة، ومدارُها على خمسة أشياء: البدعة، أو المخالفة، أو الغلط، أو جهالةُ الحال، أو دعوى الانقطاع في السَّند بأن يُدَّعى في الراوي أنه كان يُدَلِّس أو يُرسل»، ثم بَيَّن الحافظ ابن حجر هذه الأسباب فيما يتَّصِلُ بصحيح البخاري ودافع عنه.

وقد قيل مثلُ ذلك عن «صحيح مسلم» أيضًا؛ لأنَّهما اشترطا الصِّحة فيه، فإنه لا فرق بَيْن أن يقولَ المُحَدِّثُ: هذا حديث صحيح، وبَيْنَ أن يقولَ عن فلان: هذا ثِقة»[(٢)].

فهذا التنصيص من هؤلاء الأئمة يفيد أن كون الرجل مخرَّج له في الصحيح يعتبر توثيقًا له، ولكن هذا التوثيق هل يعتبر توثيقًا منصوصًا أو ضمنيًّا، لا شك أنه الثاني، وعليه فإذا عارضه تجريح نصي ينبغي أن يقدم التجريح المنصوص عليه كما جرى عليه النقاد في الأمثلة التالية:

■ في ترجمة **(فضيل بن سليمان النميري أبو سليمان البصري)**

قال الحافظ العراقي: «فضيل بن سليمان النميري وإن أخرج له البخاري ووثقه ابن حبان فقد ضعفه الجمهور»[(٣)].

---

(١) «الاقتراح في بيان الاصطلاح» (ص: ٥٥).

(٢) نقله الزيلعي في «نصب الراية» (١/ ١٤٩) عن الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد في «الإمام».

(٣) «طرح التثريب» (٢/ ٦٦).

■ في ترجمة (**طلحة بن نافع القرشي مولاهم، الواسطي، ويقال: المكي، أبو سفيان الإسكاف**)

قال الحافظ ابن الملقن: «طلحة فيه لين، وإن أخرج له مسلم والبخاري مقرونًا»(١).

■ في ترجمة (**الحارث بن عُبَيد أبو قدامة الإيادي**)

قال الحافظ الزيلعي(٢): «الحارث بن عبيد، وهو وإن أخرج له مسلم في صحيحه، فقد ضعفه ابن معين، وقال أحمد: مضطرب الحديث، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال ابن حبان: كثير الوهم فلا يحتج به إذا انفرد»(٣).

وقال الحافظ ابن حجر: «الحارث له مناكير وإن أخرج له في الصحيح»(٤).

■ في ترجمة (**الحسن بن ذكوان، أبو سلمة البصري**)

قال الحافظ نور الدين الهيثمي: «والحسن (يعني: ابن ذكوان) ـ وإن أخرج له البخاري ـ فقد ضعفه غير واحد»(٥).

■ في ترجمة (**هشام بن سعد المدني، أبو عباد، ويقال: أبو سعد القرشي، مولاهم**)

قال الحافظ الزيلعي: «هشام بن سعد، فهو وإن أخرج له مسلم،

---

(١) «البدر المنير» (٢/ ٥٧٧).

(٢) عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي الحنفي جمال الدين أبو محمد (ت ٧٦٢هـ): الفقيه الحنفي المحدث الأديب الشاعر أصله من الزيلع (في الصومال) ووفاته في القاهرة. من كتبه: «نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية» في مذهب الحنفية، و«تخريج أحاديث الكشاف»، و«مختصر شرح معاني الآثار» وديوان في الأدب. «معجم تاريخ التراث» (الترجمة: ٤١٠١).

(٣) «تخريج أحاديث الكشاف» (٢/ ٣٦٥).

(٤) «مختصر زوائد البزار» (١/ ٦٧).

(٥) «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» (٣/ ٩٤).

فقد ضعفه النسائي، وعن ابن حنبل أنه ذكره، فلم يرضه، وقال: ليس بمحكم للحديث»[١].

وقال ابن التركماني: «هشام بن سعد، وهو وإن أخرج له مسلم، فقد قال الساجي: تركه يحيى، وقال عباس عن يحيى: فيه ضعف، وقال النسائي: ضعيف، وفي رواية عن أحمد بن حنبل أنه ذكر له فلم يرفعه، وقال: ليس بمحكم للحديث»[٢].

■ في ترجمة (**مصعب بن شيبة بن جبير بن شيبة القرشي**)

قال الحافظ الزيلعي: «ومصعب بن شيبة، وإن أخرج له مسلم في «صحيحه»، ووثقه ابن معين، فقد ضعفه أحمد. وأبو حاتم. والدارقطني»[٣].

وقال ابن التركماني: «ومصعب وإن أخرج له مسلم، قال ابن حنبل: روى أحاديث مناكير، وقال أبو حاتم: لا يحمدونه وليس بقوي»[٤].

■ في ترجمة (**أسباط بن نصر الهمداني، أبو نصر الكوفي**)

قال ابن التركماني: «أسباط وإن أخرج له مسلم فقد تكلموا فيه؛ قال النسائي: ليس بالقوي، وقال أبو نعيم: ضعيف؛ أحاديثه عامتها سقط مقلوب الأسانيد»[٥].

■ في ترجمة (**فليح بن سليمان بن أبي المغيرة الخزاعي أو الأسلمي أبو يحيى المدني**)

قال الزيلعي: «قال شيخنا الذهبي في ميزانه[٦]: وفليح بن سليمان

---

(١) «نصب الراية» (١/ ١٠٤).
(٢) «الجوهر النقي» (١/ ٥).
(٣) «نصب الراية» (٢/ ١٦٨).
(٤) «الجوهر النقي» (١/ ٥٢).
(٥) «الجوهر النقي» (٢/ ٤٥).
(٦) «ميزان الاعتدال» (٣/ ٣٦٥). أقول: وترجمته في الميزان ليست بسياقة الزيلعي، وكأنه نقل المعنى لا اللفظ.

المدني، وإن أخرج له الأئمة الستة، وهو من كبار العلماء، فقد تُكُلِّم فيه؛ فضعفه النسائي، وابن معين، وأبو حاتم، وأبو داود، ويحيى القطان، والساجي، وقال الدارقطني، وابن عدي: لا بأس به، انتهى»(١).

■ في ترجمة (**عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي داود**)

قال الحافظ العراقي: «عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي داود وإن أخرج له مسلم ووثقه ابن معين والنسائي فقد ضعفه كثيرون»(٢).

وبعد،،

فهذه جملة نماذج لرواة أحاديثهم مخرجة في الصحيحين أو أحدهما، ومع ذلك لم ينفعهم هذا التوثيق الضمني الوارد في أن «**كل من أخرج حديثه في الصحيحين قد جاز القنطرة**»(٣)، في مقابل ما ورد فيهم من التجريح المنصوص، ووضع كل واحد منهم في الموضع اللائق به، وإنما حمل تخريج الشيخين لأحاديثهم على محمل الانتقاء من حديثهم، أو غيرها من المحامل التي أوردناها في أطروحتنا للماجستير المسماة «**رواة مسلم الذين أوردهم العقيلي في كتابه الضعفاء**»، فقد حاولت ثَمَّ استيفاء الوجوه التي لأجلها صح لأحد الشيخين ـ لا سيما مسلم ـ أن يخرج حديثًا لمتكلم فيه في صحيحه، وبالله التوفيق.

---

(١) «نصب الراية» (١/ ٣٨١).
(٢) «المغني عن حمل الأسفار» (ص: ١٤٩٥).
(٣) كما تقدم نقله عن جملة من الحفاظ في صدر هذا المطلب (ص: ٤١٠).

المطلب الثاني

قولهم في التوثيق الضمني:
فلان خرج له فلان في الصحيح، أو صحح له فلان

وهذا المطلب في معنى سابقه، إلا أن المطلب الأول مقتصر على رواة الصحيحين، وهذا المطلب فيمن خرَّج لراوٍ في كتابه الذي اشترط فيه الصحة من غير الشيخين، ولذا فلن أطيل بذكر أمثلة فيه؛ لأن المعنى في هذا المطلب والمطلب الأول واحد، وهو واضح من المطلب الأول، وسأكتفي هنا بنموذج واحد:

■ في ترجمة (**عمرو بن بجدان ـ بضم الموحدة وسكون الجيم ـ العامري**)[(١)]

قال الحافظ علاء الدين مغلطاي: «خرَّج حديثه أبو علي الطوسي[(٢)]، وأبو عيسى، وحكما عليه بالحسن والصحة».

ثم ذكر أن ابن حبان خرج له في «صحيحه» وصحح له الحاكم في «المستدرك»، والجوزقاني[(٣)] في كتابه «الموضوعات».

قلت: فهذا كله توثيق ضمني، لكنه معارض بتجريح منصوص:

---

(١) هذا النموذج كله مستفاد من ترجمته في «إكمال تهذيب الكمال» (١٠/ ١٣٤).

(٢) الحسن بن علي بن نصر بن منصور الطوسي، أبو علي، الملقب بكردوش (٢٢٢ ـ ٣١٢هـ): محدث، حافظ، رحال، مولده ووفاته بطوس. حدث بقزوين، من كتبه: «نظم القرآن» و«القراءات» و«الأحكام، مستخرج على كتاب الترمذي» و«الفوائد» و«حديث شعبة». «سير النبلاء» (١٤/ ٢٨٧).

(٣) الحسين بن إبراهيم بن حسين بن جعفر أبو عبد الله الجوزقاني الهمداني (ت ٥٤٣هـ): حافظ محدّث معروف، من تصانيفه: كتاب «الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير» وجُوزقان ـ بضم الجيم وسكون الواو بعدها زاي ثم قاف ـ بلدة من نواحي همذان. «تذكرة الحفاظ» للذهبي (٤/ ١٣٠٨).

قال عبد الله بن أحمد: «سألت أبي فقلت: عمرو بن بجدان معروف؟ فقال: لا».

وقال أبو الحسن ابن القطان: «لا تُعرف لعمرو حال، وحديثه هذا ضعيف لا شك فيه».

المطلب الثالث

قولهم في التوثيق الضمني: كل من اسمه فلان، فهو ثقة

ومن أمثلته:

قول الإمام أحمد بن حنبل: «**كل أبي فروة ثقة إلا أبا فروة الجزري**»[(١)]، فهذا توثيق ضمني لكل من اسمه «أبو فروة» إلا الجزري كما نص عليه الإمام أحمد.

ولكن يستدرك على هذا التوثيق **براويين**:

ـ **الأول**: المقدام، أبو فروة:

قال عبد الله بن أحمد: «سألته (يعني: أباه) عن شيخ روى عنه جرير بن حازم، يقال له: المقدام أبو فروة، قال: لا أدري من هو»[(٢)].

أقول: ومن الطريف هنا أن الاستدراك على كلام الإمام أحمد الأول، هو من كلام الإمام أحمد نفسه.

ـ **الثاني**: أبو فروة حاتم بن شفي الهمداني، الدمشقي:

قال أبو حاتم الرازي: «يُكتَبُ حديثه»[(٣)].

وقال ابن عبد البر: «ليس به بأس عندهم»[(٤)].

وقد فسر الحافظ الذهبي قول أبي حاتم الرازي في الراوي: «يكتب حديثه»، بقوله: «أي: ليس هو بحجة»[(٥)].

فـ«أبو فروة حاتم بن شفي» راوٍ آخر يستدرك على كلام الإمام

(١) «شرح علل الترمذي» لابن رجب (ص: ٧٧٩). واسم أبي فروة الجزري: يزيد بن سنان.
(٢) «العلل» (١٤٠٩).
(٣) «الجرح والتعديل» (٣/ ٢٥٩).
(٤) «الاستغناء في الكنى» لابن عبد البر (ترجمة: ١٠٤٤).
(٥) «ميزان الاعتدال» (٢/ ٣٨٥).

أحمد المتقدم، وبهذا يعرف أن التوثيق الضمني لكل من اسمه أبو فروة لم يقف بصدد التجريح المنصوص فيمن ورد فيه تجريح منصوص ممن يحمل هذا الاسم، والله أعلم.

المطلب الرابع

قولهم في التوثيق الضمني: كل من صفته كذا فهو ثقة

ومن أمثلته:

قول الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال: «**فصل في النسوة المجهولات**: وما علمت في النساء من اتهمت ولا من تركوها»(١).

أقول: فمفاد هذا الذي ذكره الذهبي أن أي امرأة لها حظ من الرواية تدور ما بين العدالة والستر، فإن جُرِّحَت، فليس إلا الجهالة.

لكننا عند التفتيش نجد أن هذا التوثيق الضمني لم ينفع في حق من ثبت في حقهن الجرح المنصوص.

ومن أمثلة ذلك:

■ في ترجمة (**حَكَّامَةَ بنت عثمان بن دينار**)

قال العقيلي: «تروي عن أبيها أحاديث بواطيل ليس لها أصل، أحاديث حَكَّامَةَ تشبه حديث القصاص، ليس لها أصول»(٢).

قال ابن حبان: «حَكَّامَةَ بنت عثمان بن دينار لا شيء»(٣).

■ في ترجمة (**جسرة بنت دجاجة العامرية الكوفية**)

قال البخاري: «عند جسرة عجائب»(٤).

وقال الدارقطني: «يعتبر بحديثها، إلا أن يحدث عنها من يترك»(٥).

وقال البيهقي: «فيها نظر»(٦).

---

(١) «ميزان الاعتدال» (٤/ ٦٠٤).

(٢) «الضعفاء» للعقيلي (٣/ ٦٥ ـ ٦٦).

(٣) «الثقات» لابن حبان (٧/ ١٩٤).

(٤) «التاريخ الكبير» (٢/ ٦٧).

(٥) «سؤالات البرقاني» له (٦٩).

(٦) «السنن» (٦/ ٩٦).

وبعد،،

فإن هذه القاعدة ـ وإن لم أظفر فيها بتنصيص من إمام من الأئمة ـ إلا أنني برهنت بهذه الأمثلة التي تجاوزت العشرة على صحتها، وأنها حَقِيْقَةٌ بأن لا يُغْفِلَها الباحثون والدارسون، في علم رجال الحديث، وقواعد الحكم على الأسانيد.

ومن تفحص بعين البصير هذه النماذج التي جرى عليها تطبيق القاعدة، ظهر له أن إعمال التوثيق الضمني، والتغافل عن التجريح المنصوص، هو محض الخطأ، وعين المخالفة للحكم الصائب، وبالله التوفيق.

الفصل الثاني

إهمال التعديل وعدم الاعتداد به مع قوة مخرجه لظهور قرينة مانعة من قبوله

وتحته قاعدتين:

- القاعدة الأولى: صلابة الرجل في السُّنَّة، وكذا صحة اعتقاده لا تنافي القدح فيه بسوء الحفظ أو الدخول في الكذب
- القاعدة الثانية: شهرة الرجل بالعلم أو الخير، لا تمنع أن يكون ضعيفًا في باب الرواية.

القاعدة الأولى

صلابة الرجل في السُّنَّة، وكذا صحة اعتقاده لا تنافي القدح فيه بسوء الحفظ أو الدخول في الكذب

وتحتها مبحثان:

- المبحث الأول: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثاني: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

نص القاعدة في كلام أهل العلم وذكر من نص عليها

من نافلة القول عند المشتغلين بعلم الحديث، والمتبصرين في قواعده، والناظرين في كتب الجرح والتعديل، أن الحكم على الراوي بالتوثيق له جناحان: عدالته، وضبطه(١).

فالعدالة: تخص تدينه، ونزاهته، وتصونه، ومروءته، وموقفه من البدع بكافة أنواعها(٢).

والضبط: يخص حفظه لمسموعاته، وإتقانه لمحفوظاته، وتحريره لأصول سماعه وعنايته بها، وتيقظه في حال الأداء، ونحو ذلك(٣).

وعليه فلو وجد في الراوي واحد منهما (أعني: العدالة أو الضبط)

---

(١) قال ابن الصلاح: «أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلا ضابطا لما يرويه» «معرفة علوم الحديث» (ص: ١٠٤)..

(٢) قال ابن الصلاح في تفصيل العدالة: «أن يكون مسلما، بالغا، عاقلا، سالما من أسباب الفسق وخوارم المروءة» السابق نفسه.
ولخص السخاوي تعريف العدالة بقوله: «هي ملكة تحمل على ملازمة التقوى والمروءة، والمراد بالتقوى اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة» «فتح المغيث» (٢/ ٥).

(٣) والضبط ـ وهو الحفظ البليغ ـ نوعان:
أ ـ ضبطُ صَدْرٍ: وهُو أَنْ يُثْبِت ما سَمِعَهُ بحيثُ يتمكَّنُ من استحضاره متى شاء.
ب ـ وضبطُ كتابٍ: وهُو صِيانَتُهُ لديهِ مُنذُ سمِعَ فيهِ وصحَّحَهُ إِلى أَنْ يُؤَدِّيَ منهُ. قاله الحافظ في نزهة النظر في «توضيح نخبة» (ص٦٩).

دون صاحبه، لم يفده ذلك التوثيق المطلق، وإن كان ربما أفاده توثيقًا بنسبة ما في بعض الصور، كما هو مقرر محرر في مواضعه من كتب المصطلح وغيرها.

والذي يعنينا في هذا الموضع أن بعض النقاد قد يطلق في راوٍ عبارة مدح عظيمة، ويقابلها من ناقد آخر عبارة قدح عظيمة، فيتحير الباحث كيف يصنع في مثل هذا الحال، وربما لجأ إلى التوفيق بين العبارتين إن أمكن، وما هكذا ينبغي أن يكون المسلك.

بل المسلك الصحيح أن ننظر في عبارة المادح والقادح؛ فإذا وجدنا عبارة المادح في عدالة الراوي، وعبارة القادح في ضبطه، فقد بان لنا انفكاكُ الجهة(١)، وأنه لا تعارض في الحقيقة، وأن كون الراوي عدلًا في نفسه أمرٌ، وكونه ضعيف الحفظ أمرٌ آخر مختلف.

أما إن كانت كلتا العبارتين المتعارضتين في ضبطه، أو كلتاهما في عدالته، فعند ذلك ينظر وجه الجمع بينهما أو ترجيح إحداهما على الأخرى، على وفق القواعد المسرودة في هذا البحث بأوفى بيان، وأوضح أسلوب ولله مزيد الحمد على توفيقه.

والمقصود هنا أن أوضح أنَّ هذه القاعدة قد نص عليها الإمام ابن حبان رَحِمَهُ اللهُ، فقال في ترجمة المصعبي(٢): «لم يمنعنا ما علمنا من صلابته في السُّنَّة ونصرته لها أن نسكت عنه، إذ الدين لا يوجب إلا إظهار مثله فيمن وجد، ولو جئنا إلى شيء يكذب، فسترنا(٣) عليه لصلابته في

(١) أي أن الحكم الذي ظاهره التعارض، سببه اختلاف الحكم باعتبار جهتين: إحداهما استوجبت المدح، والأخرى استوجبت القدح.

(٢) أحمد بن محمد بن عمرو بن مصعب المصعبي، تأتي ترجمته قريبًا في النماذج في المبحث الثاني.

(٣) في المجروحين بطبعاته الثلاثة «فسرناه»، والتصويب من «إرشاد القاصي والداني» =

السُّنَّة، فإن ذلك ذريعة إلى أن يوثق مثله من أهل الرأي، والدين لا يوجب إلا قول الحق فيمن يجب سواء كان سُنيًّا أو انتحل مذهبًا غير السُّنَّة»(١).

وقد أومأ إلى هذه القاعدة كلام إمام أئمة الجرح والتعديل ابن معين(٢) رحمه الله تعالى، وأشار إليها أيضًا صنيع الإمام المتقن الخطيب البغدادي(٣)، كما أنني عضدتها بتصرفات النقاد ـ مع من كان هذا حاله ـ في كتب الجرح والتعديل، كما سيتضح من النماذج التي سأوردها في المبحث التالي:

❁ ❁ ❁

= للباحث نايف بن صلاح المنصوري (ص: ١٧٣).

(١) «المجروحين» (١/ ١٧٨).

(٢) أسند الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٦١٣) عن علي بن الحسين بن الجنيد، قال: سمعت يحيى بن معين، يقول: «إِنَّا لَنَطْعُنُ عَلَى أَقْوَامٍ لَعَلَّهُمْ قَدْ حَطُّوا رِحَالَهُمْ فِي الْجَنَّةِ مُنْذُ أَكْثَرَ مِنْ مِائَتَيْ سَنَةٍ»؛ يعني: أنه يتكلم في حفظهم مع تيقنه أنهم من أهل العدالة.

(٣) فقد عقد فصلا في «الكفاية في علم الرواية» (ص: ١٥٨) تحت عنوان: «باب ترك الاحتجاج بمن لم يكن من أهل الضبط والدراية، وإن عرف بالصلاح والعبادة»، ولا شك أن الصلابة في السُّنَّة والانتصار لها والذب عنها من أول أبواب الصلاح، وإن كانت الآثار التي ساقها الخطيب تحت هذا الباب أوسع من محل الاستشهاد بها هنا..

المبحث الثاني

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

▪ في ترجمة (**عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان، أبو عبد الله العكبري، المعروف بابن بطة**).

قال الخطيب البغدادي: «كان أحد الفقهاء على مذهب أحمد بن حنبل سافر الكثير إلى البصرة، والشام، وغيرهما من البلاد.

حَدَّثَنِي عبد الواحد بن علي العكبري(١)، قال: لم أر في شيوخ أصحاب الحديث ولا في غيرهم أحسن هيئة من ابن بطة.

حَدَّثَنِي القاضي أبو حامد أحمد بن محمد الدلوي(٢)، قال: لما رجع أبو عبد الله بن بطة من الرحلة لازم بيته أربعين سنة، فلم ير يومًا منها في سوق، ولا رؤي مفطرًا إلا في يوم الأضحى والفطر، وكان أمّارًا بالمعروف، ولم يبلغه خَبَرُ مُنْكَرٍ إلا غيره، أو كما قال.

---

(١) عبد الواحد بن علي بن برهان أبو القاسم العكبري (توفي: ٤٥٦هـ) سكن بغداد، وكان يذكر أنه سمع من أبي عبد الله بن بطة وغيره، إلا أنه لم يرو شيئا، وكان مضطلعا بعلوم كثيرة منها النحو، واللغة، ومعرفة النسب، والحفظ لأيام العرب، وأخبار المتقدمين، وله أنس شديد بعلم الحديث. من كتبه (الاختيار) في الفقه، و(أصول اللغة) و(اللمع) في النحو. «تاريخ بغداد» (١٢/ ٢٧٠).

(٢) أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن دِلّويه، أبو حامد الأُستُوائي، ويعرف بالدِّلُّويي (توفي: ٤٣٤هـ) سمع الدارقطني، وطبقته، وحدث شيئا يسيرا. قال الخطيب: كتبتُ عنه، وكان صدوقا، ينتحل في الفقه مذهب الشافعي، وفي الأصول مذهب الأشعري، وله حظ من العربية والأدب. «تاريخ بغداد» (٦/ ٣٣).

وقال ابن الجوزي: «أثنى عليه العلماء الأكابر»(١).

وقال الحافظ الذهبي: «كان إمامًا في السُّنَّة(٢)، إمامًا في الفقه، صاحب أحوال وإجابة دعوة، رضي الله عنه»(٣).

وهذا كله يفيد أن ابن بطة رحمه الله، لم يكن فقط عدلًا في نفسه؛ بل كان إمامًا يقتدى به في السُّنَّة والفقه والعبادة والورع، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وغير ذلك.

ومما يثبت تمسكه بالسُّنَّة أيما تمسك؛ مصنفاته الكثيرة في تقرير عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة من مثل:

- الشرح والإبانة على أصول السُّنَّة والديانة(٤).
- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة(٥).

وكل هذا لم يمنع نقاد الحديث من أن يتكلموا في ضعفه في باب الرواية، وعدم صلاحيته للحجية في باب الأخبار؛ ومن ذلك:

---

(١) «المنتظم في تاريخ الملوك والأمم» (١٤/ ٣٩٠).

(٢) هذا التعبير: «**كان إمامًا في السُّنَّة**» تكرر كثيرًا في كتب التراجم، وليس معناه أن صاحبه كان عالمًا بالأحاديث النبوية رواية ودراية كما قد يتبادر، ولكن معناه عند أهل العلم أن الشخص المنعوت بذلك «كان ماشيًا على طريقة سَلَف الأُمة، ممرًّا للآيات والأحاديث كما جاءت من غيرِ تشبيهٍ ولا تمثيل، ومن غير تحريف ولا تعطيل»، فهذا حاله في نفسه ـ كما حكاه ابن عبد الهادي ـ و«كان سيفًا على أهل الأهواء مباينًا لهم، وكان صليبًا في الحق»، وهذا حاله مع المبتدعة ـ كما حكاه ابن بشكوال، وينظر: «طبقات علماء الحديث» (٤/ ٢٧٦)، و«الصلة» (ص: ٤٤٩).

(٣) «ميزان الاعتدال» (٣/ ١٥).

(٤) طبع عدة مرات في مجلد واحد، منها طبعة مكتبة العلوم والحكم (١٤٢٣هـ).

(٥) طبع في تسع مجلدات صدرت عن دار الراية بتحقيق مجموعة من الباحثين (١٤١٥هـ ـ ١٤٢٦هـ).

قال الحافظ أبو القاسم الأزهري: «ابن بطة ضعيف، ليس بحجة»[١].

وقال الذهبي: «إمام لكنه ذو أوهام»[٢]، «ضعيف من قبل حفظه»[٣].

وأورد له جملة من الأمور القادحة في معرفته بالحديث نقلها عن الخطيب[٤] ثم قال: «رحم اللهُ ابْن بطة، فَبدون ما أوردنا يُضَعَّفُ المحدّث»[٥].

وقال الحافظ ابن حجر: «ما أدري ما أقول في ابن بطة»[٦]، «فيه مقال صعب»[٧].

ولخّص العلامة المعلمي حالهُ فقال: «الذي يتحصل أن ابن بطة ـ مع علمه وزهده وفضله وصلاحه البارع ـ كثير الوهم في الرواة، فلا يُتّهم بما ينافي ما تواتر من صلاحه[٨]، ولا يحتج بما ينفرد بروايته»[٩].

فقد بان من تتبع كلام أئمة النقد في ابن بطة أنهم وإن رفعوه إلى منزلة عالية في تمسكه بالسُّنَّة واستماتته في نصرتها إلا أنهم وضعوه في باب الرواية في الموضع اللائق به من الضعف؛ وبهذا زال ما قد يتوهم

---

(١) «تاريخ بغداد» (١٢/ ١٠٤).
(٢) «ميزان الاعتدال» (٣/ ١٥).
(٣) «تاريخ الإسلام» (٨/ ٦١٢).
(٤) وقد رد ابن الجوزي بعض كلام الخطيب، وتحامل على الخطيب تحاملًا بالغًا كعادته، وإن كان قد أصاب في بعض ردوده، على أن الخطيب ليس هو القائل، إنما يحكي الجرح المسند كما جرى عليه في التاريخ بطوله.
(٥) «تاريخ الإسلام» (٨/ ٦١٧).
(٦) «لسان الميزان» (٥/ ٣٤٤).
(٧) «اللسان» (٢/ ٥٤٦).
(٨) وقد اعتذر له المعلمي عن كثير مما رماه به غير واحد من النقاد، فخلصه من كل ذلك مخلصًا حسنًا.
(٩) «آثار المعلمي اليماني» (١٠/ ٥٨٤).

من التعارض بين عبارات المادحين له، وعبارات القادحين فيه، وبالله التوفيق.

■ في ترجمة (**نعيم بن حماد بن معاوية الخزاعي، أبو عبد الله المروزي**).

قال الإمام أحمد: «كان أبو عصمة[(١)] شديدًا على الجهمية والرد عليهم، ومنه تعلم نعيم بن حماد الرد على الجهمية»[(٢)]

وقال العباس بن مصعب: «نعيم بن حماد وضع[(٣)] ثلاثة عشر كتابًا في الرّدّ على الْجَهْمِيّة»[(٤)].

وقال ابن عدي: «كان أحد ممن يتصلب في السُّنَّة»[(٥)].

وذكره الدارقطني، فقال: «إمام في السُّنَّة»[(٦)].

وقال الخطيب البغدادي: «كان نعيم قد سكن مصر، ولم يزل مقيمًا بها حتى أشخص للمحنة في القرآن إلى «سُرَّ مَنْ رَأى»[(٧)] في أيام المعتصم[(٨)]، فسئل عن القرآن فأبَى أن يجيبهم إلى القول بخلقه، فسجن،

---

(١) وهو: نوح بن أبي مريم أبو عصمة المروزي القرشي مولاهم (ت ١٧٣هـ): مشهور بكنيته ويعرف بالجامع لجمعه العلوم لكن كذبوه في الحديث. «التقريب» (ترجمة: ٧٢١٠).

(٢) «العلل» (٥٨٦٠).

(٣) أي: صنفها كما يتضح من سياق الكلام في مرجع التوثيق، وليس معناه أنها اختلقها كما قد يتوهم.

(٤) «تاريخ الإسلام» (٥/ ٧١١).

(٥) «الكامل في الضعفاء» (١٠/ ١٤٧).

(٦) «سؤالات الحاكم للدارقطني» (٥٠٣).

(٧) مدينة بين بغداد وتكريت على شرقي دجلة، وقد خففها الناس فقالوا: سامرّاء. «معجم البلدان» (٣/ ١٧٣).

(٨) محمد بن هارون الرشيد بن المهدي بن المنصور، أبو إسحاق، المعتصم بالله العباسي (١٧٩ ـ ٢٢٧هـ)، خليفة من أعاظم خلفاء هذه الدولة. بويع بالخلافة سنة ٢١٨هـ يوم وفاة أخيه المأمون. وكان قوي الساعد، يكسر زند الرجل بين إصبعيه، ولا تعمل =

فلم يزل في السجن إلى أن مات»[١].

أقول: لقد عاش نعيم بن حماد رَحِمَهُ اللَّهُ ينافح، ويكافح من أجل السُّنَّة، ومات في سبيلها، وبهذا تتابعت الألسنة على مدحه، ولهجة بالدعاء له.

إلا أن هذا المدح لا يمكن أن يتغافل في مقابله وجود ضعف في ضبط نعيم، لا بد أن يؤخذ بعين الاعتبار حفاظًا على هذه الشريعة الغراء التي مبناها على صحة المنقول، ثم ألمعية العقول في فهم هذا المنقول.

وبناء على ذلك فسيزول عجبنا ونحن نرى اسم هذا العلم (**نعيم بن حماد**) يتردد في كتب الضعفاء والمجروحين تارة، ويتردد في كتب الأعلام والكبراء تارة أخرى، وقد قدمنا بعض مدحه، ولننظر الآن في عبارات القادحين، وهل هي فعلا تخص حفظه، أم أنها تعرضت لعدالته أيضًا:

فقال النسائي: «ضعيف»[٢].

وبَيَّن كلام ابن معين وجهين لضعفه حيث قال:

١ ـ «كان من أهل الصدق، إلا أنه يتوهم الشيء فيخطئ فيه»[٣].

٢ ـ «يروي عن غير الثقات»[٤].

= في جسمه الأسنان. وكره التعليم في صغره، فنشأ ضعيف القراءة يكاد يكون أمّيًّا. وهو فاتح عمّورية من بلاد الروم الشرقية، في خبر مشهور. وهو باني مدينة سامرا (سنة ٢٢٢هـ) حين ضاقت بغداد بجنده. وهو أول من أضاف إلى اسمه اسم الله تعالى، من الخلفاء، خلافته ٨ سنين و٨ أشهر، وخلف ٨ بنين و٨ بنات، وعمره ٤٨ سنة. توفي بسامرا. «الأعلام» (٧/ ١٢٧).

(١) «تاريخ بغداد» (١٥/ ٤١٩).

(٢) «الضعفاء والمتروكون» للنسائي (ص: ١٠١).

(٣) «مقدمة فتح الباري» لابن حجر (ص: ٤٤٧).

(٤) «مختصر الكامل» (ترجمة: ١٩٥٩).

• **فأما صور توهمه** فهي ما أوضحه أبو زُرْعة الدِّمشقيُّ بقوله: «وصل أحاديث يُوقِفُها الناس»(١).

وقد استقصى ابن عدي في الكامل عامة ما وقع له من هذه الأوهام ثم قال: «ولنعيم بن حماد غير ما ذكرت، وقد أثنى عليه قوم، وضعفه قوم، وكان أحد ممن يتصلب في السُّنَّة، ومات في محنة القرآن في الحبس، وعامة ما أنكر عليه هو هذا الذي ذكرته، وأرجو أن يكون باقي حديثه مستقيمًا»(٢).

وأكد كلامه الدارقطني بعبارة موجزة فقال: «إِمَام فِي السُّنَّة كثير الْوَهم»(٣).

وفي معناه قول الحافظ ابن حجر: «وصف بكثرة الخطأ على إمامته وجلالته»(٤).

• **وأما روايته عن غير الثقات**، فقد أوضح الحافظ الذهبي ما فيها فقال: «هو من المدلسة ولكنه يأتي بعجائب»(٥).

وقد لخص حاله العلامة المعلمي اليماني بعبارة كافية شافية فقال: «فيه كلام يوجب التوقف عما ينفرد به»(٦).

فهذه جملة حال نعيم بن حماد من خلال تتبع كلام النقاد فيه، وبهذا يزول ما يتوهم من تعارض الجرح والتعديل فيه، وبالله التوفيق.

---

(١) «تاريخ الإسلام» ت بشار (٥/ ٧١١). (٢) «الكامل في الضعفاء» (١٠/ ١٤٧).
(٣) «سؤالات الحاكم للدارقطني» (ص: ٢٨٠).
(٤) «موافقة الخبر» (١/ ٣٧٢ ـ ٣٧٣).
(٥) من تكلم فيه وهو موثق (ص: ١٨٤).
(٦) التعليق على الفوائد المجموعة (ص: ٤٠٥).

■ في ترجمة (**أحمد بن محمد بن عمرو بن مصعب الكندي المصعبي المروزي، أبو بشر**)

قال ابن حبان: «كان رَحِمَهُ اللَّهُ من أصلبِ أهلِ زمانه في السُّنَّة، وأنصرهم لها، وأذبِّهم لحَريمها، وأقمعهم لمَنْ خالفها»[١].

قال الدارقطني: «كَانَ مجردًا فِي السُّنَّة وفِي الرد عَلَى أهل البدع»[٢].

وقال الحافظ الذهبي: «كان محدّثًا إمامًا في السُّنَّة، والرد على المبتدعة»[٣].

أقول: ومع هذا الثناء البالغ من الحفاظ النقاد على المصعبي، إلا أنه كان متلبسًا بمصيبة الكذب على رسول الله ﷺ والقلب في الأسانيد، وضّاعًا للأحاديث، ومن إنصاف أئمة الحديث أن هؤلاء الذين وصفوه بالصلابة في السُّنَّة هم بأعينهم وذواتهم من رموه بالكذب بلا مجاملة ولا محاباة:

قال ابن حبان: «كان ممن يضع المتون للآثار، ويقلب الأسانيد للأخبار، حتى غلب قلبه أخبار الثقات، وروايته عن الأثبات بالطامات على مستقيم حديثه، فاستحق الترك، ولعله قد قلب على الثقات أكثر من عشرة آلاف حديث، كتبت أنا منها أكثر من ثلاثة آلاف حديث مما لم أشك أنه قلبها، كان على عهدي به قديمًا وهو لا يفعل إلا قلب الأخبار عن الثقات والطعن على أحاديث الأثبات، ثم آخر عمره جعل يدعي شيوخًا لم يرهم وروى عنهم»[٤].

---

(١) «المجروحين» (١/ ١٧٨).

(٢) «تاريخ بغداد» (٦/ ٢٣٨).

(٣) «العبر في خبر من غبر» (٢/ ٢٠٤).

(٤) «المجروحين» (١/ ١٧١).

وقال السلمي: «سألت الدَّارَقُطْنِيّ، عن أبي بشر المصعبي، فقال: كذاب يضع الحديث، لا خير فيه»(١).

وقال عنه الدارقطني أيضًا: «كان حافظًا عذب اللسان، مجردًا في السُّنَّة والرد على المبتدعة، لكنه كان يضع الأحاديث»(٢).

وقال الذهبي: «وهو أحد الوضاعين الكذابين»(٣).

هذا بالإضافة إلى ما ذكره الخطيب في ترجمته له من تنصيص غير واحد من النقاد على كذبه، ولخص كلامه الخطيب بقوله: «وكَانَ أَبُو بشر من أهل المعرفة وَالفهم، غير أنه لم يكن ثقة، وله من النسخ الموضوعة شيء كثير»(٤).

■ في ترجمة (**عمر بن هارون بن يزيد الثقفي، مولاهم، أبو حفص البلخي**).

قال قتيبة بن سعيد: «كان عمر بن هارون شديدًا على المرجئة، وكان يذكر مساوئهم وبلاياهم، وإنما كانت العداوة فيما بينه وبينهم من هذا السبب»(٥).

وقال ابن حبان: «كان عمر بن هارون صاحب سُنَّة وفضل وسخاء، وكان أهل بلده يبغضونه لتعصبه في السُّنَّة وذبه عنها»(٦).

وقال الحاكم: «كان من أهل السُّنَّة والذابين عن أهلها»(٧).

أقول: ومع هذا التمسك بالسُّنَّة، والتعصب لأهلها، والعداوة لمن يعاديهم؛ لم يكن عمر بن هارون مقبول الرواية عند أصحاب الحديث، رائج البضاعة عندهم؛ بل جرحوه بجرح شديد، ومن ذلك:

---

(١) «سؤالات السلمي للدراقطني» (٢٠).
(٢) «تاريخ الإسلام» (٧/ ٤٧١).
(٣) «العبر في خبر من غبر» (٢/ ٢٠٣).
(٤) «تاريخ بغداد» (٦/ ٢٣٨).
(٥) «تهذيب الكمال» (٢١/ ٥٢٥).
(٦) «المجروحين» (٢/ ٦٣).
(٧) «تهذيب التهذيب» (٧/ ٥٠٥).

في ترجمته من تاريخ بغداد[١]:

قال يحيى بن معين: «كان يكذب».

وقال مرة: «غير ثقة».

وقال أخرى: «ليس بشيء».

وقال صالح بن محمد: «كان كذابًا».

وسئل عنه علي بن المديني، فضعفه جدًا».

وقال أحمد بْن حنبل: «عُمَر بْن هارون لا أروي عَنْهُ شيئا»[٢].

وفي ترجمته من ميزان الذهبي:

قال ابن مهدي، وأحمد، والنسائي: «متروك الحديث».

وقال يحيى: «كذاب خبيث».

وقال أَبو داود: «غير ثقة».

وقال علي، والدارقطني: «ضعيف».

وقال زكريا الساجي: «فيه ضعف».

وقال أَبو علي النيسابوري: «متروك».

ثم ختم الذهبي الترجمة بقوله: «كان من أوعية العلم على ضعفه وكثرة مناكيره، وما أظنه ممن يتعمد الباطل»[٣].

وقال ابن أبي حاتم: «سألتُ أبي عَن عُمر بن هارون؟ فقال: تكلم ابن المبارك فيه، فذهب حَديثه»[٤].

وقال ابن حبان: «كان ممن يروي عن الثقات المعضلات، ويدعي شيوخًا لم يرهم»[٥].

---

(١) «تاريخ بغداد» (١٣/ ١٨ ـ ١٩).
(٢) «تهذيب الكمال» (٢١/ ٥٢٧).
(٣) «ميزان الاعتدال» (٣/ ٢٢٨ ـ ٢٢٩).
(٤) «الجرح والتعديل» (٦/ ١٤٠).
(٥) «المجروحين» (٢/ ٦٣).

■ في ترجمة (**مؤمل**[(١)] **بن إسماعيل القرشي، العدوي، أبو عبد الرحمٰن البصري**)

قال أبو حاتم الرازي: «صدوق شديد في السُّنَّة»[(٢)].

وقال يعقوب بن سفيان: «مُؤَمَّل بن إِسماعيل، سُنِّي، شيخٌ جليلٌ، سمعتُ سليمان بن حرب يُحسن الثناء عليه، يقول: كان مشيختنا يعرفون له، ويوصون به»[(٣)].

وقال محمود بن غيلان: «سمعت مؤمل بن إسماعيل يقول في غير مجلس يُقبل علينا: أُحَرِّجُ عَلَى كُلِّ مُبْتَدَعٍ جَهْمِيٍّ، أَوْ رَافِضِيٍّ، أَوْ قَدَرِيٍّ، أَوْ مُرْجِئٍ سَمِعَ مِنِّيَ، وَاللهِ لَوْ عَرَفْتُكُمْ لَمْ أُحَدِّثْكُمْ»[(٤)].

وقال المنهاجي[(٥)]: «كان شديدًا في المشبهة»[(٦)].

أقول: ومع هذا التمسك بالسُّنَّة، واستقامة المنهج، ومجافاة أهل البدع، لم يكن مؤمل بن إسماعيل موضع الاحتجاج عند أصحاب الحديث؛ بل جرحوه من قبل حفظه، ومنهم من جرحه بجرح شديد، ومن ذلك:

قال سليمان بن حرب: «حديثه لا يُشبه حديث أَصحابه، كان لا

---

(١) بوزن محمد. قاله في التقريب (ترجمة: ٧٠٢٩).

(٢) «الجرح والتعديل» (٨/ ٣٧٤).

(٣) «المعرفة والتاريخ» (٣/ ٥٢).

(٤) «شرح أصول الاعتقاد» (٤/ ٧٠٦) برقم (١١٤٨).

(٥) محمد بن أحمد بن علي بن عبد الخالق، شمس الدين السيوطي ثم القاهري الشافعيّ المنهاجي (٨١٣ ـ ٨٨٠هـ) فاضل مصري، ولد وتعلم بأسيوط، وجاور بمكة مدة، واستقر في القاهرة. له كتب، منها: «إتحاف الأخصا بفضائل المسجد الأقصى»، و«فضائل الشام»، و«تحفة الظرفاء» و«هداية السالك إلى أوضح المسالك» و«جواهر العقود ومعين القضاء والموقعين والشهود» و«التذكرة المنهاجية». «الأعلام» (٥/ ٣٣٤).

(٦) «إتحاف الأخصا» (٢/ ٥٠).

يسعه أن يُحدث، وقد يجب على أَهل العلم أَن يقفوا عن حديثه، ويتخففوا من الرواية عنه؛ فإِنه مُنكر، يَروي المناكير عن ثقات شيوخنا، وهذا أَشد، فلو كانت هذه المناكير عن ضِعاف لكنا نجعل له عذرًا»[١].

وقال الإمام أحمد: «مؤمل كان يخطئ»[٢].

وقال البخاري: «منكر الحديث»[٣].

وقال أبو حاتم: «كثير الخطأ»[٤].

وقال أبو عبيد الآجُرِّي: «سألت أبا داود عنه فَعظَّمَهُ ورفع من شأنه، إلا أنه يَهِمُ في الشيء»[٥].

وقال محمد بن نصر المَرْوزي: «المؤَمَّل إِذا انفرد بحديث، وجب أَن يتَوقَّفَ ويتَثَبَّتَ فيه، لأَنه كان سَيئ الحفظ، كثيرَ الغلط»[٦].

وقال النَّسائي: «مُؤَمَّل بن إِسماعيل كثير الخطأ»[٧].

وقال الساجي: «صدوق كثير الخطأ وله أوهام يطول ذكرها»[٨].

وقال الحاكم: «قلتُ للدَّارَقُطْنِيِّ: مؤمل بن إسماعيل؟ قال: صدوق كثير الخطأ»[٩].

أقول: فمن إنصاف أئمة الحديث أن هؤلاء الذين وصفوا «مُؤَمَّل بن إِسماعيل» بالصلابة في السُّنَّة هم بأعينهم وذواتهم من تكلموا في حفظه،

---

(١) «المعرفة والتاريخ» (٣/ ٥٢).
(٢) «سؤالات المروذي» (٥٣).
(٣) «تهذيب الكمال» (٢٩/ ١٧٨)، وهذا اللفظ يطلقه البخاري على من لا تحل الرواية عنه كما نقله الذهبي عنه في «الميزان» (١/ ٦).
(٤) «الجرح والتعديل» (٨/ ٣٧٤).
(٥) «سؤالاته» (١٤٤٦).
(٦) «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٥٧٤).
(٧) «السنن الكبرى» (٣٠٣٢).
(٨) «تهذيب التهذيب» (١٠/ ٣٨١).
(٩) «السؤالات» (٤٩٢).

وأنه ليس أهلًا للاحتجاج[1] بما ينفرد به، بلا مجاملة ولا محاباة.

وبعد،،

فهذا عمل النقاد في هذه النماذج المذكورة يتبين منه مدى صحة القاعدة التي نحن بصدد الكلام عليها «**صلابة الرجل في السُّنَّة، وصحة اعتقاده لا تنافي القدح فيه بسوء الحفظ أو الدخول في الكذب**».

وقد اكتفيت بما ذكرت من الأمثلة، مع أن هذا ليس آخر ما وقفت عليه، وليس بآخر ما في الإمكان، لكن المقصود ـ كما جرى عليه العمل في هذا البحث بتمامها ـ ليس الاستيعاب؛ بل التدليل بالأمثلة على صحة القاعدة، وتطبيقها من لدن كبار النقاد على نحو ما تبين لنا من فهماها في ضوء ما ذكروه من النصوص، وبالله التوفيق.

❁ ❁ ❁

---

(١) قال العلامة المعلمي: «فحدُّه أن لا يحتج به إلا فيما توبع فيه، وفيما ليس من مظان الخطأ». «التنكيل» (ترجمة: ٢٥٣).

القاعدة الثانية

شهرة الرجل بالعلم أو الخير
لا تمنع أن يكون ضعيفًا في باب الرواية

وتحتها مبحثان:

- المبحث الأول: نص القاعدة في كلام أهل العلم، وذكر من نص عليها.
- المبحث الثاني: الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة.

المبحث الأول

نص القاعدة في كلام أهل العلم وذكر من نص عليها

يصعب على كثير من الناس ـ وإن كانوا مشتغلين بدراسة العلم الشرعي ـ أن يتصوروا أن هناك شخصًا ذائع الصيت في علم من العلوم، ومع ذلك يَرِدُ اسمه ضمن كتب الضعفاء والمجروحين، ويوسم بميسم الضعف.

وفي الحقيقة أن هذا ليس بأمر مستغرب؛ فقد يكون المرء إمامًا متقنًا لفن من الفنون، ومُبَرِّزًا في علم من العلوم، لكونه أنفق فيه جل حياته، واعتنى بطلبه وتعلمه عناية فائقة، بينما يكون مقصرًا في فن آخر لعدم إعطائه تلك العناية، فيكون عمدة في فنه الذي ضبط معرفته وأتقنه، وتنزل مرتبته فيما قصّر فيه؛ بل قد يكون فيه غير معتمد.

قال الحافظ الذهبي: «وما زال في كل وقت يكون العالم: إمامًا في فن، مقصرًا في فنون»[(١)].

وقال ابن القيم: «والرجلُ يكونُ إمامًا في الحساب، وهو أجهلُ خلق الله بالطِّبِّ والهيئة والمنطق، ويكونُ رأسًا في الطبِّ، ويكونُ من أجهل الخلق بالحساب والهيئة، ويكون مقدَّمًا في الهندسة، وليس له علمٌ بشيءٍ من قضايا الطِّبِّ، وهذه علومٌ متقاربة، والبعدُ بينها وبين علوم الرسل التي جاءت بها عن الله أعظمُ من البعد بين بعضها وبعض. . .

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (٥/ ٢٦٠).

وهل يلزمُ من معرفة الرجل هيئةَ الأفلاك والطِّبَّ والهندسةَ والحسابَ أن يكون عارفًا بالإلٰهيَّات وأحوال النفوس البشرية وصفاتها ومعادنها وسعادتها وشقاوتها؟!»[(١)].

وقال الإمام الخطيب البغدادي: «إِنَّ الْعُلَمَاءَ قَدِ احْتَجُّوا فِي التَّفْسِيرِ بِقَوْمٍ لَمْ يَحْتَجُّوا بِهِمْ فِي مُسْنَدِ الْأَحَادِيثِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَحْكَامِ وَذَلِكَ لِسُوءِ حِفْظِهِمُ الْحَدِيثَ وَشُغُلِهِمْ بِالتَّفْسِيرِ، فَهُمْ بِمَثَابَةِ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ حَيْثُ احْتُجَّ بِهِ فِي الْقِرَاءَاتِ دُونَ الْأَحَادِيثِ الْمُسْنَدَاتِ لِغَلَبَةِ عِلْمِ الْقُرْآنِ عَلَيْهِ فَصَرَفَ عِنَايَتَهُ إِلَيْهِ»[(٢)].

فقد اتضح أن العلماء والنقاد المبرزين لا يرون غضاضة في ذكر عالم في فن من الفنون ـ ربما وصل فيه حد الإمامة ـ ضمن الضعفاء والمجروحين في باب الرواية، ويعزون ضعفه في باب الرواية إلى انشغاله بفنه عن إتقان الحفظ، والتثبت في الحديث، فمن ثم يثنون عليه في فنه، وفي نفس الوقت يصفونه بالضعف، ولا يحتجون بمروياته في الحديث.

وعليه فلا تلازم بين جلالته في علمه، وبين اعتباره من ثقات المحدثين، على ما سيظهر من خلال النماذج التطبيقية.

وسوف أجعل النماذج التي أتناولها بالبحث على **ثلاثة أضرب**:

ـ قوم شغلتهم العبادة عن الإتقان للرواية.

ـ وقوم شغلتهم علومهم عن الإتقان للرواية.

ـ وقوم استوجبوا الجرح من قبل المحدثين مع شهرتهم في علوم أخرى.

والتفاصيل وإظهار العلاقة بين الأضرب الثلاثة في المبحث التالي:

---

(١) «مفتاح دار السعادة» (٣/ ١٤١٤).

(٢) «الجامع لأخلاق الراوي» (٢/ ١٩٤).

المبحث الثاني

الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة

وفيه ثلاثة مطالب:

- **المطلب الأول:** قوم شغلتهم العبادة عن الإتقان للرواية.
- **المطلب الثاني:** قوم شغلتهم علموهم عن الإتقان للرواية.
- **المطلب الثالث:** قوم استوجبوا الجرح من قبل المحدثين مع شهرتهم في علوم أخرى.

✿ ✿ ✿

المطلب الأول

قوم شغلتهم العبادة عن الإتقان للرواية

سأذكر ههنا أمثلة لأناس من الرواة شغلتهم العبادة عن الإتقان لمحفوظهم من الأحاديث، بحيث غلب عليهم الغلط، وألصقت بهم أحكام النقاد بالتضعيف.

ولأن تكون العبادة ـ وهي غير مزاحمة للعلم عند التحقيق ـ صارفة عن التثبت والمراجعة؛ فالانشغال بعلم آخر من باب أحرى.

■ ففي ترجمة: **(يزيد بن أبان الرقاشي)**(١)

قال عمرو بن علي: «كان يحيى بن سعيد لا يحدث عن يزيد الرقاشي»(٢).

(١) بتخفيف القاف، ثم معجمة.

(٢) «الجرح والتعديل» (٩/ ٢٥١).

وقال المروذى: قال أبو عبد الله: «يزيد الرقاشي، ليس ممن يحتج به»(١).

وقال الميموني: «قلت لأحمد بن حنبل: يزيد ضعيف؟ قال: نعم، هو ضعيف»(٢).

و«سئل يحيى بن معين عن يزيد الرقاشي، فقال: هو ضعيف»(٣).

وقال أبو حاتم الرازي: «كان واعظًا بكَّاء، كثير الرواية عن أنس بما فيه نظر، صاحب عبادة، وفي حديثه صنعة»(٤).

وبملاحظة هذه النقول؛ نراها متفقة على ضعف يزيد الرقاشي، لكننا نجد ابن حبان ذكر هذا الراوي فأثنى عليه بقوله: «كَانَ من خِيَار عباد الله البكائين».

لكن ابن حبان لما كان ناقدًا بصيرًا، لم يتوقف عند الثناء فقط؛ بل أتبعه بقوله:

«لكنه غفل عَن حفظ الحَدِيث شغلا بِالْعبَادَة؛ حَتَّى كَانَ يقلب الحديث عن الْحسن فَيَجْعَلهُ عَن أنس عَن رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَلَا تحل الرِّوَايَة عَنهُ إِلَّا على جِهَة التَّعَجب»(٥).

وعلى غراره قول ابن الجوزي: «أسند يزيد عن أنس بن مالك، وروى عن الحسن وغيره إلا أن التعبد شغله عن حفظ الحديث فأعرضت النقلة عما يروي»(٦).

وهكذا نجد أنه لا مشكلة أن يجمع في نقد الراوي بين المدح

(١) «سؤالاته» (٨٨).
(٢) «سؤالاته» (٤٧٦).
(٣) «الجرح والتعديل» (٩/ ٢٥٢).
(٤) السابق نفسه.
(٥) نقله عنه ابن الجوزي في «الضعفاء والمتروكون» (٣/ ٢٠٧).
(٦) «صفة الصفوة» (٢/ ١٧١).

والتضعيف، المدح له من جهة، والتضعيف له من جهة أخرى، والمدح في هذا الراوي لعبادته، والمثالين التاليين بنفس المعنى المذكور في هذا المثال؛ ويبين فيهما أن الثناء على الراوي من جهة انشغاله بالعبادة لا من جهة حفظه وإتقانه فأذكرهما مختصرين، ولا أطيل بذكر التفاصيل فيهما.

■ في ترجمة: **(فرقد بن يعقوب، أبو يعقوب السَّبَخيّ)**

نقل سبط ابن الجوزي جملة مما قيل في تضعيفه ثم قال: «لم يكن ضعيفًا، وإنَّما شغلَه التعبّد عن حفظ الحديث»(١).

■ في ترجمة: **(موسى بن عُبيدة بن نشيط الربذي، أبو عبد العزيز المدني)**

بعد أن نقل الحافظ ابن حجر جملة وافرة مما قيل في تضعيفه، قال: وقال أبو بكر البزار: «موسى بن عبيدة رجل مفيد وليس بالحافظ، وأحسب إنما قصر به عن حفظ الحديث شغله بالعبادة»(٢).

---

(١) مرآة الزمان في «تواريخ الأعيان» (١١/ ٤٢٥).

(٢) «تهذيب التهذيب» (١٠/ ٣٥٩).

المطلب الثاني

قوم شغلتهم علومهم عن الإتقان للرواية

■ في ترجمة: (**أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم بن أبي بَزّة، أبو الحسن البَزّي المكّيّ المقرئ**)

قال الذهبي: «كان شيخ الحرم وقارئه فِي زمانه، مع الدّين والورع والعبادة»(١).

أقول: هذه الترجمة تفيد توثيق صاحبها، إلا أننا لن نمضي بعيدًا؛ بل بعد ما سبق نجد الذهبي في نفس الترجمة يقول:

«وقد تفرَّد بحديثٍ مسَلَسَلٍ فِي التّكبير وهو حديث منكر.

وقال أبو حاتم: لا أُحَدِّث عَنْهُ، فإنّه روى حديثًا منكرًا؛ وهو ضعيف الحديث.

وقال العُقَيْليّ: منكر الحديث، يوصل الأحاديث».

ثم ساق العقيلي من طريق البزي حديثًا، علق عليه الذهبي بقوله: «قُلْتُ: مَا هَذَا الْحَدِيثُ بِبَعِيدٍ عَنِ الْوَضْعِ»(٢).

أقول: هذه الأقوال كلها تفيد ضعف البزي في باب الرواية، ولكن إذا نظرنا له مع ما سبق من أقوال التعديل، كان وجه الجمع هو القاعدة التي نحن بصددها: **لا تنافي مطلقًا بين تفنن الراوي في علم من العلوم، مع كساد بضاعته عند أهل الحديث**.

وثمة نموذج آخر يجري في مضمار هذا النموذج، أذكره باختصار شديد فأقول:

---

(١) «تاريخ الإسلام» (٥/ ١٠٦٩).

(٢) السابق (٥/ ١٠٧٠).

■ في ترجمة: (**عاصم بن بهدلة، وهو ابن أبي النجود، الأسدي، أبي بكر المقرئ**)

قال الذهبي: «وكان ثبتًا في القراءة واهيًا في الحديث؛ لأنه كان لا يتقن الحديث ويتقن القرآن ويجوده وإلا فهو في نفسه صادق»[(١)].

وقال الذهبي أيضًا: «فأما في القراءة فثبتٌ إمام، وأما في الحديث فحسن الحديث»[(٢)].

وقال الذهبي أيضًا: «كان عاصم ثبتًا في القراءة، صدوقًا في الحديث، وقد وثقه أبو زرعة وجماعة، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وقال الدارقطني: في حفظه شيء؛ يعني: للحديث لا للحروف»[(٣)].

أقول: الشأن في هذه الترجمة كالشأن في سابقتها.

---

(١) «ميزان الاعتدال» (١/ ٥٥٨).

(٢) «تاريخ الإسلام» (٣/ ٤٣٥).

(٣) «سير النبلاء» (٥/ ٢٦٠).

المطلب الثالث

قوم استوجبوا الجرح من قبل المحدثين مع شهرتهم في علوم أخرى

أكتفي في هذا المطلب بنموذج واحد؛ فإنه كاف في الدلالة على المقصود

■ في ترجمة: **(الحَسن بن زياد اللُّؤلؤي الفقيه، أبو عليّ، مولى الأَنْصَار، صاحبُ أَبِي حنيفة)**

قال الذهبي:

«عن الحَسَن بْن أَبِي مالك[(١)] قال: كَانَ الحَسَن بْن زياد إذا جاء إلى أَبِي يوسف أهمّتْ أبا يوسف نفسُه من كثرة سؤالاته.

وعن أحمد بْن عَبْد الحميد الحارثيّ[(٢)] قَالَ: ما رأيت أحسن خلقًا من الحسن بن زياد، ولا أقرب مأخذًا منه، ولا أسهل جانبًا، مَعَ توفر فقهه وعلمه وزُهده ووَرَعه، وكان يكسو مماليكه ككسْوهِ نفسَه.

وقال يحيى بْن آدم[(٣)]: ما رأيت أفْقه من الحَسَن بن زياد.

---

(١) الحسن بن أبي مالك الفقيه الحنفي (توفي: ٢٠٤هـ) من الأئمة الحنفية، تفقه على أبي يوسف القاضي، وتفقه عليه محمد بن شجاع. قال ابن الثلجي، قال: كانوا إذا قرءوا على ابن أبي مالك مسائل محمد بن الحسن، قال: لم يكن أبو يوسف يدقق هذا التدقيق الشديد، قال الصيمري: ثقة في روايته، غزير العلم، واسع الرواية، كان أبو يوسف يشبهه بجمل يحمل أكثر مما يطيق. «مغاني الأخيار» (١/ ٢٠٥).

(٢) أحمد بن عبد الحميد بن خالد الحارثي الكوفي أبو جعفر (توفي: ٢٦٩هـ)، محدث صدوق، قال الدارقطني: ثقة، وذكره ابن حبان في ثقاته. «سير النبلاء» (١٢/ ٥٠٨).

(٣) يحيى بن آدم بن سليمان الاموي، مولى آل أبي معيط، أبو زكريا (توفي: ٢٠٣هـ) من ثقات أهل الحديث، فقيه، واسع العلم، من أهل الكوفة، مات بفم الصلح. له تصانيف، منها كتاب «الخراج» و«الفرائض»، و«الزوال». «الأعلام» (٨/ ١٣٤)..

وعن أحمد بْن الحَسَن بْن زياد[١]، أنّ الحَسَن بْن زياد سُئل عَنْ مسألة فأخطأ فيها، فلمّا ذهب السائل ظهر لَهُ الحقّ، فاكترى مناديًا فنادى: إنّ الحَسَن بْن زياد استُفتي فأخطأ في كذا، فمن كَانَ أفتاه الحَسَن في شيء فلْيرجع إِلَيْهِ، فما زال حتى وجد صاحب الفتوى فأعلمه بالصواب.

قالَ مُحَمَّد بْن سماعة[٢]: سمعتُ الْحَسَن بْن زياد يقول: كتبت عن ابن جريج اثني عشر ألف حديث كلها تحتاج إليها الفُقَهاء.

وكان لَهُ كُتُبٌ في المذهب»[٣].

أقول: هذه الأقوال كلها تفيد توثيق صاحب الترجمة، حتى ربما يخيل للباحث أن لا حاجة للنظر في مرجع آخر يترجم للحسن بن زياد؛ إلا أننا نجد الذهبي في موضع آخر يقول:

«روى أحمد بن أبي مريم وعباس الدوري عن يحيى بن مَعِين: كذاب.

وقال محمد بن عبد الله بن نمير: يكذب على ابن جريج، وكذا كذبه أبو داود فقال: كذاب غير ثقة.

وقال ابن المديني: لا يكتب حديثه.

وقال أبو حاتم: ليس بثقة، وَلا مأمون.

وقال الدارقطني: ضعيف متروك.

---

(١) لم أجد له ترجمة.

(٢) محمد بن سماعة بن عبد الله بن هلال التميمي، أبو عبد الله (١٣٠ ـ ٢٣٣هـ)، حافظ للحديث، ثقة. تجاوز المئة وهو كامل القوة، وكان يصلي في كل يوم مئتي ركعة. ولي القضاء لهارون الرشيد، ببغداد، وضعف بصره، فعزله المعتصم. وكان يقول بالرأي، على مذهب أبي حنيفة. وصنف كتبًا، منها «أدب القاضي» و«المحاضر والسجلات» و«النوادر» عن أبي يوسف. «الأعلام» (٦/ ١٥٣).

(٣) «تاريخ الإسلام» (٥/ ٤٨).

وقال محمد بن حميد الرازي: ما رأيت أسوأ صلاة منه.

وقال محمد بن رافع النيسابوري: كان الحسن بن زياد يرفع رأسه قبل الإمام ويسجد قبله»[١].

وزاد الحافظ ابن حجر على ما ذكره الذهبي من عبارات النقاد فقال:

«وقال النضر بن شميل لرجل: كَتَبَ كُتُبَ الحسن بن زياد لقد جلبت إلى بلدك شرًّا، لقد جلبت إلى بلدك شرًّا.

وقال صالح جزرة: ليس بشيء لا هو محمود عند أصحابنا، وَلا عندهم؛ يعني: أصحابه قيل له: بأي شيء تتهمه؟ قال: بداء سوء وليس هو في الحديث بشيء.

وقال أبُو داود: عن الحسن بن علي الحلواني: رأيت اللؤلؤي قَبَّل غلاما وهو ساجد.

قال أبو داود: هو كذاب غير ثقة، وَلا مأمون.

وقال أبو ثور: ما رأيت أكذب من اللؤلؤي كان على طرف لسانه: ابن جريج عن عطاء. وقال أحمد بن سليمان الرهاوي: رأيته يومًا في الصلاة وغلام أمرد إلى جانبه في الصف فلما سجدوا مد يده إلى خد الغلام فقرصه ففارقته فلا أحدث عنه.

وقيل ليزيد بن هارون: ما تقول في اللؤلؤي؟ فقال: أو مسلم هو؟!

وقال يعلى بن عُبَيد: اتق اللؤلؤي.

وقال ابن أَبِي شيبة: كان أبو أسامة يسميه الخبيث.

وقال يعقوب بن سفيان والعقيلي والساجي: كذاب.

---

(١) «ميزان الاعتدال» (١/ ٤٩١).

وقال النَّسَائي: ليس بثقة، وَلا مأمون»[١]

فهذه الأقوال: متوافرة على جرح الحسن بن زياد اللؤلؤي جرحًا بينًا، ولم يتجه الجرح هنا إلى قلة ضبطه؛ بل إلى الطعن البالغ في عدالته.

مع أن ما له من الأقوال في كتب المذهب الحنفي، يقضي بأنه أحد الكبار فيه[٢]، ولكن: **لا تنافي مطلقًا بين تفنن الراوي في علم من العلوم، مع كساد بضاعته عند أهل الحديث**. وبالله التوفيق.

وبعد،،

فهذه النماذج التي ذكرتها تحت هذه القاعدة، **الضرب الأول** منها يدل على أن مجرد انشغال الراوي ولو بالعبادة عن الحديث وإتقان الرواية فيه كفيل بأن يجعله ممن تكلم فيهم المحدثون بالتضعيف؛ يعني: من قبل حفظه.

وأما **الضرب الثاني** منها فيدل على أن إتقان العالم لعلم وتفرغه له، سيكون بالضرورة له تأثير على إتقانه وتثبته في باب الأحاديث، ومن ثم يكون مضعفًا من وجه، وموثقًا من وجه آخر.

وأما **الضرب الثالث** منها فيدل على أن العالم وإن تفنن في علم حتى صار حجة فيه، وكبيرًا من كبرائه، فإن هذا لا ينافي أن يكون مجروحًا عند علماء الحديث.

ومحصلة الجميع هو هذه القاعدة:

«شهرة الرجل بالعلم أو الخير، لا تمنع أن يكون ضعيفًا في باب الرواية»

---

(١) «لسان الميزان» (٣/ ٤٨).

(٢) وكذا ما سبق من أقوال من وثقوه.

الخاتمة

وتشتمل على:

- أولًا: أهم نتائج البحث.
- ثانيًا: التوصيات والمقترحات.

أولًا: أهم نتائج البحث

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وبتوفيقه تكتمل الطيبات، **وبعد:**

فيحسن في نهاية هذه الرسالة الوقوف على أهم نتائج هذا البحث التي توصلت إليها من خلال العمل على مدار سنوات الدراسة:

- يجزم الباحث بأن هناك إعوازًا في التنصيص على التعاريف والحدود الموضوعة لعدد غير قليل من المصطلحات المتداولة بين أيدي الدارسين، ربما كان بسبب الاعتماد على شهرتها، حتى أصبح أغلب الباحثين المعاصرين يكرر ما يجده في كلام من سبقه بدون تحرير لما ينقل، وقد عالج الباحث قدرًا من هذه الحدود والتعاريف، واعتمد في ذلك على مراجعة أمات كتب اللغة، وكتب كبار النقاد، وأئمة العلماء في التوصل إلى التعاريف المناسبة لهذه المصطلحات.

- توصل الباحث إلى أن أحكام الأئمة في نقد الرواة في الغالب متفقة، وأنها ـ فيما اختلفت فيه ـ إنما بسبب رجوعها إلى أن النقاد هم أئمة مجتهدون، وبشر يصيبون ويخطئون، وقد يتوافق اجتهادهم، وقد تختلف آراؤهم، وهم على كل حال ما بين مصيب أجرًا، ومصيب أجرين.

- وانتهى الباحث إلى أن الناظر في كلام الأئمة النقاد عليه ـ قبل أن يسارع بالبحث عن مخلص من الأقوال المتعارضة ـ أن يتحقق من

وجود التعارض بالفعل، إذ قد يكون ليس إلا تعارضًا ظاهرًا، فإن تيقن من وجود التعارض، سعى في طلب دفع التعارض عند ذلك.

ـ توصل الباحث إلى أن القواعد التي يمكن الاعتماد عليها في الترجيح بين الأقوال المتعارضة في الجرح والتعديل ليست قليلة كما هو ذائع مشتهر، إذ وصل عدد القواعد المذكورة في هذا البحث إلى خمس وعشرين قاعدة.

ـ توصل الباحث إلى أن معظم هذه القواعد منصوص عليها من كلام كبار النقاد، وأئمة الحديث، وإن كانت عباراتهم ربما اختلفت إلا أن المعنى يكون عندهم واحدًا.

ـ وظهر للباحث أيضًا أن علماء الحديث ونقاد الرجال ربما استخدموا القاعدة ـ قليلًا أو كثيرًا ـ دون التعرض للتنصيص عليها، وذلك ـ على الأغلب ـ يكون لشهرتها المغنية عن التنصيص عليها.

ـ كما توصل الباحث إلى أن هذه القواعد الكثير منها إما منصوص عليه في القرآن أو السُّنَّة أو كلام الصحابة، أو هو مما يندرج ضمن بديهات العقول، ومسلمات العقلاء.

ـ واستنتج الباحث أن أغلب هذه القواعد قواعد كلية؛ تنطبق تمامًا على جميع ما يدخل تحتها من الفروع، وما يتبعها من الأمثلة والنماذج، وأن القليل من هذه القواعد أغلبية؛ أي: أنها تنطبق على الأغلب وليس على الجميع.

ـ كما ظهر للباحث أن بعض هذه القواعد لا بد وأن تقيد بقيود، أو تضبط بشروط، تكون بمثابة استثناءات لا تنقض أصل القاعدة، وقد ذكر الباحث في أثناء استعراضه للقاعدة ما يدخلها من الشروط والقيود، وما يستفاد من التزام ذلك.

ـ خلص الباحث إلى أن القواعد التي ذكرت في هذا البحث ـ لو رُعِيَت ـ أثناء النظر في «أحوال الرجال»، وتحرير حال «الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب رد حديثهم»، و«الضعفاء» و«المجروحين» من الرواة لزال كثير من التعارض الموهوم بل ربما زال التعارض من أصله.

ـ انتهى الباحث إلى أن باب الاجتهاد في علم الحديث لا يزال مفتوحًا على مصراعيه، ولكن لا بد أن يكون ذلك وفق ما قرره أئمة هذا الشأن من القواعد والضوابط، حتى لا تدخل الفوضى في هذا العلم الدقيق، كما وقع في بعض العلوم الأخرى، وهذا يجعلني أختم كلامي بالوصايا التالية:

ثانيًا: التوصيات والمقترحات

- يوصي الباحث نفسه وإخوانه بالجد والمثابرة في أثناء العمل في إطار البحث العلمي، وألا يحملنهم استعجال تحصيل الشهادات والمؤهلات على التسرع في إخراج أطروحاتهم إلى النور قبل النضج الكامل، وألا يغيب عنهم قول أئمتنا: «**من استعجل الشيء قبل أوانه، عوقب بحرمانه**».

- ظهر لي أن كتب الرجال، وكتب الطبقات والتراجم، وكتب الجرح والتعديل، وكل ما يجري في هذا المضمار تشتمل على كنوز من كلام العلماء، ودقائق ونفائس، فيها التنصيص على كيفية التعامل مع جرح الرجال وتعديلهم، وأنها لا تزال منجمًا خصبًا يحتاج إلى سواعد الباحثين وعقول المفكرين.

- بدا لي أن الجهود المبذولة ليست غاية الممكن، ولا نهاية المستطاع، وأن من تتبع كلام العلماء خرج بجديد كثير، وأن مقولة: «**علوم الحديث نضجت حتى احترقت**»، ما هي إلا مقولة يرددها من لا يفقه، ويستند عليها الكسالى، فعلى الدارسين والباحثين أن لا يمر عليهم كلام العلماء المتقدمين مرور الكرام؛ بل يتفكروا فيه ويتأملوه جيدًا.

- لكنني أوصي نفسي وإخواني أيضًا لتحصيل ثمار هذا العلم بكثرة مراجعة كبار الكتب، وأمات المراجع، وجردها، وجمع فوائدها في مذكرات خاصة، وعدم الاقتصار على المختصرات والملخصات، التي يخلد إليها غير ذوي الاختصاص، وهذا يقودنا إلى الوصية التالية:

- الكثير من الكتب المطبوعة يقوم على طباعتها من ليس من أهل هذا الشأن، فترى فيها العجب العجاب، من مجانبة الصواب؛ لذلك أوصي نفسي وإخواني باختيار الطبعات الجيدة، ولا بأس أبدًا - مهما أمكن - من مراجعة أكثر من طبعة للكتاب الواحد، حتى تصل إلى نص كلام المؤلف أو قريب منه(١).

- **وأخيرًا:** لا يحسن بباحث - يمضي سنوات من عمره في إنجاز عمل علمي - أن يكون بحثه تكرارًا لكلام سابق، أو إعادة إخراج لعمل خرج للنور قبل ذلك بصورة مقبولة؛ سواء كان تأليفًا أو تحقيقًا.

وبعد إتمام هذه الرسالة بتوفيق من الله ومنة يرى الباحث أن أهم المقترحات المتعلقة بموضوع الرسالة **ما يلي**:

أولًا: ضرورة قيام عدد من البحثين والمختصين بصناعة موسوعة علمية تجمع مصطلحات كل ناقد، وبيان دلالتها عنده، ويصنع ذلك مع مشاهير النقاد.

ثانيًا: أن ينصب عمل بعض الباحثين على تحرير المصطلحات المتداولة بين الباحثين في مجال علوم الحديث بكافة أفرعها، ولا يتوقفوا عند الجهود القليلة السابقة، سواء أكانت جهودهم كتبًا مفردة حول هذه القضية، أو كانت جزء من أعمالهم في قضايا أخرى.

ثالثًا: ذكرت في أثناء حديثي عن القاعدة الأولى من الفصل الثالث من الباب الأول: «**من قيد النقاد جرحه أو تعديله بقيد لم يقبل كلام من أسقط هذا القيد**»، أن الكلام في هذه القاعدة طويل الذيل جدًّا، بحيث

---

(١) كان من توفيق الله ﷻ أن راعيت هذا في أثناء عملي بهذا البحث، ونبهت على كثير من الأخطاء والتصحيفات التي تقع في بعض الطبعات، وقومتها من طبعات أخرى، وربما من مرجع مختلف.

يحتاج إلى أطروحة بمفرده، فأرجو أن ينشط لذلك أحد إخواني من الباحثين، وسيجد ـ بحول الله ـ من كلامي في هذه القاعدة ركيزة جيدة تصلح لأن تكون نقطة انطلاق له.

رابعًا: اقترح أن تكون قضية تتبع أخطاء الكتب المنشورة، وهفوات المحققين محط أنظار الباحثين، وعمل الكاتبين للأبحاث المحكمة، التي تطرح في المجلات العلمية، أو التي تكتب لتحصيل درجات الترقي بالجامعات والمعاهد، لما في ذلك من إفادة جماهير طلاب العلم، والنصح لهم، وبيان القيمة الحقيقية للكتب المطبوعة وما يبذل فيها من جهود، لا سيما والكثير من الباحثين الماهرين، والعلماء المتقنين يقفون على ذلك، ويحررونه في نسخهم الخاصة، فيبقى هذا الجهد حبيسًا عليهم مقصور النفع عن طلابهم وإخوانهم.

وختامًا: أسأل الله تعالى أن ينفع بهذا البحث كاتبه، وقارئه وأن يكتب له القبول، وصلى الله وسلم على نبيِّنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

❁ ❁ ❁

الفهارس

وتشتمل على:

فهرس الآيات القرآنية الكريمة.

فهرس الأحاديث النبوية والآثار.

فهرس الرواة المذكورين في النماذج التطبيقية.

فهرس الأعلام المترجمين في الرسالة.

ثبت بأهم مراجع ومصادر البحث.

فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات القرآنية الكريمة

فهرس الأحاديث النبوية والآثار

فهرس الرواة المذكورين في النماذج التطبيقية

فهرس الأعلام المترجمين في الرسالة[1]

(١) قد راعيت في هذا الفهرس عدة أمور يحسن ذكرها حتى لا يظن القارئ أن في الترتيب خللًا ما:
اعتبار (آ) ألفين متتاليتين فلذلك قدمت على (اب)
(أ) لا يختلف موضعها باختلاف تشكيلها سواء كانت مفتوحة أو مضمومة أو مكسورة
(الـ) غير معتبرة الوجود، فلا أثر لوجودها في الكلمة أو عدم وجودها إلا في أسماء الحق ﷺ
أخذت بقاعدة الخالي أولًا؛ فمثلًا: (عقيل) قبل (العقيلي)، و(علاء) قبل (العلائي)، و(عمر) قبل (عمرو)
وجدت في المحمدين مجموعة أسماء مركبة؛ مثل: (محمد أمين)، (محمد أنور)... فجعلتها في آخر المحمدين.

الكنى من الآباء والأبناء

ثبت بأهم مراجع ومصادر البحث

- **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) ـ ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.
- **الإحكام في أصول الأحكام**، المؤلف: علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٢هـ.
- **أحوال الرجال**، المؤلف: إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني (المتوفى: ٢٥٩هـ)، المحقق: د. عبد العليم عبد العظيم البَستوي، دار النشر: حديث اكادمي ـ فيصل آباد، باكستان، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م.
- **اختصار علوم الحديث**، المؤلف: عماد الدين أبو الفداء إسماعيل ابن كثير، المحقق: أحمد محمد شاكر، بعناية: مكتب الأجهوري للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥هـ.
- **إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب**، المؤلف: ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.
- **أساس البلاغة**، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.
- **أصول الحديث (علومه ومصطلحه)**، المؤلف: د. محمد عجاج الخطيب، الناشر: دار الفكر ـ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٦م.
- **أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن**، المؤلف: محمد الأمين الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، الناشر: دار الإفتاء بالمملكة العربية السعودية ـ الرياض، سنة الطبع: ١٤٠٣هـ.

- **الأعلام**، المؤلف: خير الدين بن محمود الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشرة، أيار/ مايو ٢٠٠٢م.
- **الأمالي المطلقة**، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد بن إسماعيل السلفي، الناشر: المكتب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م.
- **البحر المحيط في أصول الفقه**، المؤلف: محمد بن عبد الله بن بهادر، بدر الدين الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، الناشر: دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.
- **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع**، المؤلف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار المعرفة ـ بيروت، بدون تاريخ.
- **البدر الطالع في حل جمع الجوامع**، المؤلف: جلال الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد المحلي (المتوفى: ٨٦٤هـ)، المحقق: مرتضى علي الداغستاني، الناشر: مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٥م.
- **بذل الماعون في فضل الطاعون**، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: أحمد عصام عبد القادر الكاتب، الناشر: دار العاصمة ـ الرياض، الطبعة: الأولى: ١٩٩١م.
- **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام**، المؤلف: علي بن محمد بن عبد الملك، ابن القطان (المتوفى: ٦٢٨هـ)، المحقق: د. الحسين آيت سعيد، الناشر: دار طيبة ـ الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.
- **تاج العروس من جواهر القاموس**، المؤلف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب بمرتضى الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، الناشر: دار الفكر ـ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ.
- **تاريخ ابن معين (رواية الدوري)**، المؤلف: يحيى بن معين بن عون البغدادي (المتوفى: ٢٣٣هـ)، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.
- **تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)**، المؤلف: يحيى بن معين بن عون البغدادي (المتوفى: ٢٣٣هـ)، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: دار المأمون للتراث ـ دمشق، بدون تاريخ.

- **تاريخ ابن يونس المصري**، المؤلف: عبد الرحمٰن بن أحمد بن يونس الصدفي (المتوفى: ٣٤٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.
- **تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: د. بشار عوّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣م.
- **تاريخ بغداد = تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قطانها العلماء من غير أهلها ووارديها**، المؤلف: أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.
- **التاريخ الكبير**، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري (المتوفى: ٢٥٦هـ)، المحقق: عبد الرحمٰن بن يحيى المعلمي اليماني، الناشر: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد ـ الدكن، ثم صورتها دار الكتب العلمية ـ بيروت ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٦م.
- **التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة** ـ السفر الثاني، المؤلف: أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (المتوفى: ٢٧٩هـ)، المحقق: صلاح بن فتحي هلال، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ـ القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م.
- **تاريخ مدينة دمشق**، المؤلف: علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.
- **تاريخ المصريين** = تاريخ ابن يونس المصري
- **التحبير شرح التحرير التحبير في أصول الفقه**، المؤلف: علاء الدين المرداوي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، المحقق: د. عبد الرحمٰن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، الناشر: مكتبة الرشد ـ بالرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.
- **تذكرة الحفاظ**، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، المحقق: عبد الرحمٰن بن يحيى المعلمي، الناشر: دائرة المعارف العثمانية، سنة النشر: ١٣٧٤هـ.

- **التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح**، المؤلف: أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٧٤هـ)، المحقق: د. أبو لبابة حسين، الناشر: دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.
- **التعريفات**، المؤلف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.
- **التعليق الممجد على موطأ محمد (شرح لموطأ مالك برواية محمد بن الحسن)**، المؤلف: محمد عبد الحي اللكنوي الهندي (المتوفى: ١٣٠٤هـ)، المحقق: تقي الدين الندوي، الناشر: دار القلم، دمشق، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٥م.
- **تسهيل السابلة لمريد معرفة الحنابلة**، المؤلف: صالح بن عبد العزيز بن علي آل عثيمين (المتوفى: ١٤١٠هـ)، المحقق: بكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر: مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.
- **تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)**، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: محمد حسين شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ
- **تقريب التهذيب**، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني، الناشر: دار العاصمة ـ الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ.
- **التلويح على التوضيح**، المؤلف: سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (المتوفى: ٧٩٣هـ)، المحقق: زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.
- **تهذيب التهذيب**، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية ـ الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٢٦هـ.
- **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، المؤلف: يوسف بن عبد الرحمٰن المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.

- **تهذيب اللغة**، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.
- **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**، المؤلف محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (المتوفى: ١١٨٢هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة السلفية ـ المدينة المنورة، بدون تاريخ.
- **التوضيح لمتن التنقيح**، المؤلف: عبيد الله بن مسعود البخاري، صدر الشريعة الأصغر (المتوفى: ٧٤٧هـ)، المحقق: زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.
- **الثقات**، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، طبع تحت مراقبة: د. محمد عبد المعيد خان، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن ـ الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م.
- **الثقات للعجلي** = معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث
- **جامع الأصول في أحاديث الرسول**، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، تتمة التحقيق: بشير عيون، الناشر: مكتبة الحلواني، الطبعة: الأولى، ١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩م.
- **الجامع في العلل ومعرفة الرجال**، المؤلف: أحمد بن محمد بن حنبل (المتوفى: ٢٤١هـ)، رواية: المروذي وغيره، المحقق: د. وصي الله بن محمد عباس، الناشر: الدار السلفية، بومباي ـ الهند، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.
- **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، المؤلف: أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: د. محمد عجاج الخطيب، الناشر: مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.
- **الجرح والتعديل**، المؤلف: عبد الرحمٰن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ـ بحيدر آباد الدكن ـ الهند، الناشر: دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١هـ ـ ١٩٥٢م.
- **الحدود والرسوم**، المؤلف: أحمد إبراهيم حسين (معاصر)، الناشر: دار مخملية للنشر الإلكتروني، الطبعة: الثانية ٢٠١١م.

- **الدر الثمين في أسماء المصنفين**، المؤلف: علي بن أنجب بن عثمان، تاج الدين ابن السَّاعي (المتوفى: ٦٧٤هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد شوقي بنبين ـ محمد سعيد حنشي، الناشر: دار الغرب الاسلامي، تونس، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م.
- **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية ـ حيدر اباد ـ الهند، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ ـ ١٩٧٢م.
- **ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل**، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر ـ بيروت ـ الطبعة: الرابعة، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
- **ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد**، المؤلف: محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين الفاسي (المتوفى: ٨٣٢هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.
- **الرد الوافر**، المؤلف: محمد بن عبد الله بن محمد بن أحمد، الشهير بابن ناصر الدين الدمشقي (المتوفى: ٨٤٢هـ)، المحقق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣هـ.
- **رسالة في الجرح والتعديل**، المؤلف: عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (المتوفى: ٦٥٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمٰن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: مكتبة دار الأقصى ـ الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.
- **رواة مسلم الذين أوردهم العقيلي في كتابه الضعفاء ـ جمعًا ودراسة**، المؤلف: ماجد محمد الشيخ أحمد (معاصر)، رسالة ماجستير من كلية دار العلوم جامعة القاهرة، نوقشت في ٢٠١٦م.
- **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة**، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، دار النشر: دار المعارف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م.
- **سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين**، المؤلف: يحيى بن معين بن عون البغدادي (المتوفى: ٢٣٣هـ) ـ المحقق: أحمد محمد نور سيف، دار النشر: مكتبة الدار ـ المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.
- **سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني**، المؤلف: علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، المحقق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الناشر: مكتبة المعارف ـ الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

- **سؤالات المروذي** = الجامع في العلل ومعرفة الرجال
- **سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل**، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد علي قاسم العمري، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية ـ المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.
- **سير أعلام النبلاء**، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.
- **السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار**، المؤلف: محمد بن علي الشوكاني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن حزم ـ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م.
- **شرح المحلي على جمع الجوامع** = البدر الطالع في حل جمع الجوامع.
- **شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر**، المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، قدم له: عبد الفتاح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، الناشر: دار الأرقم ـ بيروت، الطبعة: بدون تاريخ.
- **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين ـ بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.
- **صحيح ابن خزيمة**، المؤلف: محمد بن إسحاق بن خزيمة (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م.
- **الضعفاء الكبير** = الضعفاء للعقيلي
- **الضعفاء للعقيلي** = الضعفاء ممن يُنسب إلى الكذب ووضع الحديث.
- **الضعفاء ممن يُنسب إلى الكذب ووضع الحديث**، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العُقَيلي، (المتوفى: ٣٢٢هـ) ـ المحقق: د. مازن السرساوي، الناشر: دار ابن عباس ـ مصر، الطبعة: الثانية، ٢٠٠٨م.
- **الضعفاء والمتروكون**، المؤلف: أحمد بن شعيب بن علي النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي ـ حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.

- **ضوابط الجرح والتعديل عند الحافظ الذهبي**، المؤلف: محمد الثاني بن عمر بن موسى (معاصر)، الناشر: سلسلة إصدارات الحكمة ـ بريطانيا، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.
- **طبقات الحفاظ**، المؤلف: عبد الرحمٰن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ.
- **طبقات الحنابلة**، المؤلف: محمد بن محمد بن الحسين بن محمد، المعروف بابن أبي يعلى، وبابن الفراء (المتوفى: ٥٢٦هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: مطبعة السُّنَّة المحمدية ـ القاهرة، بدون تاريخ.
- **الطبقات الكبرى**، المؤلف: محمد بن سعد بن منيع (المتوفى: ٢٣٠هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر ـ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٦٨م.
- **الطراز الأول، والكناز لما عليه من لغة العرب المعول**، المؤلف: علي بن أحمد المعروف بـ ابن معصوم المدني (المتوفى: ١١٢٠هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، تقديم: علي الشهرستاني، الناشر: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، بدون تاريخ.
- **العلل الصغير المطبوع بآخر الجامع الكبير للترمذي**، المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي، (المتوفى: ٢٧٩هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي ـ بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨م.
- **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، المؤلف: علي بن عُمَر بن أحمد بن مهدي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، المحقق: محفوظ الرحمٰن زين الله السلفي، محمد بن صالح بن محمد الدباسي، الناشر: دار طيبة ـ الرياض، الطبعة: الاولى، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م، دار ابن الجوزي ـ الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ.
- **العلل ومعرفة الرجال (رواية عبد الله بن أحمد)**، المؤلف: أحمد بن محمد بن حنبل (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: وصي الله بن محمد عباس، الناشر: دار الخاني ـ الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.
- **غرر الشام في تراجم آل الخطيب الحسنية ومعاصريهم**، المؤلف: الشيخ عبد العزيز الخطيب الحسيني (معاصر)، الناشر: دار حسان ـ دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ

- **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، رقّم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، علق عليه: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، الناشر: دار المعرفة ـ بيروت، ١٣٧٩هـ..
- **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي**، المؤلف: محمد بن عبد الرحمٰن بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السُّنَّة ـ مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م.
- **القواعد الفقهية (المبادئ المقومات المصادر)**، المؤلف: يعقوب بن عبد الوهاب بن يوسف الباحسين التميمي (معاصر)، الناشر: مكتبة الرشد ـ الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.
- **القواعد الفقهية (مفهومها نشأتها تطورها)**، المؤلف: علي أحمد الندوي (معاصر)، الناشر: دار القلم ـ دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩١م.
- **الكامل في ضعفاء الرجال**، المؤلف: عبد الله بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، الناشر: الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.
- **كتاب الضعفاء**، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري (المتوفى: ٢٥٦هـ)، المحقق: أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، الناشر: مكتبة ابن عباس، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م.
- **كتاب العين**، المؤلف: أبو عبد الرحمٰن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.
- **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، المؤلف: مصطفى بن عبد الله (حاجي خليفة) (المتوفى: ١٠٦٧هـ)، الناشر: مكتبة المثنى ـ بغداد، تاريخ النشر: ١٩٤١م.
- **الكفاية في معرفة أصول علم الرواية**، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: ماهر ياسين الفحل، الناشر: دار ابن الجوزي ـ الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ.
- **الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية)**، المؤلف: أيوب بن موسى، أبو البقاء الكفوي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، المحقق: عدنان درويش ـ محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

- **لسان العرب**، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل ابن منظور (المتوفى: ٧١١هـ)، تعليق: لليازجي وجماعة من اللغويين، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤هـ.
- **لسان الميزان**، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: دائرة المعرف النظامية - الهند، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م.
- **لسان الميزان**، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٢م.
- **المجروحين من المحدثين**، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان البستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) - المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- **محاسن الاصطلاح**، المؤلف: عمر بن رسلان بن نصير، سراج الدين البلقيني (المتوفى: ٨٠٥هـ)، المحقق: د عائشة عبد الرحمٰن (بنت الشاطئ)، الناشر: دار المعارف، الطبعة: الثانية: ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- **المحصول**، المؤلف: محمد بن عمر بن الحسن الملقب بفخر الدين الرازي (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دراسة وتحقيق: د. طه جابر العلواني، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- **المحكم والمحيط الأعظم**، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- **مختصر الكامل في الضعفاء**، المؤلف: أحمد بن علي بن عبد القادر، المقريزي (المتوفى: ٨٤٥هـ)، المحقق: أيمن بن عارف الدمشقي، الناشر: مكتبة السُّنَّة - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- **المستدرك على الصحيحين**، المؤلف: محمد بن عبد الله بن محمد، الحاكم النيسابوري (٤٠٥هـ)، الناشر: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن - الهند، سنة الطبع: ١٣٣٥هـ.
- **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، الطبعة: بدون تاريخ.

- **معجم الأدباء** = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب
- **معجم اللغة العربية المعاصرة**، المؤلف: د. أحمد مختار عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ)، بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م.
- **معجم المؤلفين**، المؤلف: عمر بن رضا بن محمد كحالة الدمشقي (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مكتبة المثنى ـ بيروت، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، سنة النشر: ١٣٧٦هـ ـ ١٩٥٧م.
- **معجم مقاييس اللغة**، المؤلف أحمد بن فارس بن زكريا القزويني (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر ـ عام النشر: ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.
- **معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم**، المؤلف: أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، الناشر: مكتبة الدار ـ المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.
- **مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار**، المؤلف: محمود بن أحمد، بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م.
- **المغني في الضعفاء**، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: د. نور الدين عتر، الناشر: إدارة إحياء التراث الإسلامي ـ قطر، بدون تاريخ.
- **المنتظم في تاريخ الأمم والملوك**، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمٰن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م.
- **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، المؤلف: يحيى بْن شرف بْن مُرّي النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.
- **موافقة الخُبْر الخبر في تخريج أحاديث المختصر**، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، صبحي السيد جاسم السامرائي، الناشر: مكتبة الرشد ـ الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

- **موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم**، المؤلف: محمد بن علي الحنفي التهانوي (المتوفى: بعد ١١٥٨هـ)، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني، الناشر: مكتبة لبنان ناشرون ـ بيروت، الطبعة: الأولى ـ ١٩٩٦م.
- **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر ـ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ ـ ١٩٦٣م.
- **ميزان الأصول في نتائج العقول**، المؤلف: علاء الدين أبو بكر محمد بن أحمد السمرقندي (المتوفى: ٥٣٩هـ)، حققه وعلق عليه: د. محمد زكي عبد البر، الناشر: مطابع الدوحة الحديثة ـ قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.
- **نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار**، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: دار ابن كثير، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م.
- **النَّوادر والزِّيادات على مَا في المدَوَّنة من غيرها من الأُمهاتِ**، المؤلف: عبد الله بن أبي زيد القيرواني (المتوفى: ٣٨٦هـ)، تحقيق: د. عبد الفتّاح محمد الحلو، د. محمَّد حجي، وآخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٩م.
- **النهاية في غريب الحديث والأثر**، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ـ محمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية ـ بيروت، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.
- **الوَاضِح في أصُولِ الفِقه**، المؤلف: أبو الوفاء، علي بن عقيل البغدادي (المتوفى: ٥١٣هـ)، المحقق: د. عَبد الله بن عَبد المُحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت ـ لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

فهرس الموضوعات

العنوان | الصفحة

العنوان | الصفحة

العنوان | الصفحة

العنوان | الصفحة

العنوان | الصفحة

العنوان | الصفحة

العنوان الصفحة